



الجزء الرابع من صحيح امام المحدثين الامام البخارى * وبهامشه شرحه النور السارى * لمولانا الشيخ حسن العدوى نفعنا الله بهما

م



بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب السلم

باب السلم في كيل معلوم * حدثنا عمرو بن زرارة
انا اسمعيل بن علية انا ابن ابي نجيح عن عبد الله بن كثير
عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون
في التمر العام والعامين او قال عامين او ثلاثة شك
اسمعيل فقال من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم
ووزن معلوم * حدثنا محمد انا اسمعيل عن ابن ابي نجيح
بهذا في كيل معلوم ووزن معلوم * باب السلم
في وزن معلوم * حدثنا صدقة انا ابن عيينة انا ابن
ابي نجيح عن عبد الله بن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وهم يسلفون بالتمر السنتين والثلاث

فقال

فقال من أسلف في شيء ففي كيل معلوم ووزن معلوم
إلى أجل معلوم * حدثنا علي ثنا سفيان حدثني ابن أبي
نجيح وقال فليسلف في كيل معلوم إلى أجل معلوم
حدثنا قتيبة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن عبد الله
ابن كثير عن أبي المنهال قال سمعت ابن عباس رضي الله
عنهما يقول قدم النبي صلى الله عليه وسلم وقال
في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم *
ثنا أبو الوليد ثنا شعبة عن ابن أبي المجالد وحدثنا
يحيى ثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن أبي المجالد *
حدثنا حفص بن عمر ثنا شعبة أخبرني محمد أو عبد الله
ابن أبي المجالد قال اختلف عبد الله بن شداد بن الهاد
وأبو بردة في السلف فبعثوني إلى ابن أبي أوفى رضي الله
عنهما فسألته فقال إنا كنا نسلف على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله
عنهما فسألته فقال إنا كنا
ابن أبزى فقال مثل ذلك * باب
السلم إلى من ليس عنده أصل * حدثنا موسى بن
إسمعيل ثنا عبد الواحد ثنا الشيباني ثنا محمد بن أبي
المجالد قال بعثني عبد الله بن شداد وأبو بردة إلى
عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما فقالا اسأله هل كان
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي

(قوله) وأبو بردة بضم الموحدة
عامر بن أبي موسى الأشعري قاضي
الكوفة (قوله في السلف) أي السلم
أي هل يجوز السلم إلى من ليس عنده المسلم
فيه في تلك الحالة أم لا (باب السلم
إلى من ليس عنده) مما أسلف فيه (قوله
الشيباني) بفتح الشين المعجمة
أبو إسحاق سليمان

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْلِفُونَ فِي الْحِنْطَةِ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ
كُنَّا نُسْلِفُ نَبِيطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ
وَالزَّيْتِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ قُلْتُ إِلَى مَنْ
كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ
ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبْزَى فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ
كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْلِفُونَ عَلَى
عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ نَسْأَلْهُمْ
أَلَهُمْ حَرْثٌ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ عَنِ
الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ بِهٰذَا وَقَالَ فَنُسْلِفُهُمْ فِي
الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَقَالَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ
حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ وَالزَّيْتِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّبِيبِ
حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ أَنَا عَمْرٌو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ
الطَّائِيَّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
عَنِ السَّلَمِ فِي النَّخْلِ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ فَقَالَ
الرَّجُلُ وَأَيُّ شَيْءٍ يُوزَنُ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ حَتَّى
يُحْرَزَ * وَقَالَ مُعَاذٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو
أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا نَهَى
النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ * بَابُ السَّلَمِ
فِي النَّخْلِ * ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو وَعَنْ أَبِي

(قوله يسلفون) بضم الياء وسكون السين من الإسلاف (قوله نبيط أهل الشام) بفتح النون وكسر الموحدة وسكون التحتية آخره طاء مهملة أهل الزراعة وقيل قوم ينزلون البطائح سموا به لاهتدائهم إلى استخراج المياه من الينابيع لكثرة معالجتهم الفلاحة وقيل نصارى الشام الذين عمروها (قوله البختري)

بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح المثناة الفوقية وبالراء وتشديد التحتية سعيد بن فيروز الكوفي باب السلم في النخل

البختري قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم
في النخل فقال نهى عن بيع النخل حتى يصلح وعن بيع الورق
نسأ بناجز وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن
السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن
بيع النخل حتى يؤكل منه أو يأكل منه وحتى يوزن
حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن عمرو عن أبي
البختري سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في
النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع
الثمر حتى يصلح ونهى عن الورق بالذهب نسأ بناجز
وسألت ابن عباس رضي الله عنهما فقال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل أو يؤكل
وحتى يوزن قلت وما يوزن قال رجل عنده حتى
يحرز * باب الكفيل في السلم * حدثنا محمد ثنا
يعلى ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن
عائشة رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله
صلى الله عليه وسلم طعاما من يهودي بنسيئة
ورهنه درعا له من حديد * باب الرهن
في السلم * حدثنا محمد بن محبوب ثنا عبد الواحد ثنا
الأعمش قال تذاكرنا عند إبراهيم الرهن في
السلف فقال حدثني الأسود عن عائشة رضي الله
عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى

(قوله فقال نهى) بضم النون مبنيا للمفعول بإثبات في
الروايات كما في الفتح (قوله وعن بيع الورق) بكسر
الراء ويجوز إسكانها الدراهم المضروبة من الفضة
أي بالذهب كما في الرواية الأخرى (قوله ناجز) أي
حاضر (قوله حتى يؤكل) بضم أوله وفتح ثالثه
مبنيا للمفعول (قوله أو يأكل) بفتح أوله وضم ثالثه أي يأكله
صاحبه منه (قوله يحرز) بسكون الحاء المهملة وتقديم
الراء على الزاي لأبي ذر عن الكشميهني أي يخرص
وفي رواية يحرز بتقديم الراء أي يحفظ ويصان
وفي أخرى [illegible] مهملتين و[illegible] مشددة أي
[illegible] بالحمل للعلم [illegible]
(باب الرهن في السلم) (قوله ثنا محمد) في رواية
في بالإفراد (قوله محبوب) بالحاء المهملة والموحدة
بينهما واو ساكنة أبو عبد الله البصري

من يهودي طعاما الى اجل معلوم وارتهن منه درعا من حديد * باب السلم الى اجل معلوم وبه قال ابن عباس وابو سعيد والاسود والحسن وقال ابن عمر لا بأس في الطعام الموصوف بسعر معلوم الى اجل معلوم ما لم يك ذلك في زرع لم يبد صلاحه حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن كثير عن ابي المنهال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنتين والثلاث فقال اسلفوا في الثمار في كيل معلوم الى اجل معلوم وقال عبد الله ابن الوليد نا سفيان نا ابن ابي نجيح وقال في كيل معلوم ووزن معلوم * حدثنا محمد بن مقاتل نا عبد الله انا سفيان عن سليمان الشيباني عن محمد بن ابي مجالد ارسلني ابو بردة وعبد الله بن شداد الى عبد الرحمن ابن ابزى وعبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهم فسألتهما عن السلف فقالا كنا نصيب المغانم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يأتينا انباط من انباط الشام فنسلفهم في الحنطة والشعير والزبيب الى اجل مسمى قال قلت اكان لهم زرع او لم يكن لهم زرع قالا ما كنا نسألهم عن ذلك * باب السلم الى ان تنتج الناقة * حدثنا موسى

باب السلم الى اجل معلوم (قوله عن ابي المنهال) بكسر الميم عبد الرحمن (قوله كنا نصيب المغانم) هي ما اخذ من الكفار قهرا (قوله انباط) جمع نبط [illegible] نبط جيل وهم نصارى الشام الذين عمروها او الزارعون باب السلم الى ان تنتج الناقة بضم المثناة الفوقية وسكون النون بينهما [illegible] الناقة [illegible] اي الى ان تلد (قوله)

اسمعيل انا جويرية عن نافع عن عبد الله رضى الله عنه
قال كانوا يتبايعون الجزور الى حبل الحبلة فنهى النبى
صلى الله عليه وسلم عنه فسره نافع ان تنتج الناقة
ما فى بطنها * (بسم الله الرحمن الرحيم)

باب الشفعة ما لم تقسم فاذا وقعت
الحدود فلا شفعة * حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد
ثنا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر
ابن عبد الله رضى الله عنهما قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالشفعة فى كل ما لم يقسم فاذا وقعت
الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا
اذن له قبل البيع فلا شفعة له وقال الشعبى
من بيعت شفعته وهو شاهد لا يغيرها فلا
شفعة له * حدثنا المكى بن ابراهيم انا ابن جريج
اخبرنى ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد
قال وقفت على سعد بن ابى وقاص فجاء المسور بن
مخرمة فوضع يده على احدى منكبى اذ جاء
ابو رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم فقال
يا سعد ابتع منى بيتى فى دارك فقال سعد والله
ما ابتاعهما فقال المسور والله لتبتاعنهما
فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة الاف

(قوله الجزور) بفتح الجيم واحد الابل يقع على الذكر والانثى (قوله الى ان تنتج الناقة) بضم اوله وفتح ثالثه والناقة بالرفع اى الى ان تلد ما فى بطنها اى الى ان يولد الجنين فالاجل حمل ولد الحامل (باب عرض الشفعة) (قوله وقال الحكم) اى ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية والموحدة بينهما تحتية ساكنة مصغرا الكوفى التابعى (قوله عن عمرو ابن الشريد) بفتح العين وسكون الميم والشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المخففة آخره دال مهملة ابن سويد التابعى وابوه صحابى (قوله فجاء المسور بن مخرمة) بكسر ميم مسور وسكون السين وفتح ميم مخرمة وسكون الخاء المعجمة بينهما

مُنَعَّمَةٍ اَوْ مُقَطَّعَةٍ قَالَ اَبُو رَافِعٍ لَقَدْ اُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ وَلَوْلَا اَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْجَارُ اَحَقُّ بِسَقَبِهِ مَا اَعْطَيْتُكَهَا بِاَرْبَعَةِ اٰلَافٍ وَاَنَا اُعْطَى بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ فَاَعْطَاهَا اِيَّاهُ *

بَابُ اَيُّ الْجِوَارِ اَقْرَبُ * حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا شَبَابَةُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا اَبُو عِمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ اِنَّ لِي جَارَيْنِ فَاِلَى اَيِّهِمَا اُهْدِي قَالَ اِلَى اَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا *

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

بَابُ فِي الْاِجَارَةِ اسْتِئْجَارُ الرَّجُلِ الصَّالِحِ وَقَوْلُ اللّٰهِ تَعَالَى اِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْاَمِينُ وَالْخَازِنُ الْاَمِينُ وَمَنْ لَمْ يَسْتَعْمِلْ مَنْ اَرَادَهُ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ اَبِي بُرْدَةَ قَالَ اَخْبَرَنِي جَدِّي اَبُو بُرْدَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي مُوسَى الْاَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَازِنُ الْاَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا اُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ اَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ ثَنَا اَبُو بُرْدَةَ عَنْ اَبِي مُوسَى رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اَقْبَلْتُ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِي رَجُلَانِ مِنَ الْاَشْعَرِيِّينَ فَقُلْتُ مَا عَلِمْتُ اَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ

العمل فقال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده * باب
رعي الغنم على قراريط * حدثنا احمد بن محمد المكي ثنا عمرو
ابن يحيى عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم
فقال اصحابه وانت قال نعم كنت ارعاها على قراريط
لاهل مكة * باب استئجار المشركين عند
الضرورة او اذا لم يوجد اهل الاسلام وعامل
النبي صلى الله عليه وسلم يهود خيبر * حدثنا ابراهيم
ابن موسى انا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير
عن عائشة رضي الله عنها واستأجر النبي صلى الله
عليه وسلم وابو بكر رجلا من بني الديل ثم من بني عبد
ابن عدي هاديا خريتا والخريت الماهر بالهداية
قد غمس يمين حلف في آل العاص بن وائل وهو على
كفار قريش فامناه فدفعا اليه راحلتيهما
ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فاتاهما
براحلتيهما صبيحة ليال ثلاث فارتحلا وانطلق
معهما عامر بن فهيرة والدليل الديلي فاخذ
بهم وهو طريق الساحل باب اذا استأجر
اجيرا ليعمل له بعد ثلاثة ايام او بعد شهر او
بعد سنة جاز وهما على شرطهما الذي اشترطاه
اذا جاء الاجل * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن

(قوله)
على قراريط جمع
قيراط وهو نصف دانق
والدانق سدس الدينار او جزء من
اربعة وعشرين جزءا باب استئجار
المشركين عند الضرورة اي عند (قوله) من
بني الديل بكسر الدال المهملة
وسكون التحتية هو عبد الله بن اريقط الديلي
(قوله) خريتا بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء
[illegible] بعدها مثناة فوقية صفتان لرجل
ونسب الحافظ ابن حجر الاخيرة لزيادة
الكشميهني (قوله) فاخذ بهم [illegible]
المهملة وبعد اللام الساكنة فاء
وعين مفتوحة والميم
(قوله) والسكين اي ادخل [illegible]

عُقَيل قال ابن شهاب فأخبرني عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت واستأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر رجلاً من بني الديل هادياً خريتاً وهو على دين كفار قريش فدفعا اليه راحلتيهما ووعداه غار ثور بعد ثلاث ليال فأتاهما براحلتيهما صبح ثلاث * باب الأجير في الغزو * حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا اسمعيل بن علية انا ابن جريج اخبرني عطاء عن صفوان ابن يعلى عن يعلى بن امية رضي الله عنه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم جيش العسرة فكان من أوثق أعمالي في نفسي فكان لي أجير فقاتل انساناً فعض احدهما اصبع صاحبه فانتزع اصبعه فأندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته وقال أفيدع اصبعه في فيك تقضمها قال احسبه قال كما يقضم الفحل قال ابن جريج وحدثني عبد الله بن ابي مليكة عن جده بمثل هذه الصفة ان رجلاً عض يد رجل فأندر ثنيته فأهدرها ابو بكر رضي الله عنه * باب من استأجر اجيراً فبين له الأجل ولم يبين له العمل لقوله تعالى اني اريد ان انكحك احدى ابنتي هاتين الى قوله والله على ما نقول وكيل يأجر فلاناً يعطيه اجراً ومنه

باب الأجير في الغزو (قوله ثنا اسمعيل بن) علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسم امه واسم ابيه ابراهيم بن سهم الاسدي (قوله عن صفوان بن يعلى) بفتح اليا وسكون العين وفتح اللام مقصورا (ابن) امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية (قوله جيش العسرة) بضم العين وسكون السين المهملتين هو غزوة تبوك. باب من استأجر اجيرا فبين له الأجل الخ (قوله بأجر) بضم الجيم م

فى التعزية آجرك الله * باب إذا استأجر
أجيرا على أن يقيم حائطا يريد أن ينقض جاز * حدثنا
ابراهيم بن موسى انا هشام بن يوسف ان ابن جريج اخبرهم
قال اخبرني يعلى بن مسلم وعمرو بن دينار عن سعيد بن
ابن جبير يزيد احدهما على صاحبه وغيرهما قال قد
سمعته يحدثه عن سعيد قال قال لي ابن عباس رضي
الله عنهما حدثني ابي بن كعب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقا فوجدا جدارا
يريد ان ينقض قال سعيد بيده هكذا ورفع يديه
فاستقام قال يعلى حسبت ان سعيدا قال فمسحه
بيده فاستقام قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا
قال سعيد اجرا ناكله باب الاجارة الى نصف
النهار * ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال مثلكم ومثل اهل الكتابين كمثل رجل
استاجر اجراء فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف
النهار على قيراط فعملت اليهود ثم قال من يعمل لي
من نصف النهار الى صلاة العصر على قيراط فعملت
النصارى ثم قال من يعمل لي من العصر الى ان تغيب
الشمس على قيراطين فانتم هم فغضبت اليهود
والنصارى فقالوا ما لنا اكثر عملا واقل عطاء

قوله آجرك الله هو عند العزاء اى بعظم
اجرك باب اذا استأجر اجيرا
على ان يقيم حائطا يريد ان ينقض اى
يسقط باب الاجارة الى
نصف النهار قوله الى
صلاة العصر اى اول وقت
دخولها او اول
الشروع فيها *

قال هل نقصتكم من حقكم قالوا لا قال فذلك
فضلي اوتيه من اشاء * باب الاجارة الى
صلاة العصر * حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني
مالك عن عبد الله بن دينار مولى عبد الله بن عمر
عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثلكم
واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا فقال من
يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت
اليهود على قيراط قيراط ثم عملت النصارى على
قيراط قيراط ثم انتم الذين تعملون من صلاة العصر
الى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين فغضبت
اليهود والنصارى وقالوا نحن اكثر عملا واقل
عطاء قال هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا فقال
فذلك فضلي اوتيه من اشاء * باب اثم من
منع اجر الاجير * حدثنا يوسف بن محمد ثني يحيى بن سليم
عن اسمعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
الله تعالى ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل
اعطى بي ثم غدر ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل
استأجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره *
باب الاجارة من العصر الى الليل * ثنا محمد

ابن

باب الاجارة الى صلاة العصر
(قوله هل ظلمتكم) اي نقصتكم كما
في رواية نافع في الباب السابق وانما
لم يكن ظلما لان الله شرط معهم شرطا
وقبلوا ان يعملوا به باب
اثم من منع اجر الاجير (قوله)
يحيى بن سليم بضم السين
* (قوله) *

ابن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي
موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قوما
يعملون له عملا يوما الى الليل على اجر معلوم فعملوا له الى
نصف النهار فقالوا لا حاجة لنا الى اجرك الذي شرطت
لنا وما عملنا باطل فقال لهم لا تفعلوا اكملوا بقية
عملكم وخذوا اجركم كاملا فابوا وتركوا واستأجر
آخرين بعدهم فقال لهما اكملا بقية يومكما
هذا ولكما الذي شرطت لهم من الاجر فعملوا حتى
اذا كان حين صلاة العصر قالا لك ما عملنا باطل
ولك الاجر الذي جعلت لنا فيه فقال لهما فقال
اكملا بقية عملكما فانما بقي من النهار شيء يسير فابيا
واستأجر قوما ان يعملوا له بقية يومهم فعملوا
بقية يومهم حتى غابت الشمس واستكملوا اجر
الفريقين كليهما فذلك مثلهم ومثل ما قبلوا
من هذا النور * باب من استأجر اجيرا
فترك اجره فعمل فيه المستأجر فزاد او من عمل
في مال غيره فاستفضل * حدثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول انطلق ثلاثة رهط ممن كان

تيلكم حتى اووا المبيت الى غار فدخلوه فانحدرت صخرة
من الجبل فسدت عليهم الغار فقالوا انه لا ينجيكم من
هذه الصخرة الا ان تدعوا الله بصالح اعمالكم فقال
رجل منهم اللهم كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت
لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا فنأى بي في طلب شيء يوما
فلم ارح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما
نائمين وكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا فلبثت
والقدح على يدي انتظر استيقاظهما حتى
برق الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم
ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا
ما نحن فيه من هذه الصخرة فانفرجت شيئا
لا يستطيعون الخروج قال النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الآخر اللهم كانت لي بنت عم كانت احب
الناس الي فاردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى
ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فاعطيتها عشرين
ومائة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها ففعلت
حتى اذا قدرت عليها قالت لا احل لك ان تفض
الخاتم الا بحقه فتحرجت من الوقوع عليها فانصرفت
عنها وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي
اعطيتها اللهم ان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج عنا ما نحن فيه فانفرجت الصخرة

(قوله اغبق قبلهما) بفتح الهمزة واسكان الغين
المعجمة وكسر الموحدة آخره قاف من الثلاثي وفي
نسخة بضم الموحدة للاصيلي بضم الهمزة من
الرباعي والغبوق شرب العشي اي ما كنت اقدم
عليهما في شرب نصيبهما من اللبن (قوله فافرج) بهمزة
وصل وضم الراء

غير انهم لا يستطيعون الخروج منها قال النبي صلى الله
عليه وسلم وقال الثالث اللهم اني استأجرت اجراء
فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب
فثمرت اجره حتى كثرت منه الاموال فجاءني بعد
حين فقال يا عبد الله اد لي اجري فقلت له كل ما
ترى من اجرك من الابل والبقر والغنم والرقيق فقال
يا عبد الله لا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك فاخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئا اللهم
فان كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا
ما نحن فيه فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون باب
من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به واجرة
الحمال * حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد ثنا ابي ثنا الاعمش
عن شقيق عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا امرنا
بالصدقة انطلق احدنا الى السوق فيحامل فيصيب
المد وان لبعضهم لمائة الف قال ما نراه الا نفسه
باب اجر السمسرة ولم ير ابن سيرين وعطاء
وابراهيم والحسن باجر السمسار باسا وقال ابن
عباس لا باس ان يقول بع هذا الثوب فما زاد على كذا
وكذا فهو لك وقال ابن سيرين اذا قال بعه بكذا
فما كان من ربح فهو لك او بيني وبينك فلا

باب من اجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق
به اي باجرته وللكشميهني ثم تصدق منه وقوله
فيحامل بضم الياء وكسر الميم من باب المفاعلة
الا انه من اثنين اي يعمل بنفسه لغيره بالاجرة
الاجرة من الآخر ليكتسب ما يتصدق به
باب اجر السمسرة بفتح السينين المهملتين بينهما
ميم ساكنة ... لاله

وقال النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم
* حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد ثنا معمر عن ابن طاوس
عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن تتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد قلت يا ابن عباس ما
قوله لا يبيع حاضر لباد قال لا يكون له سمسارا * باب هل
يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب * حدثنا
عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق
ثنا خباب رضي الله عنه قال كنت رجلا قينا فعملت
للعاص بن وائل فاجتمع لي عنده فأتيته أتقاضاه
فقال لا والله حتى تكفر بمحمد صلى الله
عليه وسلم فقلت أما والله حتى تموت ثم تبعث
فلا قال وإني لميت ثم مبعوث قلت نعم
قال فإنه سيكون لي ثم مال وولد فأقضيك
فأنزل الله تعالى أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال
لأوتين مالا وولدا * باب ما يعطى
في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب وقال
ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله وقال
الشعبي لا يشترط المعلم إلا أن يعطى شيئا فليقبله
وقال الحكم لم أسمع أحدا كره أجر المعلم وأعطى
الحسن دراهم عشرة ولم ير ابن سيرين بأجر القسام

(قوله أن تلقى) بفتح [illegible] المثناة وفي بعض النسخ هو [illegible] المفعول (قوله الركبان) نائب عن الفاعل

بأسا

باسا قال وكان يقال السحت الرشوة في الحكم وكانوا
يعطون على الخرص * حدثنا ابو النعمان ثنا ابو عوانة
عن ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد رضي الله عنه قال
انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في
سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب
فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهم فلدغ سيد
ذلك الحي فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء فقال بعضهم
لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عند
بعضهم شيء فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان
سيدنا لدغ وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد
منكم من شيء فقال بعضهم والله اني لارقي ولكني
والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق
لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع
من الغنم فانطلق يتفل عليه ويقرا الحمد لله رب
العالمين فكانما نشط من عقال فانطلق يمشي
وما به قلبة قال فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم
عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا
تفعلوا حتى ناتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر
له الذي كان فننظر ما يامرنا فقدموا على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما
يدريك انها رقية ثم قال قد اصبتم اقسموا

(قوله)
ان يضيفوهم
بفتح الضاد المعجمة
وتشديد التحتية ويروى
يضيفوهم بكسر الضاد والتخفيف
(قوله فلدغ بضم اللام وكسر الدال
المهملة لا بالمعجمة وبالغين المعجمة مبنيا
للمفعول اي لسع (قوله اني لارقي بفتح
الهمزة وكسر القاف (قوله نشط
بضم النون وكسر الشين المعجمة
من الثلاثي المجرد اي حل (قوله من
عقال بكسر العين المهملة
وبعدها قاف حبل
يشد به ذراع
البهيمة

وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ شُعْبَةُ ثَنَا أَبُو بِشْرٍ سَمِعْتُ أَبَا
الْمُتَوَكِّلِ بِهَذَا * بَابُ ضَرِيبَةِ الْعَبْدِ وَتَعَاهُدِ
ضَرَائِبِ الْإِمَاءِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ
حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَجَمَ
أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ
صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخُفِّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ
ضَرِيبَتِهِ * بَابُ خَرَاجِ الْحَجَّامِ * حَدَّثَنَا مُوسَى
ابْنُ إِسْمَعِيلَ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ
عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ * ثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ
وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَةً لَمْ يُعْطِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا
مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَجِمُ
وَلَمْ يَكُنْ يَظْلِمُ أَحَدًا أَجْرَهُ * بَابُ مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ
الْعَبْدِ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ * حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا
شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ قَالَ دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا
فَحَجَمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ أَوْ مُدٍّ أَوْ مُدَّيْنِ وَكَلَّمَ

ثم

باب
ضريبة العبد
بفتح الضاد المعجمة
بمعنى مفعولة ما يقرره
السيد على عبده في كل يوم (قوله
فخفف بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الفاء وفي نسخة بضم الخاء مبنيا
للمفعول باب خراج الحجام
(قوله وأعطى الحجام أجره بفتح
الهمزة أي صاعا من تمر (قوله ثنا
مسعر بكسر الميم وسكون السين
وفتح العين المهملتين
آخره راء

فيه تخفيف من ضريبته * باب كسب البغي
والاماء وكره ابراهيم اجر النائحة والمغنية وقول
الله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن
تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن
فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم وقال مجاهد
فتياتكم اماؤكم * حدثنا قتيبة بن سعيد عن
مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن
الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن * حدثنا مسلم
ابن ابراهيم ثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن ابي حازم
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن كسب الاماء * باب عسب الفحل
حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث واسمعيل بن ابراهيم
عن علي بن الحكم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال
نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عسب الفحل * باب
اذا استاجر ارضا فمات احدهما وقال ابن سيرين
ليس لاهله ان يخرجوه الى تمام الاجل وقال الحكم
والحسن واياس بن معاوية تمضى الاجارة الى
اجلها وقال ابن عمر رضي الله عنهما اعطى
النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بالشطر وكان

باب
كسب البغي بفتح الموحدة
وكسر الغين المعجمة وتشديد
التحتية اي الزانية (قوله وقول
الله تعالى) بالجر عطفا على كسب وبالرفع
على الاستئناف باب عسب الفحل بفتح
العين المهملة وسكون السين
آخره موحدة والفحل الذكر
من كل حيوان ٥

ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدرًا
من خلافة عمر رضي الله عنهما ولم يذكر أن أبا بكر
وعمر جددا الإجارة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه
وسلم * حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية بن أسماء
عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال أعطى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود أن يعملوها
ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها وأن ابن عمر
رضي الله عنهما حدثه أن المزارع كانت تكرى على
شيء سماه نافع لا أحفظه وأن رافع بن خديج حدث
أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع *
وقال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
حتى أجلاهم عمر رضي الله عنه * (بسم الله الرحمن الرحيم) *
باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة وقال
الحسن وقتادة إذا كان يوم أحال عليه مليًا جاز
وقال ابن عباس رضي الله عنهما يتخارج الشريكان
وأهل الميراث فيأخذ هذا عينًا وهذا دينًا فإن
توى لأحدهما لم يرجع على صاحبه * حدثنا عبد الله
ابن يوسف أنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي
هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال مطل الغني ظلم فإذا أتبع أحدكم على
ملي فليتبع * باب إذا أحال على ملي فليس

باب في الحوالة وهل يرجع في الحوالة
٤٢ (قوله فإذا أتبع بضم الهمزة وسكون
التاء المثناة الفوقية وكسر الموحدة مبنيًا
للمفعول (قوله على ملي بتشديد الياء التحتية
وضبطها الزركشي بالهمز باب إذا أحال
على ملي فليس له رد (قوله)

له ردّ * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ابن ذكوان عن
الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال مطل الغني ظلم ومن اتبع على ملي فليتبع * باب
اذا احال دين الميت على رجل جاز * حدثنا المكي بن
ابراهيم ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي
الله عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم
اذ اتي بجنازة فقالوا صل عليها فقال هل عليه
دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا قالوا لا فصلى
عليه ثم اتي بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صل
عليها فقال هل عليه دين قيل نعم قال فهل ترك
شيئا قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة
فقالوا صل عليها قال هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل
عليه دين قالوا ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم
قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه
فصلى عليه (بسم الله الرحمن الرحيم) *
باب الكفالة في القرض والديون بالابدان
وغيرها وقال ابو الزناد عن محمد بن حمزة بن عمرو
الاسلمي عن ابيه ان عمر رضي الله عنه بعثه مصدقا
فوقع رجل على جارية امرأته فاخذ حمزة رضي الله عنه
من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان رضي الله عنه
قد جلده مائة جلدة فصدقهم وعذره بالجهالة

قوله ومن اتبع على ملي فليتبع بتشديد التاء في الثاني كذا في الفتح
باب الكفالة في القرض والديون من عطف العام على الخاص
والكفالة في العرف كما قال الماوردي تكون في النفوس
والضمان في الاموال والحمالة في الديات

وقال جرير والاشعث لعبد الله بن مسعود في المرتدين
استتبهم وكفلهم فتابوا وكفلهم عشائرهم وقال
حماد اذا تكفل بنفس فمات فلا شيء عليه وقال
الحكم يضمن قال ابو عبد الله وقال الليث حدثني
جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
ذكر رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان
يسلفه الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال
كفى بالله شهيدا قال فائتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا
قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى فخرج في البحر
فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبها يقدم عليه للاجل
الذي اجله فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل
فيها الف دينار وصحيفة منه الى صاحبه ثم زجج
موضعها ثم اتى الى البحر فقال اللهم انك تعلم
اني كنت تسلفت فلانا الف دينار فسالني كفيلا
فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت كفى
بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد
مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعكها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه ثم انصرف
وهو في ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده فخرج الرجل
الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء

(قوله وقال جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن
عبد الله البجلي (قوله التمس مركبا بفتح الكاف
اي سفينة (قوله ولجت بتخفيف اللام اي
دخلت في البحر

بماله فاذا بالخشبة التي فيها المال فأخذها لأهله
حطبا فلما نشرها وجد المال والصحيفة ثم قدم الذي
كان أسلفه فأتى بالألف دينار فقال والله ما زلت
جاهدا في طلب مركب لآتيك بمالك فما وجدت
مركبا قبل الذي أتيت فيه قال هل كنت بعثت إلي
بشيء قال أخبرك إني لم أجد مركبا قبل الذي جئت
فيه قال فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة
فانصرف بالألف الدينار راشدا * باب
قول الله تعالى والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم
نصيبهم * حدثنا الصلت بن محمد ثنا أبو أسامة عن إدريس
عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين
عاقدت أيمانكم قال كان المهاجرون لما قدموا
المدينة يرث المهاجر الأنصاري دون ذوي رحمه
للأخوة التي آخى النبي صلى الله عليه وسلم بينهم فلما
نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين
عاقدت أيمانكم إلا النصر والرفادة والنصيحة وقد
ذهب الميراث ويوصى له * حدثنا قتيبة ثنا إسمعيل
ابن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال قدم علينا
عبد الرحمن بن عوف فآخى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بينه وبين سعد بن الربيع * حدثنا محمد بن الصباح

باب قول الله تعالى والذين عاقدت
أيمانكم مبتدأ تضمن معنى الشرط فوقع خبره مع
الفاء وهو قوله فآتوهم نصيبهم (قوله
الصلت بن محمد بفتح الصاد المهملة وسكون
اللام آخره مثناة فوق ابن عبد الرحمن الخاركي
خا معجمة البصري (قوله عن طلحة بن مصرف

بضم الراء والتشديد ابن عمرو بن كعب اليامي بالتحتية
الكوفي (قوله ويوصى له) بفتح الصاد وسكونها
للمفعول والضمير للذي كان يرث للأخوة
(قوله ابن الصباح) بالمهملة والموحدة المشددة
وبعد الألف مهملة الدولابي البغدادي

حدثنا اسمعيل بن زكريا ثنا عاصم قال قلت لانس
رضي الله عنه ابلغك ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا حلف في الاسلام فقال قد حالف النبي صلى الله
عليه وسلم بين قريش والانصار في داري * باب من
تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع وبه قال الحسن
* حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بجنازة
ليصلي عليها فقال هل عليه من دين قالوا لا فصلى عليه
ثم اتي بجنازة اخرى فقال هل عليه من دين قالوا
نعم قال فلا صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة على
دينه يا رسول الله فصلى عليه * حدثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان ثنا عمرو سمع محمد بن علي عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قد
جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا
فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم
فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند
النبي صلى الله عليه وسلم عدة او دين فليأتنا
فاتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لي كذا وكذا فحثى لي حثية فعددتها فاذا هي
خمسمائة وقال خذ مثليها * باب جوار ابي بكر
في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعقده * حدثنا

باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع عن الكفالة لانها لازمة واستقر الحق في ذمته (قوله اتي بجنازة بضم الهمزة) باب جوار ابي بكر اي امانه قال تعالى وان احد من المشركين استجارك فاجره اي امنه وجيم جوار بالكسر ويجوز الضم

يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل قال ابن شهاب فأخبرني
عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما
يدينان الدين وقال أبو صالح حدثني عبد الله عن
يونس عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة
رضي الله عنها قالت لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان
الدين ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله
صلى الله عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فلما
ابتلي المسلمون خرج أبو بكر مهاجرا قبل الحبشة حتى
إذا بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة وهو سيد
القارة فقال أين تريد يا أبا بكر فقال أبو بكر رضي
الله عنه أخرجني قومي فأنا أريد أن أسيح في الأرض
وأعبد ربي فقال ابن الدغنة إن مثلك لا يخرج ولا
يخرج فإنك تكسب المعدوم وتصل الرحم وتحمل الكل
وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق وأنا لك جار
فارجع فاعبد ربك ببلادك فارتحل ابن الدغنة فرجع
مع أبي بكر فطاف في أشراف كفار قريش فقال لهم
إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج أتخرجون رجلا
يكسب المعدوم ويصل الرحم ويحمل الكل ويقري
الضيف ويعين على نوائب الحق فأنفذت
قريش جوار ابن الدغنة وآمنوا أبا بكر وقالوا

(قوله) لقيه ابن الدغنة بفتح الدال المهملة وكسر الغين المعجمة وفتح النون المخففة ولأبي ذر بضم الدال والغين وتشديد النون كذا في الفرع وأصله وهو اسم أمه واسمه الحارث بن يزيد (قوله) وهو سيد القارة بالقاف وتخفيف الراء قبيلة مشهورة من بني الهون بضم الهاء وسكون الواو ويوصفون بجودة الرمي (قوله إن مثلك لا يخرج ولا يخرج) بفتح أول الأول وضم أول الثاني مبنيا للفاعل والثاني للمفعول (قوله)

لابن الدغنة مُر ابا بكر فليعبد ربه في داره فليصل
وليقرأ ما شاء ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به فانا قد
خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا قال ذلك ابن الدغنة
لابي بكر رضي الله عنه فطفق ابو بكر يعبد ربه في داره ولا
يستعلن بالصلاة والقراءة في غير داره ثم بدا لابي بكر
فابتنى مسجدا بفناء داره وبرز فكان يصلي فيه ويقرأ
القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وابناؤهم يعجبون
وينظرون اليه وكان ابو بكر رجلا بكاء لا يملك دمعه
حين يقرأ القرآن فافزع ذلك كفار قريش من المشركين
فارسلوا الى ابن الدغنة فقدم عليهم فقالوا انا كنا
اجرنا ابا بكر على ان يعبد ربه في داره وانه جاوز
ذلك فابتنى مسجدا بفناء داره واعلن الصلاة
والقراءة وقد خشينا ان يفتن ابناءنا ونساءنا فأته
فان احب ان يقتصر على ان يعبد ربه في داره فعل وان
ابى الا ان يعلن ذلك فسله ان يرد اليك ذمتك وانا
كرهنا ان نخفرك ولسنا مقرين لابي بكر الاستعلان
قالت عائشة رضي الله عنها فاتى ابن الدغنة ابا بكر
فقال قد علمت الذي عقدت لك عليه فاما ان تقتصر
على ذلك واما ان ترد الي ذمتي فاني لا احب ان تسمع
العرب اني اخفرت في رجل عقدت له قال ابو بكر رضي
الله عنه اني ارد اليك جوارك وارضى بجوار الله

(قوله كان ابو بكر رجلا بكاء) صيغة مبالغة
اي كثير البكاء (نووي)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أريت دار هجرتكم ورأيت
سبخة ذات نخل بين لابتين وهما الحرتان فهاجر
من هاجر قبل المدينة حين ذكر ذلك رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورجع الى المدينة بعض من كان هاجر الى أرض
الحبشة وتجهز ابو بكر مهاجرا فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم على رسلك فاني ارجو ان يؤذن
لي قال ابو بكر هل ترجو ذلك بابي انت قال نعم فحبس
ابو بكر نفسه على رسول الله صلى الله عليه وسلم
لصحبته وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة
أشهر * باب الدين * حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى
بالرجل المتوفى عليه الدين فيسئل هل ترك لدينه
فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاء صلى والا قال
للمسلمين صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح
قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي من المؤمنين
فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوكالة

باب في وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها

وقد أشرك النبي صلى الله عليه وسلم عليا في هديه ثم أمره
بقسمتها * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح
عن مجاهد عن عبد الله بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه
قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتصدق
بجلال البدن التي نحرت وبجلودها * حدثنا عمرو بن خالد
ثنا الليث عن يزيد عن أبي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه غنما يقسمها
على صحابته فبقي عتود فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم
فقال ضح أنت * باب إذا وكل المسلم حربيا
في دار الحرب أو في دار الإسلام جاز * حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله ثني يوسف بن الماجشون عن صالح بن
إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده عبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال كاتبت أمية بن خلف
كتابا أن يحفظني في صاغيتي بمكة وأحفظه في صاغيته
بالمدينة فلما ذكرت الرحمن قال لا أعرف الرحمن كاتبني
باسمك الذي كان في الجاهلية فكاتبته عبد عمرو
فلما كان في يوم بدر خرجت إلى جبل لأحرزه حين نام
الناس فأبصره بلال فخرج حتى وقف على مجلس من
الأنصار فقال أمية بن خلف لا نجوت إن نجا
أمية فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا فلما خشيت
أن يلحقونا خلفت لهم ابنه لأشغلهم فقتلوه

ثم

(قوله جلال البدن) بسكون الدال المهملة بعد الموحدة المضمومة جمع بدنة ما يهدى إلى البيت
باب إذا وكل المسلم حربيا في دار الحرب
(قوله الماجشون) بكسر الجيم وضم الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة نون مكسورة
ومعناه المورد واسمه يعقوب بن عبد الله بن أبي سلمة الليثي (قوله

ثم ابو حتى يتبعونا وكان رجلا ثقيلا فلما ادركونا قلت له ابرك فبرك فالقيت عليه نفسي لامنعه فتخللوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه واصاب احدهم رجلي بسيفه وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الاثر في ظهر قدمه * باب الوكالة في الصرف والميزان وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءهم بتمر جنيب فقال اكل تمر خيبر هكذا فقال انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا وقال في الميزان مثل ذلك باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة تموت او شيئا يفسد ذبح واصلح ما يخاف عليه الفساد * حدثنا اسحاق بن ابراهيم سمع المعتمر انا عبيد الله عن نافع انه سمع ابن كعب بن مالك يحدث عن ابيه انه كانت لهم غنم ترعى بسلع فابصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتا فكسرت حجرا فذبحتها به فقال لهم لا تأكلوا حتى اسأل النبي صلى الله عليه وسلم او ارسل

باب اذا ابصر الراعي او الوكيل شاة من الغنم تموت اي اشرفت على الموت

قوله بسلع بفتح السين المهملة وبعد اللام الساكنة عين مهملة جبل بطيبة (فتح)

الى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله وانه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك او ارسل فامره باكلها * قال عبيد الله يعجبني انها امة وانها ذبحت تابعه عبدة عن عبيد الله * باب وكالة الشاهد والغائب جائزة وكتب عبد الله بن عمرو الى قهرمانه وهو غائب عنه ان يزكي عن اهله الصغير والكبير * حدثنا ابو نعيم ثنا سفيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل فجاءه يتقاضاه فقال اعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال اعطوه فقال اوفيتني اوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم احسنكم قضاء * باب الوكالة في قضاء الديون * حدثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يتقاضاه فاغلظ فهم به اصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فان لصاحب الحق مقالا ثم قال اعطوه سنا مثل سنه قالوا يا رسول الله لا نجد الا امثل من سنه فقال اعطوه فان من خيركم احسنكم قضاء * باب اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم لوفد هوازن حين سألوه المغانم

فقال

باب بالتنوين (قوله) وكالة الشاهد والغائب جائزة (قوله) عن ابي سلمة ولابي ذر والوقت زيادة ... ابن كهيل بضم الكاف وفتح الهاء باب اذا وهب شيئا لوكيل او شفيع قوم جاز (قوله) جاز لقول النبي صلى الله عليه وسلم ... (قوله)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم نصيبي لكم * حدثنا سعيد
بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب قال وزعم
عروة ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة رضي الله
عنهما اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد
اليهم اموالهم وسبيهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى
الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنيت
بهم وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم
بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين
لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم
الا احدى الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى
على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم
هؤلاء قد جاؤنا تائبين واني قد رأيت ان ارد اليهم
سبيهم فمن احب منكم ان يطيب بذلك فليفعل ومن
احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من
اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد
طيبنا ذلك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري
من اذن منكم في ذلك ممن لم يأذن فارجعوا حتى

(قوله والمسور) بن مخرمة بكسر الميم وسكون
السين المهملة وفتح الراء ومخرمة بفتح الميم والراء
بينهما خاء معجمة ساكنة ابن نوفل الزهري وكان
مولده بعد الهجرة بسنتين فيما قال يحيى بن
زهير وقدم المدينة في ذي الحجة بعد الفتح سنة
ثمان وهو ابن ست سنين وقال البغوي
حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث
وحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة
علي لابنة ابي جهل في الصحيحين وغيرهما

حتى يرفعوا الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم
عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا * باب اذا
وكل رجل ان يعطي شيئا ولم يبين كم يعطي فاعطى
على ما يتعارفه الناس * حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا
ابن جريج عن عطاء بن ابي رباح وغيره يزيد بعضهم على
بعض ولم يبلغه كلهم رجل واحد منهم عن جابر بن
عبد الله رضي الله عنهما قال كنت مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر فكنت على جمل ثفال انما هو في
آخر القوم فمر بي النبي صلى الله عليه وسلم فقال من
هذا قلت جابر بن عبد الله قال ما لك قلت اني على
جمل ثفال قال امعك قضيب قلت نعم قال اعطنيه
فاعطيته فضربه فزجره فكان من ذلك المكان في اول
القوم قال بعنيه فقلت بل هو لك يا رسول الله قال
بل بعنيه قد اخذته باربعة دنانير ولك ظهره الى
المدينة فلما دنونا من المدينة اخذت ارتحل قال اين
تريد قلت تزوجت امراة قد خلا منها قال فهلا
جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان ابي توفي وترك
بنات فاردت ان انكح امراة قد جربت خلا منها
قال فذلك فلما قدمنا المدينة قال يا بلال اقضه
وزده فاعطاه اربعة دنانير وزاده قيراطا

قال

باب
اذا وكل رجل ان
يعطي شيئا ولم يبين الخ
(قوله ولم يبلغه بعضهم اوله
رفع ثانيه وكسر ثالثه مشددا
اي كلهم يبلغ (قوله تزوجت امراة
اسمها سهيلة (قوله قد خلا منها اي
ذهب منها بعض شبابها ومضى من
عمرها ما جربت به الامور (قوله قد جربت
اي حوادث الدهر وصارت ذات تجربة
تقدر على تعهد اخواتي وتفقد احوالهن
(قوله فذلك مبتدا حذف خبره
تقديره مبارك ونحوه
باب

قال جابر لا تفارقني زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله * باب
وكالة الامرأة الامام في النكاح * حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله
عنه قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالت يا رسول الله اني قد وهبت لك من نفسي فقال
رجل زوجنيها قال قد زوجناكها بما معك من
القرآن * باب اذا وكل رجلا فترك الوكيل
شيئا فأجازه الموكل فهو جائز وان اقرضه الى اجل
مسمى جاز وقال عثمان بن الهيثم ابو عمرو حدثنا
عوف عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة
رمضان فأتاني آت فجعل يحثو من الطعام فأخذته
وقلت والله لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال اني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة
قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم يا ابا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت
يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته
فخليت سبيله قال أما انه كذبك وسيعود
فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام

باب وكالة الامرأة بهمزة مكسورة بعد اللام الساكنة فميم ساكنة كذا لابي ذر مفتوحة
ولابي ذر المرأة اي حكم توكيل المرأة (وقوله الامام بالنصب على المفعولية في عقد النكاح)

فأخذته فقلت لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال دعني فإني محتاج وعلي عيال لا أعود فرحمته
فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول
الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت
سبيله قال أما إنه قد كذبك وسيعود فرصدته
الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت
لأرفعنك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا
آخر ثلاث مرات إنك تزعم أنك لا تعود ثم تعود
قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ما هو
قال إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي الله لا إله
إلا هو الحي القيوم حتى تختم الآية فإنك لن يزال
عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى
تصبح فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما فعل أسيرك البارحة قلت
يا رسول الله زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها
فخليت سبيله قال ما هي قلت قال لي إذا أويت إلى
فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية
الله لا إله إلا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح وكانوا
أحرص شيء على الخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما إنه

قد

قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث
ليال يا أبا هريرة قال لا قال ذاك شيطان * باب إذا
باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود * حدثنا إسحاق
ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية هو ابن سلام عن يحيى قال
سمعت عقبة بن عبد الغافر أنه سمع أبا سعيد الخدري
رضي الله عنه قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم
بتمر برني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم من أين هذا
قال بلال عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
ليطعم النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه
وسلم عند ذلك أوه أوه عين الربا لا تفعل ولكن إذا
أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتر به *
باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم
صديقا له ويأكل بالمعروف * حدثنا قتيبة بن سعيد
ثنا سفيان عن عمرو قال في صدقة عمر رضي الله عنه ليس
على الولي جناح أن يأكل ويوكل صديقا غير متأثل مالا
فكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر يهدي للناس من
أهل مكة كان ينزل عليهم * باب الوكالة
في الحدود * حدثنا أبو الوليد ثنا الليث عن ابن شهاب
عن عبيد الله بن زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال واغد يا أنيس إلى
امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها * حدثنا ابن سلام

أنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن
عقبة بن الحارث قال جيء بالنعيمان أو بابن النعيمان
شاربًا فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان
في البيت أن يضربوا فكنت أنا فيمن ضربه فضربناه
بالنعال والجريد * باب الوكالة في البدن
وتعاهدها * حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني مالك
عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن
أنها أخبرته قالت عائشة رضي الله عنها أنا فتلت
قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيديه
ثم بعث بها مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم شيء أحله الله حتى نحر الهدي * باب
اذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله وقال
الوكيل قد سمعت ما قلت حدثني يحيى بن يحيى قال
قرأت على مالك عن اسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس بن
مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة أكثر الأنصار
مالًا وكان أحب أمواله اليه بيرحاء وكانت مستقبلة
المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها
ويشرب من ماء طيب فيها فلما نزلت لن تنالوا البر
حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان الله تعالى يقول

وكنا

باب الوكالة في البدن اي التي تهدى (قوله
بيدي) بتشديد الياء على التثنية وهذا الحديث
شاهدها مختصر باب اذا قال الرجل
لوكيله ضعه حيث اراك الله (قوله)

فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ
أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا
عِنْدَ اللَّهِ فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ فَقَالَ بَخٍ ذَلِكَ
مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَأَرَى
أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَسَمَهَا
أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ تَابَعَهُ إِسْمَعِيلُ عَنْ مَالِكٍ
وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ مَالِكٍ رَابِحٌ بَابُ وَكَالَةِ الْأَمِينِ
فِي الْخِزَانَةِ وَنَحْوِهَا * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي
يُنْفِقُ وَرُبَّمَا قَالَ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا
طَيِّبٌ نَفْسُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ *

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَرْثِ وَالْمُزَارَعَةِ * بَابُ
فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْغَرْسِ إِذَا أُكِلَ مِنْهُ وَقَوْلِهِ تَعَالَى أَفَرَأَيْتُمْ
مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ لَوْ نَشَاءُ
لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ
ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ
قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا
أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ إِلَّا

(قوله)
بخ بفتح الموحدة
وسكون الخاء المعجمة
وتنوينها وبالتخفيف و
التشديد فيهما وهي اربعة كلمة
تقال عند مدح الشيء والرضى به (قوله)
مال رائح بالهمزة والحاء المهملة بالتكرار
مرتين اي ذاهب فاذا ذهب في الخير
فهو اولى بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما جاء في الحرث
والمزارعة (قوله فضل الزرع والغرس)
في القاموس زرع كمنع طرح
البذر كازدرع واصله
ازترع ابدلوها دالا
لتوافق الزاي

كان له به صدقة وقال لنا مسلم حدثنا ابان ثنا قتادة
ثنا انس عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب ما يحذر
من عواقب الاشتغال بآلة الزرع او مجاوزة الحد الذي امر
به * حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا عبد الله بن سالم الحمصي
ثنا محمد بن زياد الالهاني عن ابي امامة الباهلي قال
وراى سكة وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله
الذل * باب اقتناء الكلب للحرث * حدثنا
معاذ بن فضالة ثنا هشام عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من
عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية قال ابن سيرين وابو
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
الا كلب غنم او حرث او صيد وقال ابو حازم عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم كلب صيد او ماشية *
حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يزيد بن
خصيفة ان السائب بن يزيد حدثه انه سمع سفيان
بن ابي زهير رجلا من ازد شنوءة وكان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا
لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله

(قوله) الا كان له صدقة بالرفع
اسم كان والتعبير بالمسلم يخرج
الكافر فيختص الثواب في الآخرة بالمسلم
دون الكافر لان القرب انما تصح من
المسلم باب ما يحذر من عواقب
الاشتغال بآلة الزرع يحذر بضم اوله
وسكون ثانيه ثالثه مخفف
ولابي ذر بالتشديد
باب

قيراط

قيراط قلت أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إي ورب هذا المسجد * باب استعمال البقر للحراثة * حدثنا محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم سمعت ابا سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل راكب على بقرة التفتت إليه فقالت لم أخلق لهذا خلقت للحراثة قال آمنت به أنا وأبو بكر وعمر وأخذ الذئب شاة فتبعها الراعي فقال الذئب من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري قال آمنت به أنا وأبو بكر قال أبو سلمة وما هما يومئذ في القوم * باب إذا قال اكفني مؤنة النخل أو غيره وتشركني في الثمر * حدثنا الحكم بن نافع انا شعيب ثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين إخواننا النخل قال لا فقالوا تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة قالوا سمعنا وأطعنا * باب قطع الشجر والنخل وقال أنس رضي الله عنه أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالنخل فقطع * حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة ولها يقول حسان *

باب استعمال البقر للحراثة (قوله قال أي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله آمنت به أي بنطق البقرة (قوله وأبو بكر وعمر فإن قلت ما فائدة ذكر أنا وعطف ما بعده عليه وهلا عطف على المستتر في آمنت مستغنيا عن ذكر أنا بالجار والمجرور وأجيب بأنه لعله ... لاحتمال أن يكون وأبو بكر ... والخبر محذوف فلا بد ... واردة على ... التأكيد وتكون بهذه الصورة قاله ... كذلك في الكشاف * باب قطع الشجر والنخل ... والمفعول ... (قوله

* وهان على سراة بني لؤي * حريق بالبويرة مستطير *
حدثنا محمد انا عبد الله انا يحيى بن سعيد عن حنظلة بن قيس
الأنصاري سمع رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا
أكثر أهل المدينة مزدرعا كنا نكري الأرض بالناحية
منها مسمى لسيد الأرض قال فمما يصاب ذلك وتسلم
الأرض ومما يصاب الأرض ويسلم ذلك فنهينا
وأما الذهب والورق فلم يكن يومئذ * باب
المزارعة بالشطر ونحوه وقال قيس بن مسلم عن أبي
جعفر قال ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون
على الثلث والربع وزارع علي وسعد بن مالك
وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم
وعروة وآل أبي بكر وآل عمر وآل علي وابن سيرين
وقال عبد الرحمن بن الأسود كنت أشارك عبد الرحمن
ابن يزيد في الزرع وعامل عمر الناس على إن جاء عمر
بالبذر من عنده فله الشطر وإن جاؤا بالبذر فلهم
كذا وقال الحسن لا بأس أن تكون الأرض لأحدهما
فينفقان جميعا فما خرج فهو بينهما ورأى ذلك الزهري
وقال الحسن لا بأس أن يجتنى القطن على النصف
وقال إبراهيم وابن سيرين وعطاء والحكم
والزهري وقتادة لا بأس أن يعطي الثوب بالثلث
أو الربع ونحوه وقال معمر لا بأس أن تكون الماشية

على

على
سراة بني لؤي
بضم اللام وبعدها
همزة مفتوحة فتحتية
مشددة اكابر قريش وسراة
بفتح السين المهملة قال الجوهري جمع
السري باب المزارعة بالشطر وهو
النصف (قوله يجتنى القطن على النصف
بضم التحتية وسكون الجيم وفتح الفوقية
مبنيا للمفعول والقطن رفع نائب
الفاعل وهذا موصول فيما قاله
الحافظ ابن حجر عند عبد الرزاق
مثل القطن العصفر
باب

على الثلث والربع الى اجل مسمى * حدثنا ابراهيم بن
المنذر ثنا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم
عامل خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر او زرع فكان
يعطي ازواجه مائة وسق ثمانون وسق تمر وعشرون
وسق شعير فقسم عمر خيبر فخير ازواج النبي صلى
الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض او
يمضي لهن فمنهن من اختار الارض ومنهن من اختار
الوسق وكانت عائشة رضي الله عنها اختارت
الارض باب اذا لم يشترط السنين في
المزارعة * حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن
عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
عامل النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بشطر ما يخرج
منها من ثمر او زرع * باب حدثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان قال عمرو قلت لطاوس لو تركت المخابرة
فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه
قال اي عمرو فاني اعطيهم واغنيهم وان اعلمهم
اخبرني يعني ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم
اخاه خير له من ان ياخذ عليه خرجا معلوما باب
المزارعة مع اليهود * حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله

باب المزارعة مع اليهود اي وغيرهم من اهل الذمة

أنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خيبر اليهود على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما خرج منها

باب ما يكره من الشروط في المزارعة * ثنا صدقة ابن الفضل أنا ابن عيينة عن يحيى سمع حنظلة الزرقي عن رافع رضي الله عنه قال كنا أكثر أهل المدينة حقلا وكان أحدنا يكري أرضه فيقول هذه القطعة لي وهذه لك فربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم

باب إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم * حدثنا إبراهيم بن المنذر ثنا أبو ضمرة ثنا موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يفرجها عنكم قال أحدهم اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران ولي صبية صغار كنت أرعى عليهم فإذا رحت عليهم حلبت فبدأت بوالدي أسقيهما قبل بني وإني استأخرت ذات يوم فلم آت حتى أمسيت فوجدتهما فحلبت كما

قوله أنا عبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري

كنت

كنت أحلب فقمت عند رؤسهما أكره أن أوقظهما
وأكره أن أسقي الصبية والصبية يتضاغون عند قدمي
حتى طلع الفجر فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء وجهك
فافرج لنا فرجة نرى منها السماء ففرج الله فرأوا السماء
وقال الآخر اللهم إنها كانت لي بنت عم أحببتها
كأشد ما يحب الرجال النساء فطلبت منها فأبت
حتى أتيتها بمائة دينار فبغيت حتى جمعتها فلما وقعت
بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم
إلا بحقه فقمت فإن كنت تعلم أني فعلته ابتغاء
وجهك فافرج عنا فرجة ففرج وقال الثالث اللهم
إني استأجرت أجيرا بفرق أرز فلما قضى عمله قال
أعطني حقي فعرضت عليه فرغب عنه فلم أزل أزرعه
حتى جمعت منه بقرا وراعيها فجاءني فقال اتق الله
فقلت اذهب إلى ذلك البقر ورعاتها فخذ فقال
اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت إني لا أستهزئ بك
فخذ فأخذه فإن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء
وجهك فافرج ما بقي ففرج الله قال أبو عبد الله
وقال ابن عقبة عن نافع فسعيت * باب
أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض
الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعمر تصدق بأصله لا يباع ولكن

ينفق ثمرة فتصدق به * حدثنا صدقة انا عبد الرحمن
عن مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه قال قال عمر رضى الله
لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها
كما قسم النبى صلى الله عليه وسلم خيبر * باب
من احيى ارضا مواتا ورأى ذلك على رضى الله عنه
فى ارض الخراب بالكوفة موات وقال عمر رضى الله عنه
من احيى ارضا ميتة فهى له ويروى عن عمر وابن عوف
رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم وقال فى
غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق ويروى فيه
عن جابر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم
حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عبيد الله بن جعفر
عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة رضى الله عنها
عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اعمر ارضا ليست لاحد
فهو احق قال عروة قضى به عمر رضى الله عنه فى خلافته
باب حدثنا قتيبة ثنا اسمعيل بن جعفر عن موسى بن
عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم اُرى وهو فى معرسه من
ذى الحليفة فى بطن الوادى فقيل له انك ببطحاء مباركة
فقال موسى وقد اناخ بنا سالم بالمناخ الذى كان
عبد الله ينيخ به يتحرى معرس رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو اسفل من المسجد الذى ببطن

(قوله زيد بن اسلم العدوى مولى عمر المدنى) الثقة العالم * باب من احيى ارضا مواتا اى قوله وليس لعرق ظالم فيه حق بكسر العين وسكون الراء والتنوين قال ابو عبيد العرق الظالم ان يجىء الرجل الى ارض قد احياها رجل قبله فيغرس فيها غرسا باب

الوادی بینه وبین الطریق وسط من ذلک ثنا اسحاق
ابن ابراهیم انا شعیب بن اسحاق عن الاوزاعی حدثنی
یحیی عن عکرمة عن ابن عباس عن عمر رضی الله عنه عن
النبی صلی الله علیه وسلم قال اللیلة اتانی آت من ربی
وهو بالعقیق ان صل فی هذا الوادی المبارک وقال
عمرة فی حجة * باب اذا قال رب الارض اقرک
ما اقرک الله ولم یذکر اجلا معلوما فهما علی تراضیهما
* حدثنا احمد بن المقدام ثنا فضیل بن سلیمان ثنا
موسی انا نافع عن ابن عمر رضی الله عنهما قال کان رسول
الله صلی الله علیه وسلم وقال عبد الرزاق انا ابن جریج
حدثنی موسی بن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان عمر
ابن الخطاب رضی الله عنه اجلی الیهود والنصاری
من ارض الحجاز وکان رسول الله صلی الله علیه وسلم
لما ظهر علی خیبر اراد اخراج الیهود منها وکانت
الارض حین ظهر علیها لله ولرسوله صلی الله علیه وسلم
وللمسلمین واراد اخراج الیهود منها فسألت
الیهود رسول الله صلی الله علیه وسلم لیقرهم
بها ان یکفوا عملها ولهم نصف الثمر فقال لهم
رسول الله صلی الله علیه وسلم نقرکم بها علی ذلک
ما شئنا فقروا بها حتی اجلاهم عمر رضی الله عنه
الی تیماء واریحاء * باب ما کان من اصحاب

باب اذا قال رب الارض اقرک ما اقرک الله ای مدة اقرار الله ایاک والحال انه لم یذکر اجلا معلوما فهما ای رب الارض والزارع علی تراضیهما باب ما کان من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم یواسی بعضهم بعضا فی الزراعة والثمر

النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة
والثمرة * حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا الاوزاعي عن
ابي النجاشي مولى رافع بن خديج سمعت رافع بن خديج
ابن رافع عن عمه ظهير بن رافع قال ظهير رضي الله عنه
لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امر كان
بنا رافقا قلت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فهو حق قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما تصنعون بمحاقلكم قلت نؤاجرها على الربع وعلى
الاوسق من التمر والشعير قال لا تفعلوا ازرعوها او
ازرعوها او امسكوها قال رافع قلت سمعا وطاعة
حدثنا عبيد الله بن موسى انا الاوزاعي عن عطاء عن جابر
رضي الله عنه قال كانوا يزرعونها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت له
ارض فليزرعها او ليمنحها فان لم يفعل فليمسك
ارضه وقال الربيع بن نافع ابو توبة ثنا معاوية عن
يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له ارض فليزرعها
او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك ارضه ثنا قبيصة
ثنا سفيان عن عمرو قال ذكرته لطاوس فقال يزرع
قال ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم لم ينه عنه ولكن قال ان يمنح احدكم اخاه

خير له من أن يأخذ شيئا معلوما * حدثنا سليمان بن
حرب ثنا حماد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رضي الله
عنهما كان يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه
وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرا من امارة معاوية
ثم حدث رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم
نهى عن كراء المزارع فذهب ابن عمر الى رافع فذهبت معه
فسأله فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع
فقال ابن عمر قد علمت انا كنا نكري مزارعنا على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم بما على الأربعاء وبشيء من التبن * حدثنا
يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني سالم
أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنت أعلم في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تكرى ثم خشي
عبد الله أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد أحدث في ذلك
شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الأرض باب كراء الأرض
بالذهب والفضة وقال ابن عباس رضي الله عنهما ان أمثل
ما أنتم صانعون أن تستأجروا الأرض البيضاء من السنة الى
السنة * حدثنا عمرو بن خالد ثنا الليث عن ربيعة بن أبي
عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج قال ثني
عماي أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم بما ينبت على الأربعاء أو شيء يستثنيه
صاحب الأرض فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

ذلك فقلت لرافع ليس بها بأس بالدينار والدرهم
وقال الليث وكان الذي نهي عن ذلك ما لو نظر فيه
ذوو الفهم بالحلال والحرام لم يجيزوه لما فيه من المخاطرة
باب — حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال ح و
عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال بن علي
عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من
اهل البادية ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه
عز وجل في الزرع فقال له الست فيما شئت قال بلى
ولكن احب ان ازرع قال فبذر فبادر الطرف نباته
واستواؤه واستحصاده فكان امثال الجبال فيقول
الله دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء فقال
الاعرابي والله لا تجده الا قرشيا او انصاريا
فانهم اصحاب زرع واما نحن فلسنا باصحاب زرع
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم * باب ما جاء
في الغرس * ثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب عن ابي
حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه انه قال ان
كنا نفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز تأخذ
من اصول سلق لنا كنا نغرسه في اربعاء فتجعله
في قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير لا اعلم الا
انه قال ليس فيه شحم ولا ودك فاذا صلينا الجمعة

زرناها

باب بالتنوين بلا ترجمة (قوله محمد بن سنان) بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون اخرى (قوله فليح) بضم الفاء وفتح اللام وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة ابن سليمان (قوله فبادر) بالدال المهملة وفي رواية محمد بن سنان فاسرع فتبادر (قوله الطرف) بفتح الطاء وسكون الراء نصب على المفعولية باب ما جاء في الغرس (قوله اصول سلق) بكسر السين المهملة (قوله في اربعاء) نهرنا الصغير او ساقيتنا الصغيرة (قوله ليس فيه شحم ولا ودك) بفتح الواو والدال المهملة دسم اللحم كتاب

ذُرْنَاهَا فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْنَا فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ
ذَلِكَ وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ * حَدَّثَنَا
مُوسَى بْنُ اسْمَاعِيلَ ثَنَا ابْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ
الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا
هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ وَاللّٰهُ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ
وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ
كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ
كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا
أَلْزَمُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلْءِ بَطْنِي
فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ وَأَعِي حِينَ يَنْسَوْنَ وَقَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ
حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعَهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى
مِنْ مَقَالَتِي شَيْئًا أَبَدًا فَبَسَطْتُ نَمِرَةً لَيْسَ عَلَيَّ ثَوْبٌ
غَيْرُهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ
ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ
مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا وَاللّٰهِ لَوْلَا آيَتَانِ
فِي كِتَابِ اللّٰهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا أَبَدًا إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ
مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ إِلَى قَوْلِهِ الرَّحِيمُ *

كِتَابُ الْمُسَاقَاةِ * بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

بَابٌ فِي الشُّرْبِ وَقَوْلِ اللّٰهِ تَعَالَى وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ
كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ

كتاب المساقاة وهي مفاعلة ماخوذة من السقي
المحتاج اليه فيها غالبا لانه انفع اعمالها واكثرها
مؤنة باب في الشرب بكسر الشين المعجمة
اي باب الحكم في قسمة الماء والشرب بالكسر
في الاصل النصيب والحظ من الماء وفي الفتح بعضهم
وعزاه عياض للاصيلي قال والكسر اولى

الذي تشربون أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون
لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون الأجاج المر
المزن السحاب * باب في الشرب ومن رأى
صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوما كان
أو غير مقسوم وقال عثمان رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم من يشتري بئر رومة فيكون
دلوه فيها كدلاء المسلمين فاشتراها عثمان رضي
الله عنه * حدثنا سعيد بن أبي مريم ثنا أبو غسان
حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال
أتي النبي صلى الله عليه وسلم بقدح فشرب منه وعن
يمينه غلام أصغر القوم والأشياخ عن يساره فقال
يا غلام أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ قال ما كنت
لأوثر بفضلي منك أحدا يا رسول الله فأعطاه إياه
* حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري حدثني أنس
بن مالك رضي الله عنه أنها حلبت لرسول الله صلى
الله عليه وسلم شاة داجن وهي في دار أنس بن مالك
وشيب لبنها بماء من البئر التي في دار أنس فأعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم القدح فشرب منه
حتى إذا نزع القدح من فيه وعلى يساره أبو بكر وعن
يمينه أعرابي فقال عمر وخاف أن يعطيه الأعرابي
أعط أبا بكر يا رسول الله عندك فأعطى الأعرابي

الذي

(قوله باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء الخ (قوله ثنا أبو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الألف نون محمد بن مطرف الليثي المدني (قوله أبو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الأعرج المدني (قوله أتي النبي صلى الله عليه وسلم بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية والنبي بالرفع نائب فاعل

الذى على يمينه ثم قال الأيمن فالأيمن باب من
قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى لقول النبى
صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء * حدثنا عبد الله
ابن يوسف أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن أبى الأعرج
عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال
لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ * حدثنا يحيى بن بكير
حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب
وأبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا
به فضل الكلأ * باب من حفر بئرا فى ملكه لم
يضمن * حدثنا محمود انا عبيد الله عن إسرائيل عن
أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المعدن
جبار والبئر جبار والعجماء جبار وفى الركاز الخمس
باب الخصومة فى البئر والقضاء فيها * حدثنا
عبدان عن أبى حمزة عن الأعمش عن شقيق عن عبد
الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من
حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو عليها
فاجر لقى الله وهو عليه غضبان فأنزل الله تعالى
إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا
الآية فجاء الأشعث فقال ما حدثكم أبو عبد الرحمن

باب الخصومة فى البئر والقضاء فيها
قوله عن أبى حمزة بالحاء المهملة والزاى محمد بن
ميمون السكرى لأنه كان يحمل السكر فى كمه
ولم يكن يبيعه أو لحلاوة كلامه

فى أنزلت هذه الآية كانت لى بئر فى أرض ابن
عم لى فقال لى شهودك قلت ما لى شهود قال
فيمينه قلت يا رسول الله إذا يحلف فذكر النبى صلى
الله عليه وسلم هذا الحديث فأنزل الله ذلك تصديقا
له باب إثم من منع ابن السبيل من الماء * حدثنا
موسى بن اسماعيل ثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش
قال سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة رضى الله
عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
لا ينظر الله إليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب
أليم رجل كان له فضل ماء بالطريق فمنعه من ابن
السبيل ورجل بايع إماما لا يبايعه إلا لدنيا فإن
أعطاه منها رضى وإن لم يعطه منها سخط ورجل
أقام سلعته بعد العصر فقال والله الذى لا إله
غيره لقد أعطيت بها كذا وكذا فصدقه رجل
ثم قرأ هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله
وأيمانهم ثمنا قليلا * باب سكر الأنهار
حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثنا ابن شهاب
عن عروة عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنهما أنه
حدثه أن رجلا من الأنصار خاصم الزبير عند
النبى صلى الله عليه وسلم فى شراج الحرة التى
يسقون بها النخل فقال الأنصارى سرح الماء يمر

فأبى

باب إثم من منع ابن السبيل من الماء أى القاصر
عن حاجته (قوله فقال والله الذى لا إله إلا هو
لقد أعطيت بها) بفتح الهمزة وفى الفرع أى دفعت
بها [illegible] بها وفى نسخة أعطيت بضم الهمزة
مبنيا للمفعول أى أعطانى من يريد شراءها بها

فأبى عليه فاختصما عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق يا زبير
ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال
أن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى
يرجع الماء إلى الجدر فقال الزبير والله إني لأحسب هذه
الآية نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى
يحكموك فيما شجر بينهم قال أبو عبد الله ليس أحد
يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط باب
شرب الأعلى قبل الأسفل * حدثنا عبدان أنا عبد الله
أنا معمر عن الزهري عن عروة قال خاصم الزبير رجل
من الأنصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا زبير
اسق ثم أرسل الماء فقال الأنصاري إنه ابن عمتك
فقال عليه السلام اسق يا زبير حتى يبلغ الماء الجدر
ثم امسك فقال الزبير فأحسب هذه الآية نزلت
في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم * باب شرب الأعلى إلى الكعبين *
حدثنا محمد أنا مخلد أخبرني ابن جريج حدثنا ابن شهاب
عن عروة بن الزبير أنه حدثه أن رجلا من الأنصار
خاصم الزبير في شراج من الحرة يسقي بها النخل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير

فامره بالمعروف ثم ارسل الى جارك فقال الانصاري
ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى يرجع الماء الى الجدر
واستوعى له حقه فقال الزبير والله ان هذه الآية
انزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك
فيما شجر بينهم قال لي ابن شهاب فقدرت الانصار
والناس قول النبي صلى الله عليه وسلم اسق ثم احبس
حتى يرجع الى الجدر وكان ذلك الى الكعبين * باب
فضل سقي الماء * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك
عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا رجل يمشي
فاشتد عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج
فاذا هو بكلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال
لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي فملأ خفه ثم امسكه
بفيه ثم رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر
له قالوا يا رسول الله وان لنا في البهائم اجرا قال
في كل كبد رطبة اجر تابعه حماد بن سلمة والربيع
ابن مسلم عن محمد بن زياد * حدثنا ابن ابي مريم ثنا
نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة عن اسماء بنت ابي
بكر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى صلاة الكسوف فقال دنت مني النار

باب فضل سقي الماء اي للمحتاج اليه (قوله يلهث بفتح الهاء وبالثاء المثلثة اي يرتفع نفسه بين اضلاعه او يخرج لسانه من العطش (قوله يأكل الثرى بفتح المثلثة اي يكدم بفيه الارض الندية من العطش وفي رواية الحموي والمستملي العطاش بضم العين كغراب في القاموس هو داء لا يروى صاحبه (قوله ثم رقي بفتح الراء وكسر القاف كصعد وزنا ومعنى (قوله

حَتّٰى قلتُ اى رَبِّ وَاَنَا مَعَهُمْ فَاِذَا امْرَاَةٌ حَسِبْتُ اَنَّهُ قَالَ تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ قَالُوا مَا شَاْنُ هَذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتّٰى مَاتَتْ جُوعًا * حَدَّثَنَا اسْمٰعِيلُ ثنى مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُذِّبَتِ امْرَاَةٌ فِى هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتّٰى مَاتَتْ جُوعًا فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ قَالَ فَقَالَ وَاللّٰهُ اَعْلَمُ لَا اَنْتِ اَطْعَمْتِيهَا وَلَا سَقَيْتِيهَا حِينَ حَبَسْتِيهَا وَلَا اَنْتِ اَرْسَلْتِيهَا فَاَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْاَرْضِ * بَابُ مَنْ رَاَى اَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقِرْبَةِ اَحَقُّ بِمَائِهِ * ثنا قُتَيْبَةُ ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ اَبِى حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اُتِىَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَهُوَ اَحْدَثُ الْقَوْمِ وَالْاَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا غُلَامُ اَتَاْذَنُ لِى اَنْ اُعْطِىَ الْاَشْيَاخَ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِاُوثِرَ بِنَصِيبِى مِنْكَ اَحَدًا يَا رَسُولَ اللّٰهِ فَاَعْطَاهُ اِيَّاهُ * ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثنا غُنْدَرٌ ثنا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ اَبَا هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لَاَذُودَنَّ رِجَالًا عَنْ حَوْضِى كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْاِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ انا عَبْدُ الرَّزَّاقِ انا مَعْمَرٌ عَنْ اَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ يَزِيدُ اَحَدُهُمَا عَلَى الْاٰخَرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ

(قوله تخدشها) بشين معجمة بعد الدال المهملة المكسورة اى تقشر جلدها (قوله هرة) بالرفع على الفاعلية (قوله عذبت امرأة) بضم العين وكسر المعجمة المشددة مبنيا للمفعول (باب من رأى ان صاحب الحوض او القربة احق بمائه) اى من غيره (قوله محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد الشين المعجمة ابو بكر بندار (قوله لاذودن) بهمزة مفتوحة فذال معجمة مضمومة ثم واو ساكنة ثم دال مهملة اى لاطردن ه

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللّٰهُ أُمَّ إِسْمٰعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ فَقَالُوا أَتَأْذَنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ قَالَتْ نَعَمْ وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ قَالُوا نَعَمْ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيٰمَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَى وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ فَيَقُولُ اللّٰهُ الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ قَالَ عَلِيٌّ ثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابٌ لَا حِمَى إِلَّا لِلّٰهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِمَى إِلَّا لِلّٰهِ وَلِرَسُولِهِ وَقَالَ بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّقِيعَ وَأَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ حَمَى السَّرَفَ وَالرَّبَذَةَ * بَابُ شُرْبِ النَّاسِ

(قوله أكثر مما أعطى بفتح الهمزة والطاء أي دفع له أكثر مما أعطى زيد الذي استامه (قوله وهو كاذب جملة حالية باب لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم الحمى بكسر الحاء وفتح الميم مع غير تنوين مقصورا وهو لغة المحظور واصطلاحا ما يحمى الإمام من الموات المواشي بعينها ويمنع سائر الناس الرعي فيها (قوله عن عبيد الله بالتصغير (قوله ابن عتبة بضم العين وسكون التاء (قوله ان الصعب ابن جثامة بفتح الصاد المهملة وسكون العين وجثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة وهو موضع على عشرين فرسخا من المدينة وقدره ميل في ثمانية أميال كما ذكره ابن وهب في موطئه وهو في الأصل كل موضع يستنقع فيه الماء أي يجتمع فإذا نضب الماء نبت فيه الكلأ وهو غير نقيع الخضمات وقد يوهم رواية [illegible] وقال أبو عبد الله بلغنا إلى آخره من كلام المؤلف وإنما المرفوع فيه [illegible] رجع إلى الزهري كما صرح به أبو داود (قوله وأن عمر حمى السرف بفتح السين المهملة والراء كذا في فرع اليونينية وفي نسخة بكسر الراء [illegible] (قوله والربذة بفتح الراء والموحدة والمعجمة موضع معروف بين الحرمين وقوله إن عمر أي عطف على أنه ولد وهو من بلاغ الزهري أيضا وعند ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن نافع عن ابن عمر أن عمر حمى الربذة لنعم الصدقة وحديث الباب أخرجه البخاري أيضا في الجهاد وأبو داود في الخراج والنسائي في الحمى باب شرب الناس والدواب من الأنهار

والدواب من الانهار * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك بن انس عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصابت في طيلها ذلك من المرج او الروضة كانت له حسنات ولو انه انقطع طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي كان ذلك حسنات له فهي لذلك اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ثم لم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لاهل الاسلام فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل علي فيها شيء الا هذه الآية الجامعة الفاذة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره * حدثنا اسماعيل ثنا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء صاحبها والا فشانك بها

(قوله في مرج) بفتح الميم وبعد الراء الساكنة جيم ارض واسعة فيها كلأ كثير (قوله في طيلها) بكسر الطاء المهملة وبعد التحتية المفتوحة لام الحبل الذي يربط به ويطول لها لترعى (قوله عفاصها) بكسر العين المهملة الخيط الذي (قوله ووكاءها) بكسر الواو والمد الخيط الذي يشد به الوعاء ومعناه لا بد من معرفة ذلك ليعرف بذلك صدق واصفها وكذبه وان لا تختلط بماله ه

قَالَ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ قَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ
قَالَ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ قَالَ مَالَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا
وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا

* بَابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلَأِ * حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ
ثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ
أَحْبُلًا فَيَأْخُذَ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكُفَّ اللّٰهُ بِهِ
وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ * حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدٍ
مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ
يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى
أَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ
عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ
ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ أَصَبْتُ شَارِفًا
مَعَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ
قَالَ وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا
أُخْرَى فَأَنَخْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ
وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيعَهُ وَمَعِي
صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيمَةِ

نَاطِمَةَ

(قوله معها سقاؤها بكسر السين والمد جوفها اذا وردت الماء شربت ما يكفيها حتى ترد ماء آخر والمراد بالسقاء العنق لانها ترد الماء وتشرب من غير ساق يسقيها او اراد انها اجلد البهائم على العطش (قوله وحذاؤها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة والمد اي خفها باب بيع الحطب والكلأ بفتح الكاف واللام بعدها همزة مقصورة وهو العشب رطبه ويابسه (قوله وهيب بضم الواو وفتح الهاء مصغرا ابن خالد البصري (قوله احبلا بهمزة مفتوحة وحاء مهملة ساكنة وموحدة مضمومة جمع حبل ويجمع ايضا على حبال (قوله حزمة بضم الحاء وسكون الزاي والنصب على المفعولية (قوله خير بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هو خير له

فاطمة وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت
معه قينة فقالت ألا يا حمز للشرف النواء فثار إليهما
حمزة بالسيف فجب أسنمتهما وبقر خواصرهما ثم أخذ
من أكبادهما قلت لابن شهاب ومن السنام قد جب
أسنمتهما فذهب بها قال ابن شهاب قال علي رضي الله عنه
فنظرت إلى منظر أفظعني فأتيت نبي الله صلى الله
عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة فأخبرته الخبر
فخرج ومعه زيد فانطلقت فدخل على حمزة فتغيظ
عليه فرفع حمزة بصره وقال هل أنتم إلا عبيد لآبائي
فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقهقر حتى
خرج عنهم وذلك قبل تحريم الخمر * باب القطائع
حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد عن يحيى بن سعيد
قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال أراد النبي صلى الله
عليه وسلم أن يقطع من البحرين فقالت الأنصار حتى
تقطع لإخواننا من المهاجرين مثل الذي تقطع لنا قال
سترون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني * باب
كتابة القطائع وقال الليث عن يحيى بن سعيد عن أنس
رضي الله عنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار
ليقطع لهم بالبحرين فقالوا يا رسول الله إن
فعلت فاكتب لإخواننا من قريش بمثلها فلم يكن
ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال إنكم سترون

(قوله قينة) بفتح القاف وسكون التحتية وفتح النون
ثم هاء تأنيث أي مغنية (قوله فقالت ألا يا حمز
منادى مرخم مفتوح الزاي على لغة من نوى وفي
نسخة يا حمزة بضم الزاي على لغة من لم ينو (قوله
للشرف) بضم الشين المعجمة والراء جمع
شارف وهي المسنة من النوق (قوله النواء) بكسر
النون وتخفيف الواو ممدود جمع ناوية وهي
السمينة (قوله فثار) بالمثلثة أي قام بنهضة
(قوله فجب) بالجيم والموحدة المشددة قطع (قوله
أسنمتها) جمع سنام وهو على حد فقد صغت
قلوبكما إذ المراد فلما كان والسنام ما على ظهر البعير
(قوله أفظعني) بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح
الظاء المعجمة والعين المهملة أي خوفني لتصوره
انتقاله إلى ابنته فاطمة رضي الله عنها بسبب فوات
ما يستعين به (باب القطائع) جمع قطيعة وهي
ما يخص به الإمام بعض الرعية من الأرض (قوله
أثرة) بفتح الهمزة والمثلثة وبضم الأولى وسكون
الأخرى

بَعْدِى أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِى * بَابُ حَلَبِ
الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ * حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ
حَدَّثَنِى أَبِى عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِىٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِى عَمْرَةَ عَنْ أَبِى
هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ بَابُ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ
مَمَرٌّ أَوْ شِرْبٌ فِى حَائِطٍ أَوْ فِى نَخْلٍ قَالَ النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ فَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُّ
وَالسَّقْىُ حَتَّى يَرْفَعَ وَكَذٰلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ
ابْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنِى اللَّيْثُ ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ
عَنْ أَبِيهِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنِ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ فَثَمَرَتُهَا
لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ * وَمَنِ ابْتَاعَ عَبْدًا وَلَهُ
مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِى بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ وَعَنْ مَالِكٍ
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ فِى الْعَبْدِ * حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِىُّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ
سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا نَهَى النَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَعَنِ الْمُزَابَنَةِ وَعَنْ
بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالدِّينَارِ

وَالدِّرْهَمِ

باب حلب الابل بفتح اللام ويجوز تسكينها
اى استخراج ما فى ضرعها من اللبن باب الرجل
يكون له ممر (قوله ان تباع العرايا بخرصها
تمرا اى بقدرها انها اذا صار تمرا بان يقول
الخارص هذا الرطب الذى عليها اذا جف يجىء منه
ثلاثة اوسق من التمر فيبيعه صاحبه لانسان بثلاثة
اوسق من التمر ويتقابضان فى المجلس فيسلم المشترى
الثمن ويسلم بائع الرطب الرطب بالتخلية (قوله نهى
النبى صلى الله عليه وسلم عن المخابرة بضم الميم وبعد
الخاء المعجمة الف فموحدة فراء وهى عقد المزارعة
بان يكون البذر من العامل (قوله والمحاقلة بالحاء
المهملة والقاف بيع الشعير بالبر الصافى (قوله وعن
المزابنة بالزاى والموحدة والنون بيع الكرم
بالزبيب ونحوه

وَالَّذِي هُوَ إِلَّا الْعَرَايَا * حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ انا مَالِكٌ
عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ
الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي
خَمْسَةِ أَوْسُقٍ شَكَّ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ * حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ
يَحْيَى أنا أَبُو أُسَامَةَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي
بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ
وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ إِلَّا أَصْحَابَ
الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ ابْنُ
إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ مِثْلَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* كِتَابٌ فِي الِاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالْحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ

بَابُ مَنِ اشْتَرَى بِالدَّيْنِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ
أَوْ لَيْسَ بِحَضْرَتِهِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أنا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
قَالَ غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ تَرَى
بَعِيرَكَ أَتَبِيعُنِيهِ قُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ فَلَمَّا
قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ * حَدَّثَنَا
مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ نَا عَبْدُ الْوَاحِدِ نَا الْأَعْمَشُ قَالَ
تَذَاكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنَ فِي السَّلَمِ فَقَالَ حَدَّثَنِي
الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

كتاب في الاستقراض وهو طلب القرض وهو بفتح القاف فاشهر من كسرها ا قوله واداء الديون والحجر بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وهو في الشرع منع التصرف في المال

عليه وسلم اشترى طعاما من يهودي الى اجل ورهنه
درعا من حديد * باب من اخذ اموال الناس
يريد اداءها او اتلافها * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
الاويسي ثنا سليمان بن هلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اخذ اموال الناس يريد اداءها ادى الله عنه
ومن اخذ يريد اتلافها اتلفه الله * باب
اداء الديون وقال الله تعالى ان الله يامركم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا
بالعدل ان الله نعما يعظكم به ان الله كان سميعا
بصيرا * حدثنا احمد بن يونس ثنا ابو شهاب عن
الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما ابصر يعني احدا
قال ما احب انه يحول لي ذهبا يمكث عندي منه دينار
فوق ثلاث الا دينارا ارصده لدين ثم قال ان
الاكثرين هم الاقلون الا من قال بالمال هكذا وهكذا
واشار ابو شهاب بين يديه وعن يمينه وعن شماله
وقليل ما هم وقال عليه الصلاة والسلام مكانك
وتقدم غير بعيد فسمعت صوتا فاردت ان آتيه ثم
ذكرت قوله مكانك حتى آتيك فلما جاء قلت يا رسول
الله الذي سمعت او قال الصوت الذي سمعت

قال

باب من اخذ شيئا من اموال الناس اي شيئا منها بطريق القرض او لغيره حال كونه مريدا اداءه ادى الله عنه او حال كونه مريدا اتلافها اتلفه الله
باب اداء الديون (قوله الا دينارا) بالنصب على الاستثناء من سابقه ولابي ذر دينار بالرفع على البدل من دينار السابق (قوله ارصده) بضم الهمزة وكسر الصاد من الارصاد اي اعده

قَالَ وَهَلْ سَمِعْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ اَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ اُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللّٰهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
قُلْتُ وَاِنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا قَالَ نَعَمْ * حَدَّثَنَا اَحْمَدُ بْنُ
شَبِيبِ بْنِ سَعِيدٍ ثَنَا اَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ قَالَ اَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ اُحُدٍ
ذَهَبًا مَا يَسُرُّنِي اَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ
شَيْءٌ اِلَّا شَيْءٌ اُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ رَوَاهُ صَالِحٌ وَعُقَيْلٌ عَنِ
الزُّهْرِيِّ * بَابُ اسْتِقْرَاضِ الْاِبِلِ * حَدَّثَنَا اَبُو
الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ اَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ اَبَا سَلَمَةَ
بِمِنًى يُحَدِّثُ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ اَنَّ رَجُلًا
تَقَاضَى رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَغْلَظَ لَهُ
فَهَمَّ بِهِ اَصْحَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ اِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا
وَاشْتَرُوا لَهُ بَعِيرًا فَاَعْطُوهُ اِيَّاهُ وَقَالُوا لَا نَجِدُ اِلَّا
اَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ قَالَ اشْتَرُوهُ فَاَعْطُوهُ اِيَّاهُ فَاِنَّ
خَيْرَكُمْ اَحْسَنُكُمْ قَضَاءً * بَابُ حُسْنِ التَّقَاضِي
* حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنْ
حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ مَاتَ رَجُلٌ فَقِيلَ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ قَالَ
كُنْتُ اُبَايِعُ النَّاسَ فَاَتَجَوَّزُ عَنِ الْمُوسِرِ وَاُخَفِّفُ عَنِ الْمُعْسِرِ
فَغُفِرَ لَهُ قَالَ اَبُو مَسْعُودٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ

باب استقراض الابل قوله فان لصاحب الحق مقالا اي صولة الطلب وقوة الحجة لكن مع مراعاة الادب المشروع

عليه وسلم * باب هل يعطى أكبر من سنه * حدثنا
مسدد عن يحيى عن سفيان ثني سلمة بن كهيل عن أبي سلمة
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أتى النبي صلى الله
عليه وسلم يتقاضاه بعيرا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أعطوه فقالوا ما نجد إلا سنا أفضل من سنه
فقال الرجل أوفيتني أوفاك الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم أعطوه فإن من خيار الناس أحسنهم
قضاء * باب حسن القضاء * حدثنا أبو نعيم
حدثنا سفيان عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من
الإبل فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم
أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا إلا سنا فوقها فقال
أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه
وسلم إن خياركم أحسنكم قضاء * حدثنا خلاد بن
يحيى ثنا مسعر ثنا محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في المسجد قال مسعر أراه قال ضحى فقال صل ركعتين
وكان لي عليه دين فقضاني وزادني * باب إذا
قضى دون حقه أو حلله فهو جائز * حدثنا عبدان
أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري قال حدثني ابن كعب
ابن مالك أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره

أن

باب هل يعطى بضم الياء وفتح الطاء أي هل يعطي المستقرض للمقرض وقوله أكبر من سنه أي الذي اقترضه أعطوه بهمزة قطع مفتوحة باب

ان اباه قتل يوم احد شهيدا وعليه دين فاشتد الغرماء
في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألهم ان
يقبلوا تمر حائطي ويحللوا ابي فابوا فلم يعطهم النبي
صلى الله عليه وسلم حائطي وقال سنغدو عليك فغدا
علينا حين اصبح فطاف في النخل ودعا في ثمرها بالبركة
فجددتها فقضيتهم وبقي لنا من ثمرها باب
اذا قاص او جازفه في الدين تمرا بتمر او غيره حدثنا ابراهيم
ابن المنذر حدثني انس عن هشام عن وهب بن كيسان
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه اخبره ان اباه
توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود *
فاستنظره جابر فابى ان ينظره فكلم جابر رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له اليه فجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودي ليأخذ ثمر
نخله بالذي له فابى فدخل رسول الله صلى الله عليه
وسلم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فاوف له
الذي له فجده بعدما رجع رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاوفاه ثلاثين فاوفاه ثلاثين وسقا وفضلت
له سبعة عشر وسقا فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر فلما انصرف
اخبره بالفضل فقال اخبر ذلك ابن الخطاب فذهب
جابر الى عمر فاخبره فقال له عمر لقد علمت حين مشى

باب اذا قاص بتشديد المهملة ... قوله او جازفه بالجيم والزاي ... من المجازفة وهي ...

فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها
باب من استعاذ من الدين ثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهري ح وثنا اسمعيل حدثني اخي عن
سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول
اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغرم فقال له قائل
ما اكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول الله قال
ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف
باب الصلاة على من ترك دينا ثنا ابو الوليد
ثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن ابي حازم عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك كلا فالينا ثنا
عبد الله بن محمد ثنا ابو عامر ثنا فليح عن هلال بن علي
عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من
مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والآخرة اقرؤوا ان
شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم فايما مؤمن
مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن
ترك دينا او ضياعا فليأتني فانا مولاه باب
مطل الغني ظلم ثنا مسدد حدثنا عبد الاعلى

باب الصلاة على من ترك دينا زاد كلا بفتح الكاف وتشديد اللام الثقل من كل ما يتكلف والكل العيال

قال في النهاية ولا ريب ان الدين من كل ما يتكلف والمعنى من مات وترك عيالا او دينا

عن

عن معمر عن همام بن منبه اخي وهب بن منبه انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم باب
لصاحب الحق مقال ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال لي الواجد يحل عقوبته وعرضه قال سفيان
عرضه يقول مطلتني وعقوبته الحبس ثنا مسدد
ثنا يحيى عن شعبة عن سلمة عن ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل
يتقاضاه فاغلظ له فهم به اصحابه فقال دعوه فان لصاحب
الحق مقالا باب اذا وجد ماله عند مفلس في البيع
والقرض والوديعة فهو احق به وقال الحسن اذا
افلس وتبين لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال
سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل
ان يفلس فهو له ومن عرف متاعه فهو احق به ثنا احمد
ابن يونس ثنا زهير ثنا يحيى بن سعيد اخبرني ابو
بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ان عمر بن عبد العزيز اخبره
ان ابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام اخبره انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم او قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ادرك ماله بعينه عند رجل او انسان
قد افلس فهو احق به من غيره باب من

باب لصاحب الحق مقالا الا فلا ... قوله يذكر بلام امر اذا كرر طلبه الحقه قوله الواجد بضم اوله وفتح ثالثه قوله الواجد

بفتح اللام وتشديد التحتية والواجد بالجيم اي مطل القادر على قضاء دينه قوله يحل بضم اوله وكسر ثانيه

آخر الغريم الى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلا وقال جابر
اشتد الغرماء في حقوقهم في دين ابي فسألهم النبي صلى
الله عليه وسلم ان يقبلوا ثمر حائطي فابوا فلم يعطهم
الحائط ولم يكسره لهم سأغدو عليك غدا فغدا
علينا حين اصبح فدعا في ثمرها بالبركة فقضيتهم
باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه
بين الغرماء او اعطاه حتى ينفق على نفسه حدثنا
مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا حسين المعلم ثنا عطاء
ابن ابي رباح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اعتق
رجل غلاما له عن دبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم من
يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فاخذ ثمنه فدفعه
اليه باب اذا اقرضه الى اجل مسمى او اجله
في البيع قال ابن عمر في القرض الى اجل لا بأس به
وان اعطى افضل من دراهمه ما لم يشترط وقال عطاء
وعمرو بن دينار هو الى اجله في القرض وقال الليث حدثني
جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
ذكر رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل ان
يسلفه فدفعها اليه الى اجل مسمى فذكر الحديث باب
الشفاعة في وضع الدين حدثنا موسى ثنا ابو عوانة
عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله عنه قال

باب من اخر الغريم الى الغد اي يوم [illegible] قوله حائطي بالثاء المثلثة [illegible] باب اذا اقرضه الى اجل مسمى اي معلوم [illegible]

[illegible] اعطى [illegible] افضل [illegible] باب الشفاعة [illegible] الدين [illegible]

أصيب عبد الله وترك عيالاً ودَيناً فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا بعضاً من دينه فأبوا فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستشفعت به عليهم فأبوا فقال صنّف تمرك كل شيء منه على حدته عذق ابن زيد على حدة واللين على حدة والعجوة على حدة ثم أحضرهم حتى آتيك ففعلت ثم جاء عليه السلام فقعد عليه وكال لكل رجل حتى استوفى وبقي التمر كما هو كأنه لم يُمسّ وغزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ناضح لنا فأزحف الجمل فتخلف عليّ فوكزه النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه قال بعنيه ولك ظهره إلى المدينة فلما دنونا استأذنت قلت يا رسول الله إني حديث عهد بعرس قال عليه السلام فما تزوجت بكراً أم ثيباً قلت ثيباً أصيب عبد الله وترك جواري صغاراً فتزوجت ثيباً تعلمهن وتؤدبهن ثم قال ائت أهلك فقدمت فأخبرت خالي ببيع الجمل فلامني فأخبرته بإعياء الجمل وبالذي كان من النبي صلى الله عليه وسلم ووكزه إياه فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم غدوت إليه بالجمل فأعطاني ثمن الجمل والجمل وسهمي مع القوم

باب ما ينهى عن إضاعة المال وقول الله تعالى والله لا يحب الفساد ولا يصلح عمل المفسدين وقال في قوله تعالى أصلواتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا

قوله على ناضح لنا بالضاد المعجمة والحاء المهملة أي بعير يسقى عليه النخل قوله فأزحف بفتح الحاء المهملة فقرأى فأ... قوله الجمل بالجيم وأسلم إلى البعير

قوله عجز رسنه فكأنه كنوا بقولهم أي ضعف رسنه أي جزء من الأعضاء ثم حذف المفعول لكثرة الاستعمال باب ما ينهى عن إضاعة المال صرفه في غير وجهه وفي غير طاعة الله

أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء وقال ولا تؤتوا
السفهاء أموالكم والحجر في ذلك وما ينهى عن الخداع
ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار سمعت
ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رجل للنبي صلى الله عليه
وسلم إني أخدع في البيوع فقال إذا بايعت فقل لا
خلابة فكان الرجل يقوله ثنا عثمان ثنا جرير
عن منصور عن الشعبي عن وراد مولى المغيرة بن
شعبة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات
ووأد البنات ومنع وهات وكره لكم قيل وقال
وكثرة السؤال وإضاعة المال باب العبد
راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ثنا أبو اليمان أنا
شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالإمام
راع وهو مسئول عن رعيته والرجل في أهله راع
وهو مسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها
راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم في مال سيده
راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال والرجل في مال أبيه راع وهو

قوله وما ينهى عن الخداع أي في البيع وهو عطف على ما بعد أضاف قوله إني أخدع بضم الهمزة وسكون المعجمة وفتح الدال

أي إذا بعت فقل لا خلابة بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد الألف موحدة أي لا خديعة

مسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر في الاشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي

حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة قال عبد الملك بن ميسرة اخبرني قال سمعت النزال سمعت عبد الله رضي الله عنه يقول سمعت رجلا قرأ آية سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم خلافها فاخذت بيده فاتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلاكما محسن قال شعبة اظنه قال لا تختلفوا فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ثنا يحيى بن قزعة ثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال استب رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود قال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فدعا النبي صلى الله عليه وسلم المسلم فسأله عن ذلك فاخبره فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون يوم القيامة فاصعق معهم فاكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا ادري

قوله باب ما يذكر في الاشخاص بكسر الهمزة اي احضار الغريم من موضع الى موضع ... والملازمة ... النفي [illegible] بالقاف ... قوله لا تخيروني اي لا تفضلوني ... الخصومة ... ان نعلم انه سيد ولد آدم [illegible]

أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله
حدثنا موسى بن إسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن يحيى
عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال
بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس جاء يهودي
فقال يا أبا القاسم ضرب وجهي رجل من أصحابك فقال
من قال رجل من الأنصار قال ادعوه فقال أضربته
قال سمعت بالسوق يحلف والذي اصطفى موسى
على البشر قلت أي خبيث على محمد صلى الله عليه وسلم
فأخذتني غضبة ضربت وجهه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون
يوم القيمة فأكون أول من تنشق عنه الأرض فإذا أنا
بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدري
أكان فيمن صعق أم حوسب بصعقة الأولى حدثنا
موسى ثنا همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن
يهوديا رض رأس جارية بين حجرين قيل من فعل
هذا بك أفلان أفلان حتى سمي اليهودي
فأومت برأسها فأخذ اليهودي فاعترف فأمر النبي
صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بين حجرين باب
من رد أمر السفيه والضعيف العقل وإن
لم يكن حجر عليه الإمام ويذكر عن جابر
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من رد أمر السفيه الخ

وثبت بضم أوله وفتح ثانيه

ردّ

رد على المتصدق قبل النهي ثم نهاه وقال مالك إذا كان
لرجل على رجل مال وله عبد لا شيء له غيره فأعتقه لم يجز
عتقه ومن باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه إليه
وأمره بالإصلاح والقيام بشأنه فإن أفسد بعد
منعه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن إضاعة المال
وقال للذي يخدع في البيع إذا بايعت فقل لا خلابة
ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ماله * حدثنا موسى
بن إسماعيل ثنا عبد العزيز بن مسلم ثنا عبد الله بن دينار
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رجل
يخدع في البيع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم إذا
بايعت فقل لا خلابة فكان يقوله * حدثنا عاصم بن
علي ثنا ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه
أن رجلا أعتق عبدا له ليس له مال غيره فرده النبي
صلى الله عليه وسلم فابتاعه منه نعيم بن النحام * باب
كلام الخصوم بعضهم في بعض * حدثنا محمد أنا أبو معاوية
عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين
وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو
عليه غضبان قال فقال الأشعث فيّ والله كان ذلك
كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدمته
إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله

(قوله فرده النبي صلى الله عليه وسلم أي باعه
العبد من النبي صلى الله عليه وسلم ثمنه إليه
بثمانمائة درهم (قوله ابن النحام بنون مفتوحة وحاء
مهملة مشددة)

صلى الله عليه وسلم ألك بينة قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله اذاً يحلف ويذهب بمالي
فأنزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمناً قليلاً الى آخر الآية * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان
بن عمر انا يونس عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك
عن كعب رضي الله عنه انه تقاضى ابن ابي حدرد ديناً
كان له عليه في المسجد فارتفعت اصواتهما حتى سمعها
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته فخرج
اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى يا كعب قال
لبيك يا رسول الله قال ضع من دينك هذا فأومأ
اليه اي الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال قم
فاقضه * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري انه قال
سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام
بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرؤها
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها وكدت
ان اعجل عليه ثم امهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه
فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني
سمعت هذا يقرأ على غير ما اقرأتنيها فقال لي ارسله
ثم قال له اقرأ فقرأ قال هكذا انزلت ثم قال لي اقرأ
فقرأت فقال هكذا انزلت ان القرآن انزل على سبعة

احرف

أحرق فأقول ما يستتر منه * باب إخراج أهل المعاصي
والخصوم من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت
أبي بكر حين ناحت * ثنا محمد بن أبي عدي عن شعبة عن سعد
ابن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد هممت أن آمر بالصلاة
فتقام ثم أخالف إلى منازل قوم لا يشهدون الصلاة
فأحرق عليهم * باب دعوى الوصي للميت
* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان عن الزهري عن
عروة عن عائشة رضي الله عنها أن عبد بن زمعة وسعد
ابن أبي وقاص اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في ابن
أمة زمعة فقال سعد يا رسول الله أوصاني أخي إذا
قدمت أن أنظر ابن أمة زمعة فأقبضه فإنه ابني وقال
عبد بن زمعة أخي وابن أمة أبي ولد على فراش أبي فرأى
النبي صلى الله عليه وسلم شبهاً بيناً بعتبة فقال هو لك
يا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتجبي منه يا سودة
باب التوثق ممن تخشى معرته وقيد ابن عباس
عكرمة على تعليم القرآن والسنن والفرائض * حدثنا
قتيبة ثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة
رضي الله عنه يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيلاً قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له
ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة فربطوه بسارية من

سواري المسجد فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما عندك يا ثمامة قال عندي يا محمد خير فذكر الحديث
قال اطلقوا ثمامة * باب الربط والحبس في الحرم
واشترى نافع بن عبد الحارث دارا للسجن بمكة من صفوان
ابن أمية على أن عمر إن رضي فالبيع بيعه وإن لم يرض عمر
فلصفوان أربع مائة دينار وسجن ابن الزبير بمكة * ثنا
عبد الله بن يوسف ثنا الليث ثني سعيد بن أبي سعيد سمع
أبا هريرة رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه
وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال
له ثمامة بن أثال فربطوه بسارية من سواري المسجد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الملازمة * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن
جعفر بن ربيعة وقال غيره حدثني الليث ثني جعفر بن ربيعة
عن عبد الرحمن بن هرمز عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري
عن كعب بن مالك رضي الله عنه أنه كان له على عبد الله بن أبي
حدرد الأسلمي دين فلقيه فلزمه فتكلما حتى ارتفعت
أصواتهما فمر بهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا كعب وأشار
بيده كأنه يقول النصف فأخذ نصف ما عليه وترك نصفا
باب التقاضي * حدثنا إسحاق ثنا وهب بن جرير أخبرنا
شعبة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن خباب رضي
الله عنه قال كنت قينا في الجاهلية وكان لي على العاص

باب الملازمة (قوله ثنا يحيى بن بكير بضم الموحدة مصغر) (قوله فلقيه فلزمه أي ولزم كعب ابن مالك ابن أبي حدرد) كذا

ابن أبي وائل دراهم فأتيته أتقاضاه فقال لا أقضيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك يبعثك قال فدعني حتى أموت ثم أبعث فأوتى مالاً وولداً ثم أقضيك فنزلت أفرأيت الذي كفر بآياتنا وقال لأوتين مالاً وولداً الآية * بسم الله الرحمن الرحيم *

كتاب اللقطة وإذا أخبرت رب اللقطة بالعلامة دفع إليه * حدثنا آدم ثنا شعبة وحدثني محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة عن سلمة سمعت سويد بن غفلة قال لقيت أبي بن كعب رضي الله عنه فقال أخذت صرة مائة دينار فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال عرفها حولاً فعرفتها حولها فلم أجد من يعرفها ثم أتيته فقال عرفها حولاً فعرفتها فلم أجد ثم أتيته ثلاثاً فقال احفظ وعاءها وعددها ووكاءها فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها فاستمتعت فلقيته بعد بمكة فقال لا أدري ثلاثة أحوال أو حولاً واحداً

* باب ضالة الإبل * حدثنا عمرو بن عباس ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن ربيعة حدثني يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال جاء أعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عما يلتقطه فقال عرفها سنة ثم احفظ عفاصها ووكاءها

فان جاء احد يخبرك بها والا فاستنفقها قال يا رسول الله فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل فتمعر وجه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها ترد الماء وتاكل الشجر * باب ضالة الغنم * حدثنا اسمعيل بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن يحيى عن يزيد مولى المنبعث انه سمع زيد بن خالد رضي الله عنه يقول سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فزعم انه قال اعرف عفاصها ووكاءها سنة يقول يزيد ان لم تعترف استنفق بها صاحبها وكانت وديعة عنده قال يحيى فهذا الذي لا ادري افي حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ام شيء من عنده ثم قال كيف ترى في ضالة الغنم قال النبي صلى الله عليه وسلم خذها فانما هي لك او لاخيك او للذئب قال يزيد وهي تعرف ايضا ثم قال كيف ترى في ضالة الابل قال فقال دعها فان معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى يجدها ربها * باب اذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فساله عن اللقطة

فقال

فقال اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فان جاء
صاحبها والا فشأنك بها قال فضالة الغنم قال هي
لك او لاخيك او للذئب قال فضالة الابل قال مالك
ولها معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر
حتى يلقاها ربها * باب اذا وجد خشبة في البحر او
سوطا او نحوه * وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة
عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني
اسرائيل وساق الحديث فخرج ينظر لعل مركبا قد جاء
بماله فاذا هو بالخشبة فاخذها لاهله حطبا فلما
نشرها وجد المال والصحيفة * باب اذا وجد
تمرة في الطريق * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان
عن منصور عن طلحة عن انس رضي الله عنه قال مر
النبي صلى الله عليه وسلم بتمرة في الطريق قال لولا
اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها وقال يحيى
حدثنا سفيان حدثني منصور وقال زائدة عن منصور
عن طلحة ثنا انس ح وحدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله
انا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اني لانقلب الى اهلي
فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لآكلها ثم
اخشى ان تكون صدقة فالقيها * باب كيف

تعرف لقطة أهل مكة وقال طاوس عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط لقطتها
إلا من عرفها وقال خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلتقط
لقطتها إلا لمعرف وقال أحمد بن سعد ثنا روح ثنا
زكريا ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس رضي
الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها
إلا لمنشد ولا يختلى خلاها فقال عباس يا رسول الله
إلا الإذخر فقال إلا الإذخر * حدثنا يحيى بن موسى
ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ثني يحيى بن أبي كثير ثني
أبو سلمة بن عبد الرحمن ثني أبو هريرة رضي الله عنه
قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة
قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله حبس
عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين
فإنها لا تحل لأحد كان قبلي وإنها أحلت لي ساعة من
نهار وإنها لا تحل لأحد بعدي فلا ينفر صيدها ولا يختلى
شوكها ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد ومن قتل له قتيل
فهو بخير النظرين إما أن يفدى وإما أن يقيد فقال
العباس إلا الإذخر فإنا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الإذخر فقام

أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لأبي شاه قلت
للأوزاعي ما قوله اكتبوا لي يا رسول الله قال هذه الخطبة
التي سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم * باب
لا تحتلب ماشية أحد بغير إذن * حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن أحد ماشية
امرئ بغير إذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته
فتكسر خزانته فينتقل طعامه فإنما تخزن لهم
ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحتلبن أحد ماشية
أحد إلا بإذنه * باب إذا جاء صاحب اللقطة
بعد سنة ردها عليه لأنها وديعة عنده * حدثنا
قتيبة بن سعيد نا إسمعيل بن جعفر عن ربيعة بن أبي
عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني
رضي الله عنه أن رجلا سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف
وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فإن جاء ربها فأدها
إليه فقالوا يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها
فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب قال يا رسول الله
فضالة الإبل قال فغضب رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه أو احمر وجهه

باب بالتنوين لا تحتلب ماشية أحد بغير
إذن (ماشية) تقع على الإبل والبقر والغنم
لكنها في الغنم أكثر (فينتقل) بضم أوله
وفتحها أي (مشربته) بضم الراء وفتحها الغرفة
تكسر (خزانته) ...
على الذي ... باب بالتنوين ...
فيه ما يريد حفظه باب إذا جاء ...
صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه ...
شرحه (قوله فأدها إليه) أي إن كانت موجودة
والا فرد مثلها إن كانت مثلية وقيمتها يوم
التلف إن كانت متقومة

ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها
ربها * باب هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع
حتى لا يأخذها من لا يستحق * حدثنا سليمان بن
حرب ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد
ابن غفلة قال كنت مع سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان
في غزاة فوجدت سوطا فقالا لي ألقه قلت لا ولكن
إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به فلما رجعنا
حججنا فمررت بالمدينة فسألت أبي بن كعب رضي
الله عنه فقال وجدت صرة على عهد النبي صلى الله
عليه وسلم فيها مائة دينار فأتيت بها النبي صلى الله
عليه وسلم فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم
أتيت فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته
فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم أتيته الرابعة
فقال اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها فإن جاء
صاحبها وإلا استمتع بها * حدثنا عبدان أخبرني
أبي عن شعبة عن سلمة بهذا قال فلقيته بعد بمكة
فقال لا أدري أثلاثة أحوال أو حولا واحدا *
باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان
* حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ربيعة عن يزيد
مولى المنبعث عن زيد بن خالد رضي الله عنه أن
أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة

قال

باب هل يأخذ أي الشخص اللقطة ولا يدعها
تضيع (قوله) (مع سلمان بن ربيعة) بفتح الراء
وسكون اللام ابن زيد بن عمرو الباهلي
يقال له صحبة ويقال كان في الجيوش أيام
عمر وهو أول من استقضى على الكوفة
(قوله) (وزيد بن صوحان) بضم الصاد
المهملة وسكون الواو وبالحاء
المهملة العبدي التابعي
الكبير المخضرم
(قوله) (ووكاءها)
أي ربطها

قَالَ عَرِّفْهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا
وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْ بِهَا وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ
فَتَمَعَّرَ وَجْهُهُ وَقَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا
تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ دَعْهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا وَسَأَلَهُ
عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ
بَابٌ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَا النَّضْرُ أَنَا
إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ح
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ أَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ انْطَلَقْتُ
فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتَ قَالَ
لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ فَقُلْتُ هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ
لَبَنٍ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي قَالَ نَعَمْ فَأَمَرْتُهُ
فَاعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ
الْغُبَارِ ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ فَقَالَ هَكَذَا ضَرَبَ إِحْدَى
كَفَّيْهِ بِالْأُخْرَى فَحَلَبَ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةً عَلَى فَمِهَا خِرْقَةٌ فَصَبَبْتُ
عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْغَصْبِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا
تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ

باب بالتنوين (قوله ثنا اسحاق بن ابراهيم اى ابن راهويه (قوله هل فى غنمك من لبن بفتح اللام والموحدة وحكى عياض ان فى رواية لبن بضم اللام وتشديد الموحدة جمع لابن اى ذوات لبن

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المظالم جمع مظلمة بكسر اللام وفتحها وانكر الجوهرى الفتح والظلم وضع الشئ فى غير محله والغصب وهو اخذ بغير حق كذا فى القاموس (قوله المظالم حكاه ... (قوله والغصب لغة اخذ الشئ ظلما وقيل اخذه جهرا بغلبة وشرعا الاستيلاء على حق الغير عدوانا (قوله وقوله تعالى بالجر عطفا على ما تقدم *

تشخص فيه الأبصار مهطعين مقنعي رؤسهم رافعي
المقنع والمقمح واحد وقال مجاهد مهطعين مديمي النظر
ويقال مسرعين لا يرتد إليهم طرفهم وأفئدتهم
هواء يعني جوفا لا عقول لهم وأنذر الناس يوم يأتيهم
العذاب فيقول الذين ظلموا ربنا أخرنا إلى أجل قريب
نجب دعوتك ونتبع الرسل أولم تكونوا أقسمتم
من قبل ما لكم من زوال وسكنتم في مساكن الذين
ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم وضربنا
لكم الأمثال وقد مكروا مكرهم وعند الله مكرهم
وإن كان مكرهم لتزول منه الجبال فلا تحسبن الله
مخلف وعده رسله إن الله عزيز ذو انتقام * باب
قصاص المظالم * حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنا معاذ
ابن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إذا خلص المؤمنون من النار
حبسوا بقنطرة بين الجنة والنار فيتقاصون مظالم
كانت بينهم في الدنيا حتى إذا نقوا وهذبوا أذن لهم
بدخول الجنة فوالذي نفس محمد صلى الله عليه وسلم
بيده لأحدهم بمسكنه في الجنة أدل بمنزله
كان في الدنيا وقال يونس بن محمد ثنا شيبان عن
قتادة ثنا أبو المتوكل بهذا * باب قول الله تعالى

باب قصاص المظالم سقط التبويب في الترجمة هنا لأبي ذر (قوله مظالم كانت بينهم في الدنيا) من أنواع المظالم المتعلقة بالأبدان والأموال فيتقاصون بالحسنات والسيئات فمن كانت مظلمته أكثر من مظلمة أخيه أخذ من حسناته ولا يدخل أحد الجنة ولأحد عليه تباعة (قوله حتى إذا نقوا) بضم النون والقاف المشددة مبنيا للمفعول من التنقية (قوله وهذبوا) بضم الهاء وتشديد الذال المعجمة المكسورة أي خلصوا من الآثام بمقاصة بعضها ببعض إذن لهم بدخول الجنة وكثير من [illegible] ويتقاصون فيها النار لعلي قدر ما بقي [illegible] من التبعات باب قول الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين [illegible] سورة هود [illegible] ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أولئك يعرضون على ربهم ويقول الأشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين [illegible]

الا لعنة الله على الظالمين * حدثنا موسى بن اسمعيل
ثنا همام اخبرني قتادة عن صفوان بن محرز المازني قال
بينما انا امشي مع ابن عمر رضي الله عنهما آخذ بيده
اذ عرض رجل فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم في النجوى فقال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه
ويستره فيقول أتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب
حتى اذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه هلك قال
سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم فيعطى
كتاب حسناته واما الكافر والمنافقون فيقول
الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله
على الظالمين * باب لا يظلم المسلم المسلم
ولا يسلمه * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن
كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن
مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة
ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيمة * باب
اعن ظالما او مظلوما * حدثنا عثمان بن ابي شيبة
ثنا هشيم انا عبيد الله بن ابي بكر بن انس وحميد

(قوله محرز) بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وبالزاي (قوله انه هلك) اي باستحقاقه العذاب * باب (قوله ولا يسلمه) بضم الياء وسكون السين المهملة وكسر اللام مضارع اسلم اي لا يسلمه الى الهلكة بل يحميه من عدوه (قوله كربة) بضم الكاف وسكون الراء وهي الغم الذي ياخذ النفس اي مكروبا (قوله من كربات) جمع كربة بضم الكاف والراء (قوله ومن ستر مسلما) اي رآه على معصية قد انقضت فلم يظهر ذلك للناس فلو رآه حال تلبسه بها وجب عليه الانكار لاسيما ان كان مجاهرا فان لم ينته رفعه الى الحاكم وليس من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة * باب بالتنوين اعن ظالما او مظلوما *

الطويل سمعا انس بن مالك رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما * حدثنا مسدد ثنا معتمر عن حميد عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما قال تاخذ فوق يديه * باب نصر المظلوم * حدثنا سعيد بن الربيع ثنا شعبة عن الاشعث بن سليم سمعت معاوية بن سويد سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع فذكر عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس ورد السلام ونصر المظلوم واجابة الداعي وابرار المقسم * حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه * باب الانتصار من الظالم لقوله جل ذكره لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم وكان الله سميعا عليما والذين اذا اصابهم البغي هم ينتصرون قال ابراهيم كانوا يكرهون ان يستذلوا فاذا قدروا عفوا * باب عفو المظلوم لقوله تعالى ان تبدوا خيرا او تخفوه او تعفوا عن سوء فان الله كان عفوا قديرا

(قوله انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال تحجزه عن الظلم فان ذلك نصره) اي منعك اياه من الظلم نصرك اياه على شيطانه الذي يغويه وعلى نفسه التي تامره بالسوء وتطغيه (قوله تاخذ فوق يديه) بالتثنية [illegible]

وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله
إن الله لا يحب الظالمين ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك
ما عليهم من سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون
الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم
عذاب أليم ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور
ومن يضلل الله فما له من ولي من بعده وترى الظالمين
لما رأوا العذاب يقولون هل إلى مرد من سبيل *

باب الظلم ظلمات يوم القيمة * حدثنا أحمد
ابن يونس ثنا عبد العزيز الماجشون أنا عبد الله بن
دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
صلى الله عليه وسلم قال الظلم ظلمات يوم القيمة

باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم * حدثنا
يحيى بن موسى ثنا وكيع ثنا زكريا بن إسحاق المكي
عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد مولى ابن
عباس عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله
عليه وسلم بعث معاذا إلى اليمن فقال اتق دعوة المظلوم
فإنها ليس بينها وبين الله حجاب *

باب من كانت
له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبين مظلمته حدثنا
آدم بن أبي إياس ثنا ابن أبي ذئب ثنا سعيد المقبري عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كانت له مظلمة لأحد من عرضه أو شيء فليتحلله

(قوله وجزاء سيئة سيئة مثلها) وسمى الثانية سيئة
للازدواج ولأنها تسوء من تنزل به (قوله فمن
عفا وأصلح) بينه وبين خصمه بالعفو والإغضاء
(قوله ولمن انتصر بعد ظلمه) أي بعد ما ظلم فهو
من إضافة المصدر إلى المفعول (قوله إنما السبيل)
يعني الحرج والإثم (قوله ولمن صبر) على الأذى ولم
ينتصر من صاحبه (قوله وغفر) تجاوز وفوض
أمره إلى الله (قوله إن ذلك) أي الصبر والتجاوز
باب بالتنوين (قوله الظلم ظلمات) [illegible]
بضم الجيم والشين المعجمة [illegible] يوم القيمة لتسبب
ظلمات يوم القيمة فلا يهتدي [illegible] ظلمه فيه
[illegible] في الدنيا [illegible] الظلم [illegible]
[illegible] من حفرة من حفر النار [illegible] الهدى [illegible]
[illegible] بنور [illegible] الذي حصل بسبب التقوى
باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم أي وإن كان
[illegible] (قوله اتق دعوة المظلوم) (قوله
فإنها) أي دعوة المظلوم [illegible] عن الاستجابة [illegible]
(قوله حجاب) كما في حديث أبي هريرة عند الترمذي
[illegible] دعوتهم [illegible]
مرفوعا بلفظ ثلاثة لا ترد دعوتهم [illegible] ودعوة
[illegible] والإمام العادل ودعوة [illegible] أبواب
[illegible] يرفعها الله فوق الغمام [illegible]
المظلوم [illegible] ويقول الرب وعزتي وجلالي لأنصرنك
ولو بعد حين باب من كانت له مظلمة [illegible]
[illegible] (قوله من عرضه) [illegible] سواء كان
[illegible] الذم والمدح منه [illegible]
[illegible]

منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه قال أبو عبد الله قال إسمعيل بن أبي أويس إنما سمي المقبري لأنه كان نزل ناحية المقابر قال أبو عبد الله وسعيد المقبري هو مولى بني ليث وهو سعيد بن أبي سعيد واسم أبي سعيد كيسان * باب إذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه * حدثنا محمد أنا عبد الله أنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول أجعلك من شأني في حل فنزلت هذه الآية في ذلك * باب إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو * حدثنا عبد الله بن يوسف أنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده * باب إثم من ظلم شيئا من الأرض * حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن

(قوله إذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه سواء كان معلوما أو مجهولا عند من يجيزه) (قوله أجعلك من شأني في حل أي من حقوق الزوجية وتتركني بغير طلاق) باب إثم من ظلم شيئا من الأرض [illegible]

الزهري

الزهري حدثني طلحة بن عبد الله ان عبد الرحمن بن عمرو
ابن سهل اخبره ان سعيد بن زيد رضي الله عنه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ظلم من الارض
شيئا طوقه من سبع ارضين * حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث
ثنا حسين عن يحيى بن ابي كثير ثنا محمد بن ابراهيم ان
ابا سلمة حدثه انه كانت بينه وبين اناس خصومة
فذكر لعائشة رضي الله عنها فقالت يا ابا سلمة اجتنب
الارض فان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ظلم
قيد شبر من الارض طوقه من سبع ارضين * حدثنا
مسلم بن ابراهيم ثنا عبد الله بن المبارك ثنا موسى بن
عقبة عن سالم عن ابيه رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من اخذ من الارض شيئا بغير
حقه خسف به يوم القيمة الى سبع ارضين قال ابو
عبد الله هذا الحديث ليس بخراسان في كتاب ابن المبارك
املاه عليهم بالبصرة * باب اذا اذن
انسان لآخر شيئا جاز * حدثنا حفص بن عمر حدثنا
شعبة عن جبلة كنا بالمدينة في بعض اهل العراق
فاصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر
فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاقران الا
ان يستأذن الرجل منكم اخاه * حدثنا ابو النعمان ثنا

(قوله من ظلم من الارض شيئا) اي قليلا او كثيرا
(قوله طوقه) بضم الطاء المهملة وكسر الواو المشددة
وبالقاف مبنيا للمفعول (قوله سبع ارضين) بفتح
الراء وقد تسكن اي يوم القيامة ... قيل اراد
طوق التكليف وهو ان يطوق حملها يوم
القيمة باب اذا اذن انسان
لآخر شيئا (قوله نهى) اي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاقران
... الهمزة ... فيه ...
الزرى ... اذ يأكل كيف شاء

أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي مسعود رضي الله
عنه أن رجلاً من الأنصار يقال له أبو شعيب كان
له غلام لحام فقال له أبو شعيب اصنع لي طعام
خمسة لعلي أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس
خمسة وأبصر في وجه النبي صلى الله عليه وسلم الجوع
فدعاه فتبعهم رجل لم يُدع فقال النبي صلى الله عليه
وسلم إن هذا قد اتبعنا أتأذن له قال نعم * باب
قول الله تعالى وهو ألد الخصام * حدثنا أبو عاصم
عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله
عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أبغض
الرجال إلى الله الألد الخصم * باب إثم من
خاصم في باطل وهو يعلمه * حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أم سلمة أخبرته أن
أمها أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرتها عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع خصومة بباب
حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنه يأتيني
الخصم فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب
أنه صدق فأقضي له بذلك فمن قضيت له بحق
مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو فليتركها
* باب إذا خاصم فجر * حدثنا بشر

ابن

باب قول الله تعالى وهو ألد الخصام الألد أفعل تفضيل من اللدد وهو شدة الخصومة والخصام [illegible]

[illegible]

ابن خالد انا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن عبد الله
بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من كن
فيه كان منافقا او كانت فيه خصلة من اربعة كانت
فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر واذا خاصم فجر

باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه وقال
ابن سيرين يقاصه وقرأ وان عاقبتم فعاقبوا بمثل
ما عوقبتم به * حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت جاءت
هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله ان
ابا سفيان رجل مسيك فهل علي حرج ان اطعم من
الذي له عيالنا فقال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف
* حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد
عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قلنا
للنبي صلى الله عليه وسلم انك تبعثنا فننزل بقوم
لا يقرونا فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر
لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا
فخذوا منهم حق الضيف * باب ما جاء في السقائف
وجلس النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في سقيفة
بني ساعدة * حدثنا يحيى بن سليمان ثني ابن وهب ثني

مالك وأخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره عن عمر رضي الله عنهم
قال حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم ان الأنصار
اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة فقلت لأبي بكر انطلق بنا
فجئناهم في سقيفة بني ساعدة * باب
لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره * حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع
جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ثم يقول أبو
هريرة ما لي أراكم عنها معرضين والله لأرمين
بها بين أكتافكم * باب صب الخمر في الطريق
حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى أنا عفان حدثنا حماد
ابن زيد ثنا ثابت عن أنس رضي الله عنه كنت ساقي
القوم في منزل أبي طلحة وكان خمرهم يومئذ
الفضيخ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا
ينادي ألا ان الخمر قد حرمت قال فقال لي أبو طلحة اخرج
فأهرقها فخرجت فهرقتها فجرت في سكك المدينة
فقال بعض القوم قد قتل قوم وهي في بطونهم
فأنزل الله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات
جناح الآية * باب أفنية الدور والجلوس
فيها والجلوس على الصعدات وقالت عائشة رضي الله

عنها

عنها فابتنى أبو بكر مسجدا بفناء داره يصلي فيه ويقرأ
القرآن فيتقصف عليه نساء المشركين وأبناؤهم
يعجبون منه والنبي صلى الله عليه وسلم يومئذ بمكة *
حدثنا معاذ بن فضالة ثنا أبو عمر حفص بن ميسرة
عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إياكم
والجلوس على الطرقات فقالوا ما لنا بد إنما هي مجالسنا
نتحدث فيها قال فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق
حقها قال وما حق الطريق قال غض البصر وكف الأذى
ورد السلام وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر * باب
الآبار على الطرق إذا لم يتأذ بها * حدثنا عبد
الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر
عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه
أن النبي صلى الله عليه وسلم بينا رجل بطريق
اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب
ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش
فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل
الذي كان بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ماء
فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له قالوا يا رسول
الله وإن لنا في البهائم لأجرا فقال في كل ذات
كبد رطبة أجر * باب إماطة

(باب الآبار على الطرق) ولأبي ذر على الطريق
بالإفراد (قوله إذا لم يتأذ بها) أي أحد من الناس *
(قوله سمي) بضم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية
(قوله يأكل الثرى) بالمثلثة المفتوحة أي الأرض الندية
(قوله قالوا) أي الصحابة ومنهم سراقة بن مالك *

الأذى وقال همام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم يميط الأذى عن الطريق صدقة * باب
الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح
وغيرها * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن عيينة عن الزهري
عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال
أشرف النبي صلى الله عليه وسلم على أطم من آطام المدينة
ثم قال هل ترون ما أرى مواقع الفتن خلال بيوتكم
كمواقع القطر * حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن أبي ثور عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال
لم أزل حريصا على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله لهما
إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما فحججت معه فعدل
وعدلت معه بالإداوة فتبرز حتى جاء فسكبت على يديه
من الإداوة فتوضأ فقلت يا أمير المؤمنين من المرأتان
من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال لهما
إن تتوبا إلى الله فقال واعجبي لك يا ابن عباس عائشة
وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه فقال إني
كنت وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد وهي
من عوالي المدينة وكنا نتناوب النزول على النبي صلى الله
عليه وسلم فينزل يوما وأنزل يوما فإذا نزلت جئته

بما

باب
إماطة الأذى أي إزالته
... باب الغرفة بضم
المعجمة وسكون الراء وفتح الفاء
[illegible] والبيت قوله [illegible]
[illegible] قوله واعجبي
[illegible] الموحدة وسكون
[illegible]
[illegible] بالتنوين [illegible]
[illegible]

مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ
مِثْلَهُ وَكُنَّا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى
الْأَنْصَارِ إِذَا هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا
يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ فَصِحْتُ عَلَى امْرَأَتِي
فَرَاجَعَتْنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ وَلِمَ تُنْكِرُ أَنْ
أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَيُرَاجِعْنَهُ وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ
فَأَفْزَعَنِي فَقُلْتُ خَابَتْ مَنْ فَعَلَتْ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ ثُمَّ
جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَيْ
حَفْصَةُ أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ
خَابَتْ وَخَسِرَتْ أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِغَضَبِ رَسُولِهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَهْلِكِينَ لَا تَسْتَكْثِرِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ
وَاسْأَلِينِي مَا بَدَا لَكِ وَلَا يَغُرَّنَّكِ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكِ
هِيَ أَوْضَأَ مِنْكِ وَأَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يُرِيدُ عَائِشَةَ وَكُنَّا تَحَدَّثْنَا أَنَّ غَسَّانَ تُنْعِلُ النِّعَالَ
لِغَزْوِنَا فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ فَرَجَعَ عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي
ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ أَنَائِمٌ هُوَ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ وَقَالَ
حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ قُلْتُ مَا هُوَ أَجَاءَتْ غَسَّانُ قَالَ لَا بَلْ
أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله فأنكرت
أن تراجعني) أي تراددني في
القول (قوله ولا يغرنك) بنون التوكيد
الثقيلة (قوله أن غسان) بفتح الغين
المعجمة وتشديد السين المهملة وبعد الألف
نون رهط من قحطان تركوا اليمن ونزلوا بماء
يقال له غسان فسموا بذلك وسكنوا بطرف
الشام (قوله تنعل) بضم المثناة الفوقية
وبعد النون الساكنة عين مهملة
مكسورة في رواية

نساءه قال قد خابت حفصة وخسرت كنت أظن أن
هذا يوشك أن يكون فجمعت علي ثيابي فصليت صلاة
الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له
فاعتزل فيها فدخلت على حفصة فإذا هي تبكي قلت ما
يبكيك أولم أكن حذرتك أطلقكن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قالت لا أدري هو ذا في المشربة فخرجت
فجئت المنبر فإذا حوله رهط يبكي بعضهم فجلست
معهم قليلا ثم غلبني ما أجد فجئت المشربة التي هو
فيها فقلت لغلام له أسود استأذن لعمر فدخل
فكلم النبي صلى الله عليه وسلم ثم خرج فقال ذكرتك
له فصمت فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين
عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت فذكر مثله فجلست
مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما أجد فجئت
الغلام فقلت استأذن لعمر فذكر مثله فلما
وليت منصرفا فإذا الغلام يدعوني قال أذن لك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلت عليه فإذا
هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش
قد أثر الرمال بجنبه متكئ على وسادة من أدم حشوها
ليف فسلمت عليه ثم قلت وأنا قائم طلقت نساءك
فرفع بصره إلي فقال لا ثم قلت وأنا قائم
أستأنس يا رسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش

(قوله فقلت لغلام له أسود اسمه رباح بفتح الراء والموحدة المخففة وبعد الألف حاء مهملة وسقط لفظ له في رواية ذر (قوله على رمال حصير بكسر الراء والإضافة ما رمل أي نسج من حصير وغيره (قوله أستأنس أي أتبصر هل يعود صلى الله عليه وسلم إلى الرضا أو هل أقول قولا أطيب به قلبه وأسكن به غضبه

تغلب النساء فلما قدمنا على قوم تغلبهم نساؤهم فتنكره
فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ثم قلت لو رأيتني ودخلت
على حفصة فقلت لا يغرنك أن كانت جارتك هي أوضأ
منك وأحب الى النبي صلى الله عليه وسلم يريد عائشة
فتبسم أخرى فجلست حين رأيته تبسم ثم رفعت بصري في
بيته فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر غير أهبة ثلاثة
فقلت ادع الله فليوسع على أمتك فإن فارس والروم
وسع عليهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله وكان
متكئاً أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم
عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا فقلت يا رسول
الله استغفر لي فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من
أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة الى عائشة وكان
قد قال ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن
حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل على عائشة
فبدأ بها فقالت عائشة انك اقسمت أن لا تدخل علينا
شهراً وانا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عداً
فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون
وكان ذلك الشهر تسع وعشرون قالت عائشة فأنزلت
آية التخيير فبدأ بي أول امرأة فقال اني ذاكر
لك أمراً ولا عليك أن لا تعجلي حتى تستأمري أبويك
قالت قد اعلم أن أبوي لم يكونا يأمراني بفراقك

(قوله غير أهبة) ثلاثة بفتح الهمزة والهاء جمع اهاب جلد قيل ان يدبغ او مطلقا والاهى ذرو الكشميهني ثلاث بفتح الهاء (قوله من شدة موجدته) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الجيم وفتحها في الفتح كما مثله مصدر ميمي اي غضبه *

ثُمَّ إِنَّ اللّٰهَ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِلَى قَوْلِهِ عَظِيمًا قُلْتُ أَفِي هٰذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ فَإِنِّي أُرِيدُ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ ثُمَّ خَيَّرَ نِسَاءَهُ فَقُلْنَ مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ * حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ ثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ آلَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا وَكَانَتِ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ فَجَلَسَ فِي عِلِّيَّةٍ لَهُ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ قَالَ لَا وَلٰكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ * بَابُ مَنْ عَقَلَ بَعِيرَهُ عَلَى الْبَلَاطِ أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ * حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ ثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ هٰذَا جَمَلُكَ فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ * بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ لَقَدْ أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا * بَابُ مَنْ أَخَذَ الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ أَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فأخذه فشكر الله له فغفر له * باب إذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق ثم يريد أهلها البنيان فترك منها الطريق سبعة أذرع * حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا جرير بن حازم عن الزبير بن خريت عن عكرمة سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم إذا تشاجروا في الطريق الميتاء بسبعة أذرع * باب النهبى بغير إذن صاحبه وقال عبادة بايعنا النبي صلى الله عليه وسلم أن لا ننتهب * حدثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ثنا عدي بن ثابت سمعت عبد الله بن يزيد الأنصاري وهو جده أبو أمه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النهبى والمثلة * حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث ثنا عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن وعن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا النهبة * باب كسر الصليب وقتل الخنزير *

باب إذا اختلفوا في الطريق الميتاء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبعد الفوقية الف ممدودة التي لعامة الناس (قوله إذا تشاجروا بالشين والجيم أي تخاصموا (قوله في الطريق متعلق بتشاجروا وقضى باب النهبى بضم النون وسكون الهاء وفتح الموحدة (قوله ابن أبي إياس بكسر الهمزة (قوله حتى ينتهبها وهو مؤمن أي كامل الإيمان أو المراد من فعل ذلك مستحلا له أو هو من باب الإنذار بزوال الإيمان أي إذا اعتاد هذه المعاصي واستمر عليها باب كسر الصليب وقتل الخنزير *

حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري أخبرني سعيد
ابن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم
حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع
الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد * باب
هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق فإن
كسر صنما أو صليبا أو طنبورا أو لا ينتفع بخشبه وأتي
شريح في طنبور كسر فلم يقض فيه بشيء * حدثنا أبو
عاصم الضحاك بن مخلد عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة
ابن الأكوع رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
رأى نيرانا توقد يوم خيبر قال على ما توقد هذه النيران
قالوا على الحمر الإنسية قال اكسروها وأهريقوها قالوا
لا نهريقها ونغسلها قال اغسلوا * حدثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان ثنا ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه قال دخل النبي صلى الله عليه
وسلم مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصبا
فجعل يطعنها بعود في يده وجعل يقول جاء الحق وزهق
الباطل الآية * حدثنا إبراهيم بن المنذر ثنا أنس بن عياض
عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن
القاسم عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت اتخذت
على سهوة لها سترا فيه تماثيل فهتكه النبي صلى الله

عليه

(قوله مقسطا) أي عادلا في حكمه فيحكم بالشريعة
المحمدية (قوله ويقتل الخنزير) بنصب يقتل عطفا
على فيكسر المنصوب وكذا قوله ويضع الجزية
أي يتركها فلا يقبل من الكفار إلا الإسلام
(قوله ويفيض) بفتح الياء وكسر الفاء والنصب
عطفا على السابق والأكثر بالرفع على الاستئناف
باب هل تكسر الدنان بكسر الدال جمع دن
الحب وهو الخابية فارسي معرب (قوله أو تخرق)
الزقاق بضم أوله وفتح الخاء المعجمة والراء مبنيا
للمفعول عطفا على هل تكسر والزقاق بكسر الزاي
جمع زق أي التي فيها الخمر وفيه تفصيل فإن كانت
الأوعية بحيث يراق وإذا غسلت طهرت وينتفع
بها لم يجز إتلافها وإلا جاز

عليه وسلم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا في البيت يجلس
عليهما * باب من قاتل دون ماله * حدثنا عبد الله
ابن يزيد ثنا سعيد هو ابن ابي ايوب حدثني ابو الاسود
عن عكرمة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله
فهو شهيد * باب اذا كسر قصعة او شيئا لغيره
ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن حميد عن انس رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه
فارسلت احدى امهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها
طعام فضربت بيدها فكسرت القصعة فضمها وجعل
فيها الطعام وقال كلوا وحبس الرسول والقصعة حتى
فرغوا فدفع القصعة الصحيحة وحبس المكسورة وقال
ابن ابي مريم انا يحيى بن ايوب ثنا حميد ثنا انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم بهذا * باب اذا هدم حائطا فليبن
مثله * حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا جرير بن حازم عن محمد
ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان رجل في بني اسرائيل يقال له جريج
يصلي فجاءته امه فدعته فابى ان يجيبها فقال اجيبها
او اصلي ثم اتته فقالت اللهم لا تمته حتى تريه وجوه
المومسات وكان جريج في صومعته فقالت امرأة
لافتنن جريجا فتعرضت له فكلمته فابى فأتت

(قوله حدثنا ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر
الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله
ابن ... باب بالتحتية والسين المهملة المخففة *
باب اذا كسر قصعة بفتح القاف اناء من
خشب (قوله او شيئا لغيره هو من باب عطف
العام على الخاص اي هل يضمن المثل او القيمة فجواب
اذا محذوف باب بالتنوين (قوله اذا
هدم حائطا فليبن مثله خلافا لمن قال من
الائمة وغيرهم تلزمه القيمة (قوله فجاءته
انه لم تشتمه آمه (قوله فابى ان يجيبها فقال اي
في نفسه الى الله سرا امي ام صلاتي نطق او نطق وكان
الكلام مباحا في شرعهم كما كان عندنا في صدر
الاسلام *

راعيًا فأمكنته من نفسها فولدت غلامًا فقالت هو من
جريج فأتوه وكسروا صومعته وأنزلوه وسبّوه فتوضأ
وصلى ثم أتى الغلام فقال من أبوك يا غلام قال الراعي
قالوا نبني صومعتك من ذهب قال لا إلا من طين.

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الشركة في الطعام والنهد والعروض وكيف
قسمة ما يكال ويوزن مجازفة أو قبضة قبضة
لما لم ير المسلمون في النهد بأسًا أن يأكل هذا بعضًا
وهذا بعضًا وكذلك مجازفة الذهب والفضة والقران
في التمر * حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا
مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي
الله عنهما أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعثًا قبل الساحل فأمّر عليهم أبا عبيدة بن
الجراح وهم ثلاث مائة وأنا فيهم فخرجنا حتى إذا كنا
ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك
الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر فكان
يقوتنا كل يوم قليلًا قليلًا حتى فني فلم يكن
يصيبنا إلا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة
فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم
انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه
ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة

(قوله إلا من طين) أي كما كانت فعلوا * بسم الله الرحمن الرحيم باب الشركة بفتح الشين المعجمة وكسر الراء هي لغة الاختلاط وشرعًا ثبوت الحق في شيء لاثنين فأكثر على جهة الشيوع وقد تحدث الشركة قهرًا كالإرث أو باختيار كالشراء وهي أنواع أربعة انظر الأم (قوله والنهد) بكسر النون وفتحها والهاء في الروايتين ساكنة وهو إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة وخلطها عند المرافقة في السفر (قوله والعروض) جمع عرض بسكون الراء مقابل النقد (قوله والقران) بالجر عطفًا على مجازفة (قوله مثل الظرب) بظاء معجمة مفتوحة فراء مكسورة فموحدة أي الجبل الصغير *

بضلعين من اضلاعه فنصبا ثم امر براحلة فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما * حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال خفت ازواد القوم واملقوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر ابلهم فاذن لهم فلقيهم عمر فاخبروه فقال ما بقاؤكم بعد ابلكم فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد ابلهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد في الناس فيأتون بفضل ازوادهم فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا وبرك عليه ثم دعاهم باوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله * حدثنا محمد بن يوسف ثنا الاوزاعي ثنا ابو النجاشي قال سمعت رافع ابن خديج رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر جزورا فيقسم عشر قسم فناكل لحما نضيجا قبل ان تغرب الشمس * حدثنا محمد ابن العلاء ثنا حماد بن اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الاشعريين اذا ارملوا في الغزو او قل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد

(قوله خفت ازواد القوم) اي في غزوة هوازن
وللحموي والمستملي ازودة القوم (قوله واملقوا)
اي افتقروا (قوله فيقسم عشر قسم) بكسر القاف
وفتح السين جمع قسمة (قوله نضيجا) بفتح النون
وكسر المعجمة آخره جيم اي مشويا (قوله
اذا ارملوا في الغزو) بفتح الهمزة والميم اي فني
زادهم واصله من الرمل كانهم لصقوا بالرمل
من القلة كما قيل ترب الرجل اذا افتقر كانه
لصق بالتراب *

ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا
منهم * باب ما كان من خليطين فانهما يتراجعان
بينهما بالسوية في الصدقة * حدثنا محمد بن عبد الله
ابن المثنى حدثني ابي حدثني ثمامة بن عبد الله بن انس ان
انسا حدثه ان ابا بكر رضي الله عنه كتب له فريضة
الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما
بالسوية * باب قسمة الغنم * حدثنا علي بن
الحكم الانصاري ثنا ابو عوانة عن سعيد بن مسروق
عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج عن جده رضي الله
عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة
فاصاب الناس جوع فاصابوا ابلا وغنما قال وكان
النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات القوم فعجلوا
وذبحوا ونصبوا القدور فامر النبي صلى الله عليه وسلم
بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم
ببعير فند منها بعير فطلبوه فاعياهم وكان
في القوم خيل يسيرة فاهوى رجل منهم بسهم فحبسه
الله ثم قال ان لهذه اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم
منها فاصنعوا به هكذا فقال جدي انا نرجو او نخاف
العدو غدا وليست معنا مدى افنذبح بالقصب
قال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس

السن

باب قسمة الغنم اي بالعدد (قوله ابن الحكم
بفتحتين ابن ظبيان بفتح المعجمة وسكون الموحدة
المروزي (قوله عن عباية بفتح العين المهملة
وتخفيف الموحدة وبعد الالف مثناة تحتية
مفتوحة (قوله وذكر اسم الله عليه فكلوه هذا
تمسك به من اشترط التسمية عند الذبح وهم
المالكية والحنفية فانه علق الاذن في الاكل بمجموع
امرين والمعلق على شيئين ينتفي بانتفاء
احدهما واجاب اصحابنا الشافعية بان هذا
معارض بحديث عائشة رضي الله عنها ان قوما
قالوا ان قوما يأتوننا باللحم لا ندري اذكر اسم
الله عليه ام لا فقال سموا انتم وكلوا فهو محمول
على ما سيجيء وبقية مباحث ذلك تاتي ان شاء الله
تعالى في الصيد والذبائح انتهى القسطلاني

السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم
واما الظفر فمدى الحبشة * باب القران في التمر
بين الشركاء حتى يستأذن اصحابه * حدثنا خلاد بن يحيى
ثنا سفيان ثنا جبلة بن سحيم قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه
عنهما يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقرن
الرجل بين التمرتين جميعا حتى يستأذن اصحابه
* حدثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن جبلة قال كنا بالمدينة
فاصابتنا سنة فكان ابن الزبير يرزقنا التمر وكان
ابن عمر يمر بنا فيقول لا تقرنوا فان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن القران الا ان يستأذن الرجل منكم
اخاه * باب تقويم الاشياء بين الشركاء بقيمة
عدل * حدثنا عمران بن ميسرة ثنا عبد الوارث ثنا
ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شقصا له
من عبد او شركا او قال نصيبا وكان له ما يبلغ ثمنه
بقيمة العدل فهو عتيق والا فقد عتق منه ما عتق
قال لا ادري قوله عتق منه ما عتق قول من نافع
او في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا
بشر بن محمد انا عبد الله انا سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب القران في التمر هو الجمع بين التمرتين عند الاكل قوله لا تقرنوا بضم الراء اي لا تجمعوا بين تمرتين بالبعض في الاكل باب تقويم الاشياء بين الشركاء اي نحو الامتعة والاراضي وقوله بقيمة عدل اي حال كون التقويم بقيمة عدل واختلفوا في قسمتها بعد تقويمها فاجازه الاكثر اذا كان على سبيل التراضي ومنعه الشافعي *

قال من اعتق شقيصا من مملوكه فعليه خلاصه
في ماله فان لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل ثم
استسعي غير مشقوق عليه * باب هل يقرع
في القسمة والاستهام فيه * حدثنا ابو نعيم ثنا زكرياء
قال سمعت عامرا يقول سمعت النعمان بن بشير رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل القائم على حدود
الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فاصاب
بعضهم اعلاها وبعضهم اسفلها فكان الذين
في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم
فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
فان يتركوهم وما ارادوا هلكوا جميعا وان اخذوا
على ايديهم نجوا ونجوا جميعا * باب شركة اليتيم
واهل الميراث * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامري
الاويسي ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب
اخبرني عروة انه سأل عائشة رضي الله عنها وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن
الزبير انه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله
تعالى فان خفتم ان لا تقسطوا الى ورباع فقالت
يا ابن اختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه
فيعجبه مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها
بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها

باب بالتنوين هل يقرع بضم اوله وفتح ثالثه
وكسره من القرعة (قوله ولم نؤذ بضم النون
وسكون الهمزة وبالذال المعجمة اي لم نضر
باب شركة اليتيم واهل الميراث (قوله ثنا
عبد العزيز بن عبد الله العامري الاويسي
في رواية حدثنا الاويسي قوله فيعطيها بالنصب
عطفا على معمول بغير اذ اي يريد ان يتزوجها
بغير ان يعطيها (قوله)

غيره

غيره فنهوا ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا
بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب
لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة
رضى الله عنها ثم ان الناس استفتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فانزل الله
تعالى ويستفتونك فى النساء الى قوله وترغبون
ان تنكحوهن والذى ذكر الله انه يتلى عليكم فى الكتاب
الآية الاولى التى قال فيها وان خفتم ان لا تقسطوا
فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت
عائشة رضى الله عنها وقول الله فى الآية الاخرى
وترغبون ان تنكحوهن يعنى هى رغبة احدكم ليتيمته
التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال
فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى
النساء الا بالقسط من اجل رغبتهم عنهن * باب
الشركة فى الارضين وغيرها * حدثنا عبد الله بن
محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن
جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال انما جعل النبى
صلى الله عليه وسلم الشفعة فى كل ما لم يقسم
فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا
شفعة * باب اذا اقتسم الشركاء الدور
او غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة * حدثنا

(قوله فنهوا) بضم النون والهاء (قوله وان خفتم ان لا تقسطوا) ان لا تعدلوا فى اليتامى اى ان خفتم ان لا تعدلوا فى يتامى النساء اذا تزوجتم بهن (باب الشركة فى الارضين) وغيرها كالعقارات (قوله فى كل ما لم يقسم) من الاراضى والبساتين ونحوها (قوله وصرفت الطرق) اى بينت مصارفها وشوارعها وصرفت مشددة

مُسَدَّدٌ ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ ثنا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقْسَمْ فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ
وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ * بَابُ الاشْتِرَاكِ فِي الذَّهَبِ
وَالْفِضَّةِ وَمَا يَكُونُ فِيهِ الصَّرْفُ * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ثنا
أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُثْمَانَ يَعْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ
قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ اشْتَرَيْتُ
أَنَا وَشَرِيكٌ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً فَجَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ
فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ فَعَلْتُ أَنَا وَشَرِيكِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَسَأَلْنَا
النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُذُوهُ
وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَذَرُوهُ * بَابُ مُشَارَكَةِ الذِّمِّيِّ وَالْمُشْرِكِينَ
فِي الْمُزَارَعَةِ * حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ثنا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا
وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا * بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ وَالْعَدْلِ
فِيهَا * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ
أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا
عَلَى صَحَابَتِهِ ضَحَايَا فَبَقِيَ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحِّ بِهِ أَنْتَ * بَابُ
الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ وَيُذْكَرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ شَيْئًا

فغمزه

(قوله باب الاشتراك في الذهب والفضة الخ) (قوله وما كان نسيئة فذروه) بالذال المعجمة اي اتركوه وفي رواية فردوه من الرد (باب مشاركة الذمي والمشركين في المزارعة) وعطف المشركين على الذمي من عطف العام على الخاص والمراد بالمشركين المستأمنون فيكونون في معنى اهل الذمة (باب الشركة في الطعام وغيره) اي مما يجوز تملكه (قوله ويذكر بضم اوله وفتح ثالثه (قوله)

فغمزه آخر فرأى عمر أن له شركة * حدثنا أصبغ بن الفرج
أخبرني عبد الله بن وهب أخبرني سعيد عن زهرة بن معبد
عن جده عبد الله بن هشام وكان قد أدرك النبي صلى الله
عليه وسلم وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو
صغير فمسح رأسه ودعا له * وعن زهرة بن معبد أنه كان
يخرج به جده عبد الله بن هشام إلى السوق فيشتري
الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم
فيقولان له أشركنا فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد
دعا لك بالبركة فيشركهم فربما أصاب الراحلة كما هي
فيبعث بها إلى المنزل * باب الشركة في الرقيق *
حدثنا مسدد ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
شركا له في مملوك وجب عليه أن يعتق كله إن كان له مال
قدر ثمنه يقام قيمة عدل ويعطى شركاؤه حصتهم ويخلى
سبيل المعتق * حدثنا أبو النعمان ثنا جرير بن حازم عن
عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أعتق
شقصا له في عبد أعتق كله إن كان له مال وإلا يستسع
غير مشقوق عليه * باب الاشتراك في الهدي
والبدن وإذا أشرك الرجل الرجل في هديه بعد

(قوله بايعه) بسكون العين أي عاقده على الإسلام
(قوله فيشركهم) بفتح الياء والراء وفي ذلك باب
(قوله في الرقيق) ... وفتح الراء
الشركة في الرقيق ... وفتح العين من عبد
يستسع بضم ... وعلى الأمر بحذف حرف العلة
اتباع مجزوم ويستسعى بالإتباع والمعنى أنه يكلف
ولأبي ذر ويستسعى ... نصيب الشريك
العبد الاكتساب لقيمة باب الاشتراك
كونه غير مشقوق عليه باب ما يهدى إلى الحرم من النعم
في الهدي بسكون الدال ... وسكون المهملة
قوله والبدن بضم الموحدة

ما أهدى * حدثنا أبو النعمان ثنا حماد بن زيد أنا عبد الملك
ابن جريج عن عطاء عن جابر وعن طاوس عن ابن عباس رضي
الله عنهم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة
من ذي الحجة مهلين بالحج لا يخلطهم شيء فلما قدمنا أمرنا
فجعلناها عمرة وأن نحل إلى نسائنا ففشت في ذلك
المقالة قال عطاء فقال جابر فيروح أحدنا إلى منى
وذكره يقطر منيا فقال جابر بكفه فبلغ ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني أن أقواما
يقولون كذا وكذا والله لأنا أبر وأتقى لله منهم
ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت
ولولا أن معي الهدي لأحللت فقام سراقة بن مالك
ابن جعشم فقال يا رسول الله هي لنا أو للأبد فقال لا بل
للأبد قال وجاء علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال
أحدهما يقول لبيك بما أهل به رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال الآخر لبيك بحجة رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيم على إحرامه
وأشركه في الهدي * باب من عدل عشرة من
الغنم بجزور في القسم * حدثنا محمد أنا وكيع عن سفيان
عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج
رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة
من تهامة فأصبنا غنما وإبلا فعجل القوم فأغلوا بها

(قوله لا يخلطهم) بفتح الياء وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام (قوله فلما قدمنا) أي مكة شرفها الله وجعلنا من سكنها (قوله ابن جعشم) بضم الجيم والمعجمة بينهما عين مهملة الدلجي الصحابي المشهور (قوله بل للأبد) أي بل هي إلى يوم القيامة ما دام الإسلام (باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم) بفتح القاف

القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بها
فأكفئت ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثم إن بعيرا ند
وليس في القوم إلا خيل يسيرة فرماه رجل فحبسه بسهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لهذه البهائم أوابد
كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا قال قال
جدي يا رسول الله إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا
وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال اعجل أو أرني
ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر
وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى
الحبشة * بسم الله الرحمن الرحيم * باب
في الرهن في الحضر وقوله وإن كنتم على سفر ولم
تجدوا كاتبا فرهان مقبوضة * حدثنا مسلم بن إبراهيم
ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال ولقد
رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت
إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة
ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم
إلا صاع ولا أمسى وإنهم لتسعة أبيات * باب
من رهن درعه * حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد حدثنا
الأعمش قال تذاكرنا عند إبراهيم الرهن والقبيل
في السلف فقال إبراهيم حدثنا الأسود عن عائشة
رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى

(قوله اعجل) بفتح الجيم (قوله أو أرني) بهمزة مفتوحة وراء ساكنة ونون مكسورة وياء [illegible] ... السن والظفر نصب على الاستثناء [illegible] ... (قوله باب في الرهن في الحضر) [illegible] ... (قوله وإهالة) [illegible] ... سنخة بفتح السين المهملة [illegible] أي متغيرة الريح [illegible] ... (قوله باب من رهن درعه) (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي) اسمه أبو الشحم كما في رواية الشافعي والبيهقي *

يهودي طعاما الى اجل ورهنه درعه * باب رهن
السلاح * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان قال عمرو
سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من لكعب بن الاشرف فانه آذى
الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فقال محمد بن مسلمة انا
فاتاه فقال اردنا ان تسلفنا وسقا او وسقين فقال
ارهنوني نساءكم قالوا كيف نرهنك نساءنا وانت اجمل
العرب قال فارهنوني ابناءكم قالوا كيف نرهن ابناءنا
فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او وسقين هذا عار
علينا ولكنا نرهنك اللامة قال سفيان يعني السلاح
فوعده ان ياتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فاخبروه * باب الرهن مركوب ومحلوب *
وقال مغيرة عن ابراهيم تركب الضالة بقدر علفها
وتحلب بقدر علفها والرهن مثله * حدثنا ابو نعيم
ثنا زكرياء عن عامر عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه كان يقول الرهن يركب بنفقته
ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا * حدثنا محمد بن مقاتل
انا عبد الله انا زكرياء عن الشعبي عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن
يركب بنفقته الظهر اذا كان مرهونا ولبن الدر يشرب
بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذي يركب ويشرب

النفقة

(قوله طعاما) اي ثلاثين صاعا من شعير (قوله
ورهنه درعه) اي ذات الفضول كما بينه عبد الله
التلمساني في كتاب الجوهرة * باب الرهن مركوب
ومحلوب) اذا كان ظهرا يركب او من ذوات الدر
يحلب (قوله)

النفقة * باب الرهن عند اليهود وغيرهم * حدثنا
قتيبة ثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة
رضي الله عنها قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يهودي طعاما ورهنه درعه * باب اذا اختلف
الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على
المدعى عليه * حدثنا خلاد بن يحيى ثنا نافع بن عمر
عن ابن ابي مليكة قال كتبت الى ابن عباس رضي الله عنهما
فكتب لي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على
المدعى عليه * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور
عن ابي وائل قال قال عبد الله رضي الله عنه من حلف
على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو
عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا فقرا الى عذاب
اليم ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم
ابو عبد الرحمن قال فحدثناه قال فقال صدق لفي والله
انزلت كان بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم شاهداك او يمينه قلت انه اذا يحلف
ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله
وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترا

باب اذا اختلف الراهن والمرتهن في امر
الرهن كأن قال رهنتني كذا فانكر وقوله
ونحوه كالاختلاف في المتبايعين وقوله
فالبينة على المدعي وهو من اذا ترك ترك
وقوله واليمين على المدعى عليه وهو من اذا
ترك لا يترك بل يجبر *

هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا
قليلا إلى ولهم عذاب أليم * بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب العتق وفضله

وقوله تعالى فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة
يتيما ذا مقربة * حدثنا أحمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد حدثني
واقد بن محمد ثني سعيد بن مرجانة صاحب علي بن حسين
قال قال لي أبو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه
وسلم أيما رجل أعتق امرأ مسلما استنقذ الله بكل
عضو منه عضوا منه من النار قال سعيد بن مرجانة
فانطلقت إلى علي بن حسين رضي الله عنهما إلى عبد له
قد أعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة آلاف درهم
أو ألف دينار فأعتقه * باب أي الرقاب
أفضل * حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة
عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر رضي الله عنه قال
سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال
إيمان بالله وجهاد في سبيله قلت فأي الرقاب أفضل
قال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها قلت فإن لم أفعل
قال تعين صانعا أو تصنع لأخرق قال فإن لم أفعل
قال تدع الناس من الشر فإنها صدقة تصدق بها على
نفسك * باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف
والآيات * حدثنا موسى بن مسعود ثنا زائدة

ابن

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العتق وفضله
(قوله وقوله تعالى) بالرفع على الاستئناف وبالجر
عطفا على المجرور السابق (قوله ابن مرجانة) بفتح
الميم وسكون الراء بعدها جيم * باب
بالتنوين (قوله أي الرقاب) أفضل أي للعتق
(قوله ثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا
ابن باذام (قوله عن أبي مراوح) بضم الميم وتخفيف
الراء وكسر الواو وآخره حاء مهملة الغفاري
(قوله وأنفسها) بفتح الفاء أي أكثرها رغبة عند
أهلها لمحبتهم فيها * باب ما يستحب من العتاقة
بفتح العين أي الإعتاق (قوله في الكسوف)
والآيات كخسوف القمر والظلمة الشديدة

ابن قدامة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن
اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما قالت امر النبى صلى الله
عليه وسلم بالعتاقة فى كسوف الشمس تابعه على عن الدراوردى
عن هشام * حدثنا محمد بن ابى بكر ثنا هشام عن فاطمة بنت
المنذر عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما قالت كنا نؤمر
عند الخسوف بالعتاقة * باب اذا اعتق
عبدا بين اثنين او امة بين الشركاء * حدثنا على بن
عبد الله ثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن ابيه رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبدا بين
اثنين فان كان موسرا قوم عليه ثم يعتق * حدثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له
فى عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه العبد قيمة
عدل فاعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد والا
فقد عتق منه ما عتق * حدثنا عبد الله ابن اسمعيل عن ابى
اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركا له فى
مملوك فعليه عتقه كله ان كان له مال يبلغ ثمنه فان
لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق فاعتق
منه ما اعتق * حدثنا مسدد ثنا بشر عن عبيد الله
اختصره * حدثنا ابو النعمان ثنا حماد عن ايوب عن

(قوله بالعتاقة) اى فانها قربة من المعهودة
بالاعتاق (قوله باب اذا اعتق) اى الشخص عبدا
بين اثنين الخ (قوله قوم عليه) بضم القاف مبنيا

نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اعتق نصيبا له في مملوك او شركا له في عبد
وكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتيق
قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق قال ايوب لا ادري
اشيء قاله نافع او شيء في الحديث * حدثنا احمد بن مقدام
ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة اخبرني نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يفتي في العبد او
الامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبه منه
يقول قد وجب عليه عتقه كله اذا كان للذي اعتق من
المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ويدفع الى
الشركاء انصباؤهم ويخلى سبيل المعتق يخبر ذلك ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الليث وابن ابي
ذئب وابن اسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد واسمعيل
ابن امية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى
الله عليه وسلم مختصرا * باب اذا اعتق نصيبا
في عبد وليس له مال استسعي العبد غير مشقوق عليه
على نحو الكتابة * حدثنا احمد بن ابي رجاء ثنا يحيى بن
آدم ثنا جرير بن حازم سمعت قتادة ثني النضر بن
انس بن مالك عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق
شقيصا من عبد * حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع

(قوله عتقه كله بالجر توكيد للضمير المضاف
اليه كلا مرّ اى وجب عليه عتق العبد كله او الامة
كلها (قوله انصباؤهم بالرفع (قوله ويدفع
بضم اوله مبنيا للمفعول وبالنون باب
اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال وجواب
اذا (قوله استسعي بضم تاء الاستفعال مبنيا
للمفعول اى الزم (قوله العبد اى الزم العبد
السعاية في تحصيل القدر الذي يخلص به ما فيه
من الرق حال كونه غير مشقوق عليه اهـ (قوله
من اعتق شقيصا بفتح الشين وكسر القاف اى
نصيبا (قوله

ثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من اعتق نصيبًا أو شقيصًا في مملوك فخلاصه عليه
في ماله إن كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير
مشقوق عليه تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف
عن قتادة اختصره شعبة * باب الخطا والنسيان
في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما نوى ولا
نية للناسي والمخطئ * حدثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا
مسعر عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي
عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعمل او تكلم * حدثنا
محمد بن كثير عن سفيان ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم
التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن
الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاعمال بالنية ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى
الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر
اليه * باب إذا قال رجل لعبده هو لله
ونوى العتق والاشهاد في العتق * حدثنا محمد بن عبد
الله بن نمير عن محمد بن بشر عن اسماعيل عن قيس عن

قوله عن بشير بن نهيك بفتح اوّلها وكسر ثانيها وزنًا واحدًا قوله تابعه اي تابع سعيد بن ابي عروبة * باب الخطا والنسيان قوله عن زرارة بن اوفى هو من ثقات التابعين * باب اذا قال رجل لعبده هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق *

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ وَمَعَهُ غُلَامُهُ ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذٰلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هٰذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ فَقَالَ أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ قَالَ فَهُوَ حِينَ يَقُولُ يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا * عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ * حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ قَالَ وَأَبَقَ مِنِّي غُلَامٌ فِي الطَّرِيقِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَايَعْتُهُ فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْغُلَامُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هٰذَا غُلَامُكَ فَقُلْتُ هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللّٰهِ فَأَعْتَقْتُهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ لَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ حُرٌّ * حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ إِسْمٰعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ وَمَعَهُ غُلَامُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ فَضَلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِهٰذَا وَقَالَ أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ لِلّٰهِ * بَابُ أُمِّ الْوَلَدِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّهَا * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّ

(قوله انه لما اقبل يريد الاسلام) وكان مقدمه بينا قاله الفلاس من عام خيبر وكان في المحرم سنة سبع وكان اسم غلامه [illegible] (قوله فقال اما اني) بكسر الهمزة وتخفيف الميم [illegible] (قوله وعنائها) بفتح العين المهملة وتخفيف النون ممدود اتعبها ومشقتها (قوله نجت) هذا من بحر الطويل [illegible] بالجيم والراء [illegible] وهو [illegible] وهذا الشعر لابي هريرة او لغلامه او لابي مرثد الغنوي (باب ام الولد) (قوله

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ انَّ عُتْبَةَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ الَى اخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ الَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ قَالَ عُتْبَةُ انَّهُ ابْنِي فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْفَتْحِ اخَذَ سَعْدٌ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ فَاقْبَلَ بِهِ الَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقْبَلَ مَعَهُ بِعَبْدِ ابْنِ زَمْعَةَ فَقَالَ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَذَا ابْنُ اخِي عَهِدَ الَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَذَا أَخِي ابْنُ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَظَرَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَى ابْنِ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ فَاذَا هُوَ اشْبَهُ النَّاسِ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ مِنْ اَجْلِ انَّهُ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِيهِ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ مِمَّا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ بَيْعِ الْمُدَبَّرِ * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ اعْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ فَبَاعَهُ قَالَ جَابِرٌ مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ اَوَّلَ * بَابُ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا شُعْبَةُ اخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله بعبد بن زمعة) أخي سودة أم المؤمنين (قوله فهو لك) هو لك يا عبد اما بالاستلحاق واما بالقضاء بعلمه لان زمعة كان صهره صلى الله عليه وسلم فالحق ولده لما علمه من فراشه باب المدبر وهو الذي علق سيده عتقه على الموت وسمي به لان الموت دبر الحياة (قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به) فناداى من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمانمائة درهم فدفعها اليه كما عند المؤلف باب بيع الولاء بفتح الواو والمد ميراث المعتق بفتح التاء*

عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا
جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتِ اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا
فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْتِقِيهَا فَإِنَّ
الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ فَأَعْتَقْتُهَا فَدَعَاهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا
مَا ثَبَتُّ عِنْدَهُ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا * بَابٌ إِذَا أُسِرَ
أَخُو الرَّجُلِ وَعَمُّهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا وَقَالَ
أَنَسٌ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا وَكَانَ
عَلِيٌّ لَهُ نَصِيبٌ فِي تِلْكَ الْغَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَخِيهِ
عَقِيلٍ وَعَمِّهِ عَبَّاسٍ * حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا
إِسْمٰعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي
أَنَسٌ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا ائْذَنْ لَنَا فَلْنَتْرُكْ
لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ فَقَالَ لَا تَدَعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا
بَابُ عِتْقِ الْمُشْرِكِ * حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ
عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِائَةَ
رَقَبَةٍ قَالَ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقُلْتُ

(قوله عن بيع الولاء اى ولاء المعتق (قوله
فان الولاء لمن اعطى الورق بفتح الواو وكسر
الراء اى الدراهم المضروبة باب بالنون
(قوله اذا اسر اخو الرجل وعمه هل يفادى
بضم الياء وفتح الدال اى هل يعطى مالا ويستنقذه
من الاسر اذا كان اخوه او عمه مشركا (قوله
وفاديت عقيلا بفتح العين وكسر القاف ابن
ابو طالب باب عتق المشرك المصدر
مضاف الى الفاعل (قوله

فقلت يا رسول الله أرأيت أشياء كنت أصنعها في الجاهلية كنت أتحنث بها يعني أتبرر بها قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلمت على ما سلف لك من خير * باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية وقوله تعالى ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقا حسنا فهو ينفق منه سرا وجهرا هل يستوون الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون * حدثنا ابن أبي مريم أخبرنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه أن النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم فقال إن معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه فاختاروا إحدى الطائفتين إما المال وإما السبي وقد كنت استأنيت بهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم أن النبي صلى الله عليه وسلم غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا فإنا نختار سبينا فقام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن إخوانكم جاؤنا تائبين وإني رأيت أن أرد إليهم سبيهم فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل ومن أحب أن يكون

(قوله اتبرر) بالموحدة والراءين المهملتين اولها مشددة اي اطلب (قوله على ما سلف لك من خير) ليس المراد صحة التقرب في حال الكفر بل اذا اسلم ينتفع بذلك الخير الذي فعله باب من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وفدى حذف مفعولات الاربعة للعلم بها (قوله وسبي الذرية) عطف على قوله ملك (قوله وقوله تعالى) بالجر عطفا على قوله من ملك (قوله ان يطيب ذلك) بضم الياء وفتح الطاء وتشديد الياء اي من احب ان يطيب بدفع السبي لهوازن نفسه

عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ اِيَّاهُ مِنْ اَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللّٰهُ عَلَيْنَا
فَلْيَفْعَلْ فَقَالَ النَّاسُ طَيَّبْنَا ذٰلِكَ قَالَ اِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ اَذِنَ
مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ اِلَيْنَا عُرَفَاؤُكُمْ اَمْرَكُمْ
فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرَفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَاَخْبَرُوهُ اَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَاَذِنُوا فَهٰذَا الَّذِي بَلَغَنَا عَنْ
سَبْيِ هَوَازِنَ وَقَالَ اَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا * حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ اَنَا عَبْدُ اللّٰهِ اَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ
اِلَى نَافِعٍ فَكَتَبَ اِلَيَّ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَغَارَ عَلَى
بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُّونَ وَاَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ
فَقَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذَرَارِيَّهُمْ وَاَصَابَ يَوْمَئِذٍ
جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذٰلِكَ الْجَيْشِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ اَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ اَبِي عَبْدِ
الرَّحْمٰنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ قَالَ رَاَيْتُ
اَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فَسَاَلْتُهُ فَقَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ
اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَاَصَبْنَا
سَبْيًا مِنْ سَبْيِ الْعَرَبِ فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ
عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَاَحْبَبْنَا الْعَزْلَ فَسَاَلْنَا رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَلَيْكُمْ اَنْ لَا تَفْعَلُوا مَا مِنْ نَسَمَةٍ
كَائِنَةٍ اِلَى يَوْمِ الْقِيٰمَةِ اِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ * حَدَّثَنَا زُهَيْرُ
ابْنُ حَرْبٍ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ اَبِي

ذرعة

(قوله) حدثنا علي بن الحسن ولابي ذر زيادة ابن
شقيق ابو عبد الرحمن العبدي مولاهم المروزي
(قوله ابن حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد
الموحدة وبعد الالف نون (قوله محيريز) بضم
الميم وسكون التحتيتين بينهما راء وآخره زاي
هو عبد الله بن محيريز بن جنادة بن وهب الجمحي
بضم الجيم وفتح الميم (قوله فقال ما عليكم ان
لا تفعلوا) اي لا باس عليكم ان لا تفعلوا ولا
مزيد *

زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال لا أزال أحب
بني تميم وحدثني ابن سلام أخبرنا جرير بن عبد الحميد عن المغيرة
عن الحارث عن أبي زرعة عن أبي هريرة وعن عمارة عن أبي
زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ما زلت أحب بني
تميم منذ ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فيهم سمعته يقول هم أشد أمتي على الدجال قال
وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذه صدقات قومنا وكانت سبية منهم
عند عائشة فقال أعتقيها فإنها من ولد إسمعيل * باب
فضل من أدب جاريته وعلمها * حدثنا إسحاق بن
إبراهيم سمع محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن أبي بردة
عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كانت له جارية فعالها فأحسن إليها
ثم أعتقها وتزوجها كان له أجران * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد إخوانكم فأطعموهم
مما تأكلون وقوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا
به شيئا وبالوالدين إحسانا وبذي القربى واليتامى
والمساكين والجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب
بالجنب وابن السبيل وما ملكت أيمانكم إن الله لا يحب
من كان مختالا فخورا قال أبو عبد الله ذي القربى القريب
والجنب الغريب الجار الجنب يعني الصاحب في السفر

باب فضل من أدب جاريته وعلمها
زاد النسفي وأعتقها ويسقط له ولأبي ذر لفظ
فضل [illegible]
والتعليم [illegible]
الحديث [illegible]
على [illegible]

حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا وَاصِلٌ الْأَحْدَبُ قَالَ
سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْنَاهُ
عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعَيَّرْتَهُ
بِأُمِّهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ
أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ
وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ
كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ * بَابُ
الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ سَيِّدَهُ * حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ
مَرَّتَيْنِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَأَدَّبَهَا
فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَأَيُّمَا عَبْدٍ أَدَّى
حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ فَلَهُ أَجْرَانِ * حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ
أَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ
الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ وَالَّذِي

باب العبد اذا احسن عبادة ربه
أي باب اذا أقامها بشروطها ونصح سيده
كان له أجره مرتين لقيامه بالحقين وانكساره
بالرق قوله فله أجران أجر في عبادة ربه
وأجر في قيامه بحق مواليه لكن الأجرين غير
متساويين لأن طاعة الله أوجب من طاعة الموالي
قاله الكرماني

نفسي

نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك * حدثنا إسحاق بن نصر ثنا أبو أسامة عن الأعمش ثنا أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده * باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتي وقال الله تعالى والصالحين من عبادكم وإمائكم وقال عبداً مملوكاً وألفيا سيدها لدا الباب وقال من فتياتكم المؤمنات وقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا إلى سيدكم واذكرني عند ربك سيدك ومن سيدكم * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نصح العبد سيده وأحسن عبادة ربه كان له أجره مرتين * حدثنا محمد بن العلاء ثنا أبو أسامة عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المملوك الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي إلى سيده الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة له أجران * حدثنا محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقل أحدكم أطعم ربك وضئ ربك اسق ربك وليقل سيدي مولاي ولا يقل

باب كراهية التطاول أي الترفع على الرقيق (قوله ثنا مسدد) بالمهملات وتشديد الدال ابن مسرهد أبو الحسن الأسدي البصري (قوله أخبرنا معمر) بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما ابن راشد (قوله أطعم ربك) بفتح الهمزة أمر من الطعام (قوله وضئ ربك) من وضاه بوضيه (قوله اسق ربك) بهمزة وصل ويجوز قطعها وفي نسخة مفتوحة ثبت في الابتداء وتسقط في الدرج

أحدكم عبدي أمتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي * حدثنا
أبو النعمان ثنا جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أعتق نصيبا من
العبد وكان له من المال ما يبلغ قيمته يقوم عليه قيمة عدل
وأعتق من ماله وإلا فقد عتق منه * حدثنا مسدد ثنا
يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع فمسؤل عن
رعيته فالأمير الذي على الناس راع وهو مسؤل عنهم
والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤل عنهم والمرأة راعية
على بيت بعلها وولده وهي مسؤلة عنهم والعبد راع على
مال سيده وهو مسؤل عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسؤل
عن رعيته * حدثنا مالك بن إسمعيل ثنا سفيان عن الزهري
ثني عبيد الله سمعت أبا هريرة رضي الله عنه وزيد بن
خالد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا
زنت الأمة فاجلدوها ثم إذا زنت فاجلدوها ثم إذا
زنت فاجلدوها في الثالثة أو الرابعة بيعوها ولو
بضفير * باب إذا أتاه خادمه بطعامه * حدثنا
حجاج بن منهال ثنا شعبة أخبرني محمد بن زياد سمعت أبا
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتى
أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليناوله
لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي علاجه باب

العبد

(قوله فقد عتق منه) عتقا منجزا من غير تقويم (قوله فاجلدوها) أي خمسين جلدة نصف جلد الحر سواء كانت محصنة أو غير محصنة لأن الإحصان وصف كمال ولا يكون مع النقص من الرق وكذا الصبا والجنون والمبعضة كالأمة. باب إذا أتاه خادمه بطعامه فليجلسه معه ليأكل (قوله أو أكلة أو أكلتين) بضم الهمزة فيهما بمعنى لقمة أو لقمتين

العبد راع في مال سيده ونسب النبي صلى الله عليه وسلم
المال الى السيد * ثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سالم
ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته فالامام راع
ومسئول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسئول عن رعيته
والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسئولة عن رعيتها والخادم
في مال سيده راع وهو مسئول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من
النبي صلى الله عليه وسلم واحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل
في مال ابيه راع ومسئول عن رعيته فكلكم راع وكلكم مسئول عن
رعيته

باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه

ثنا محمد بن عبيد الله ثنا
ابن وهب حدثني مالك بن انس قال واخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن
ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وثنا عبد الله بن
محمد ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه بسم الله الرحمن الرحيم

باب اثم من قذف مملوكه المكاتب ونجومه في كل سنة نجم وقوله تعالى

والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم
خيرا وآتوهم من مال الله الذي آتاكم وقال روح عن ابن جريج قلت
لعطاء أواجب علي اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا
وقال عمرو بن دينار قلت لعطاء تأثره عن احد قال لا ثم اخبرني ان
موسى بن انس اخبره ان سيرين سأل انسا المكاتبة وكان كثير المال
فأبى فانطلق الى عمر رضي الله عنه فقال كاتبه فأبى فضربه بالدرة ويتلو عمر

باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه
وفي رواية فليتق بسم الله الرحمن الرحيم
باب اثم من قذف مملوكه المكاتب
باب بضم الميم وفتح المثناة الفوقية الذي
يكاتبه مولاه على مال يؤديه اليه فاذا اداه عتق
فان عجز رد الى الرق (قوله في كل سنة نجم)
رفع بالابتداء وخبره الجار والمجرور والجملة
في موضع رفع على الخبر (قوله وقال روح)
بمهملتين اولهما مفتوحة بينهما واو
ساكنة ابن عبادة (قوله عمرو بن دينار)
بفتح العين

فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا فَكَاتَبَهُ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ
قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اَنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا
فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسَةُ اَوَاقٍ نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ فَقَالَتْ لَهَا
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَنَفِسَتْ فِيهَا اَرَاَيْتِ اِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عَدَّةً
اَيَبِيعُكِ اَهْلُكِ فَاُعْتِقَكِ فَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ اِلَى اَهْلِهَا
فَعَرَضَتْ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَا اِلَّا اَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ قَالَتْ
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرِيهَا
فَاَعْتِقِيهَا فَاِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ اَعْتَقَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ
مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ شَرْطُ اللَّهِ اَحَقُّ وَاَوْثَقُ

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ الْمُكَاتَبِ وَمَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي
كِتَابِ اللَّهِ فِيهِ ابْنُ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا اللَّيْثُ
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ اَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا اَخْبَرَتْهُ اَنَّ بَرِيرَةَ
جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا قَالَتْ
لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي اِلَى اَهْلِكِ فَاِنْ اَحَبُّوا اَنْ اَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ
وَيَكُونَ وَلَاؤُكِ لِي فَعَلْتُ فَذَكَرَتْ ذٰلِكَ بَرِيرَةُ لِاَهْلِهَا فَاَبَوْا وَقَالُوا
اِنْ شَاءَتْ اَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونُ وَلَاؤُكِ لَنَا فَذَكَرَتْ
ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ابْتَاعِي فَاَعْتِقِي فَاِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ اَعْتَقَ قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَالُ اُنَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ

باب ما يجوز من شروط المكاتب بفتح التاء [illegible]

فليس له وان اشترط مائة شرط شرط الله احق واوثق ثنا عبد الله
ابن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
ارادت عائشة ام المؤمنين ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها
على ان ولاءها لنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك
فانما الولاء لمن اعتق باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس حدثنا
ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت
بريرة فقالت اني كاتبت على تسع اواق في كل عام وقية فاعينيني
فقالت عائشة رضي الله عنها ان احب اهلك ان اعدها لهم
عدة واحدة واعتقك فعلت ويكون ولاؤك لي فذهبت الى
اهلها فابوا ذلك عليها فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا
الا ان يكون الولاء لهم فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني
فاخبرته فقال خذيها فاعتقيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء
لمن اعتق قالت عائشة رضي الله عنها فقام رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فما بال رجال
منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله فايما شرط ليس في كتاب
الله فهو باطل وان كان مائة شرط فقضاء الله احق وشرط الله
اوثق ما بال رجال منكم يقول احدكم اعتق يا فلان ولي الولاء
انما الولاء لمن اعتق باب بيع المكاتب اذا رضي وقالت عائشة
رضي الله عنها هو عبد ما بقي عليه شيء وقال زيد بن ثابت ما بقي عليه
درهم وقال ابن عمر هو عبد ان عاش وان مات وان جنى ما بقي عليه
شيء ثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن

(قوله لتعتقها بضم التاء والنصب باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس قوله واعتقك نصب عطفا على ان اعدها (قوله ويكون ولاؤك بنصب يكون عطفا على المنصوب وجواب الشرط قوله فعلت) قوله فقضاء الله احق اي بالاتباع من الشروط المخالفة له (قوله وشرط الله اوثق باتباع حدوده التي حدها وليست المفاعلة هنا على حقيقتها اذ لا مشاركة بين الحق والباطل باب بيع المكاتب اذا رضي

أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فقالت لها
إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة فأعتقك فعلت
فذكرت بريرة ذلك إلى أهلها فقالوا لا إلا أن يكون ولاؤك لنا قال مالك
قال يحيى فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق باب إذا قال المكاتب
اشترني وأعتقني فاشتراه لذلك حدثنا أبو نعيم ثنا عبد الواحد بن أيمن
حدثني أبي أيمن قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت كنت لعتبة بن
أبي لهب ومات وورثني بنوه وإنهم باعوني من ابن أبي عمرو فأعتقني ابن أبي عمرو
واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبة فقالت
اشتريني وأعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي فقالت
لا حاجة لي بذلك فسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم أو بلغه
فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشتريها وأعتقيها
ودعيهم يشترطون ما شاءوا فاشترتها عائشة رضي الله عنها
فأعتقتها واشترط أهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها

والتحريض عليها حدثنا عاصم بن علي ثنا ابن أبي ذئب عن المقبري
عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يا نساء المؤمنات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة
ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن
يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لعروة

(قوله فأعتقك بنصب الهمزة والنصب عطفا على أن أصب باب إذا قال المكاتب اشترني وأعتقني فاشتراه لذلك جاز وحذف جواب إذا (قوله فاشترتها عائشة فأعتقتها فيه دليل على أن عقد الكتابة الذي كان عقد مواليها انفسخ بابتياع عائشة لها بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها (قوله يا نساء المسلمات بضم الهمزة منادى مفرد معرف بالإقبال عليه والمسلمات صفة له (قوله لا تحقرن جارة لجارتها أي هدية مهداة (قوله ولو فرسن بفاء مكسورة فراء ساكنة فسين مهملة (قوله نار بالرفع نائب فاعل وعند ابن ماجة من طريق أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها بلفظ كان يأتي على آل محمد الشهر ما نرى في بيت من بيوته الدخان

ابن اختي ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت يا خالة ما كان يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الانصار كانت لهم منائح وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانهم فيسقينا * باب القليل من الهبة * حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي حازم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى ذراع او كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او كراع لقبلت * باب من استوهب من اصحابه شيئا * وقال ابو سعيد قال النبي صلى الله عليه وسلم اضربوا لي معكم سهما * حدثنا ابن ابي مريم حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امراة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها مري عبدك فليعمل لنا اعواد المنبر فامرت عبدها فذهب فقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال صلى الله عليه وسلم ارسلي به الي فجاؤا به فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد بن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله بن ابي قتادة السلمي عن ابيه رضي

(قوله يعيشكم) بضم المثناة التحتية وكسر ولابي
العين وسكون التحتية من اعاشه الله عيشة و
ذر يعيشكم بضم الباء الاولى وفتح العين وتشديد
الثانية (قوله الاسودان) فيه تغليب لان الماء لا لون
له واطلق تمر المدينة اسود باب القليل من الهبة
(قوله حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (قوله ذراع)
بالذال المعجمة وهو الساعد وكان عليه السلام يحب
لانه مبادي الشاة وابعد عن الاذى (قوله كراع)
بضم الكاف وهو ما دون الركبة من الشاة

الله عنه قال كنت يوما جالسا مع رجال من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم في منزل في طريق مكة ورسول
الله صلى الله عليه وسلم نازل أمامنا والقوم محرمون
وأنا غير محرم فأبصروا حمارا وحشيا وأنا مشغول
أخصف نعلي فلم يؤذنوني به وأحبوا لو أني أبصرته
والتفت فأبصرته فقمت إلى الفرس ثم ركبته
ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولوني السوط
فقالوا لا والله لا نعينك عليه بشيء فغضبت
فنزلت فأخذتهما ثم ركبت فشددت على الحمار
فعقرته ثم جئت به وقد مات فوقعوا فيه يأكلونه
ثم إنهم شكوا في أكلهم إياه وهم حرم فرحنا
وخبأت العضد معي فأدركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فسألناه عن ذلك فقال معكم منه شيء فقلت
نعم فناولته العضد فأكلها حتى نفدها وهو
محرم فحدثني به زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
أبي قتادة باب من استسقى وقال سهل قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم اسقني ٥ حدثنا خالد بن
مخلد ثنا سليمان بن بلال قال حدثني أبو طوالة
اسمه عبد الله بن عبد الرحمن قال سمعت أنسا رضي الله
عنه يقول أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا
هذه فاستسقى فحلبنا له شاة ثم شبته من ماء بئرنا

(قوله غير محرم أما لأنه لم يقصد نسكا وأما لأن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله إلى جهة ليكشف أمر عدو (قوله أخصف أي أخرز (قوله والتفت في نسخة فالتفت (قوله معكم استفهام محذوف الأداة أي أمعكم (قوله نفدها بتشديد الفاء وبالدال المهملة أي أفناها (قوله ابن يسار بالسين المهملة أبي محمد الهلالي مولى أم المؤمنين رضي الله عنها (قوله باب من استسقى أي طلب من غيره ماء أو غيره (قوله طوالة بضم الطاء المهملة وتخفيف الواو الأنصاري قاضي المدينة (قوله فحلبنا له شاة سقط لفظ له عند أبي ذر (قوله شبته بكسر المعجمة وضمها اهـ

هَدِيَّةٍ فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ تُجَاهَهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ ثُمَّ قَالَ الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ أَلَا فَيَمِّنُوا قَالَ أَنَسٌ فَهِيَ سُنَّةٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ * بَابُ قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ وَقَبِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضُدَ الصَّيْدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَغِبُوا فَأَدْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَرِكِهَا أَوْ فَخِذَيْهَا قَالَ فَخِذَيْهَا لَا شَكَّ فِيهِ فَقَبِلَهُ قُلْتُ وَأَكَلَ مِنْهُ قَالَ وَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ قَبِلَهُ * بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ فَرَدَّ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ أَمَا إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ * بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَغُونَ بِهَا أَوْ يَبْتَغُونَ

بذلك مرضات الله صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا آدم
قال حدثنا شعبة قال حدثنا جعفر بن إياس
قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال أهدت أم حفيد خالة ابن عباس إلى
النبي صلى الله عليه وسلم أقطا وسمنا وأضبا فأكل
النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن وترك الضب
تقذرا قال ابن عباس فأكل على مائدة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ٥ حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا
معن قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي
هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا أتي بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة
فإن قيل صدقة قال لأصحابه كلوا ولم يأكل وإن قيل
هدية ضرب بيده صلى الله عليه وسلم فأكل معهم
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا
شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فقيل تصدق
على بريرة قال هو لها صدقة ولنا هدية حدثنا محمد
ابن بشار قال حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن
ابن القاسم قال سمعته منه عن القاسم عن عائشة
رضي الله عنها أنها أرادت أن تشتري بريرة

وانهم

(قوله مرضات بفتح الميم مصدر رضي بمعنى الرضا
ولأبي ذر مرضاة بتحتية الفاء هاء (قوله أم حفيد
بالحاء المهملة المضمومة والفاء المفتوحة آخره مهملة
مصغر واسمها هزيلة مصغر هزلة بالزاي وهي أخت
أم المؤمنين ميمونة (قوله أقطا بفتح الهمزة وكسر
القاف بعدها طاء مهملة لبنا مجففا (قوله الضب
وفي رواية أبي ذر وترك الأضب بالجمع (قوله تقذرا
بالقاف والذال المعجمة والنصب على التعليل أي لأجل
التقذر (قوله ولو كان حراما الخ قال الشافعي رضي الله عنه
حديث ابن عباس يوافق حديث ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم
امتنع من أكله لأنه عافه لا أنه حرمه فأكل الضب
حلال اهـ

(قوله ابن المنذر ولأبي ذر ابن منذر
بدون الألف واللام (قوله إذا أتي بطعام زاد أحمد
وابن حبان من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد
من غير أهله (قوله أهدية أم صدقة بالرفع فيهما
على الخبر وقال القسطلاني يجوز النصب بتقدير جيء
به صدقة أم هدية (قوله ولنا هدية أي حيث أهدي
لنا بريرة لأن الفقير يسوغ له التصرف في الصدقة
بالبيع وغيره كتصرف سائر الملاك في أملاكهم اهـ (قوله
سمعته أي الحديث إلا أن شاء الله
بالمعنى

وانهم اشترطوا ولاءها فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق واهدي لها لحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما هذا قلت تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة ولنا هدية وخيرت قال عبد الرحمن زوجها حر او عبد قال شعبة ثم سألت عبد الرحمن عن زوجها قال لا ادري احر ام عبد * حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة رضي الله عنها فقال اعندكم شيء قالت لا الا شيء بعثت به ام عطية من الشاة التي بعثت اليها من الصدقة قال انها قد بلغت محلها

باب من اهدى الى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس يتحرون بهداياهم يومي وقالت ام سلمة ان صواحبي اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها حدثنا اسمعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزبين فحزب فيه عائشة وحفصة

وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ وَالْحِزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ
عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ فَإِذَا
كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَّرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ
إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ
فَكَلَّمَ حِزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ
كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ فَلَمْ يَقُلْ
لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا فَكَلِّمِيهِ
حَتَّى يُكَلِّمَكِ قَالَتْ فَكَلَّمَتْهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا فَلَمْ يَقُلْ
لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ مَا قَالَ لِي شَيْئًا فَقُلْنَ لَهَا كَلِّمِيهِ
حَتَّى يُكَلِّمَكِ فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَا تُؤْذِينِي فِي
عَائِشَةَ فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ قَالَتْ
فَقَالَتْ أَتُوبُ إِلَى اللهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ
فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْنَ
إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ إِنَّ نِسَاءَكَ
يَنْشُدْنَكَ اللهَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ
يَا بُنَيَّةُ أَلَا تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ قَالَتْ بَلَى فَرَجَعَتْ

قوله
في بيت
عائشة اي يوم
نوبتها (قوله الى
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولابي ذر بها الى رسول
الله (قوله فيقول [illegible]
(قوله فليهده بضم الياء وكسر الدال
الضمير وللكشميهني والمستملي فليهدها
(قوله لا تؤذيني في عائشة لفظة
في للتعليل كقوله تعالى فذلكن الذي
لمتنني فيه (قوله ثم انهن اي امهات
المؤمنين الذين هم حزب ام سلمة (قوله
دعون بالواو وللكشميهني دعين بالياء
اي طلبن (قوله فارسلن اي امهات المؤمنين
فاطمة (قوله ان نساءك بتشديد النون
(قوله ينشدنك بفتح الياء وضم المعجمة
اي يسألنك بالله وسقط لابي ذر لفظ
الجلالة وللاصيلي يناشدنك الله (قوله
العدل في بنت ابي بكر وهي عائشة اي التسوية
بينهن في كل شيء من المحبة وغيرها وقال
الكرماني في محبة القلب فقط لانه كان
يسوي بينهن في الافعال المقدورة له وقد
اتفق على انه لا يلزم التسوية في المحبة
لانها ليست من مقدور البشر (قوله
فكلمته اي فاطمة رضي الله عنها وعند
ابن سعد التي خاطبت فاطمة بذلك
منهن زينب بنت جحش وان النبي
صلى الله عليه وسلم سألها أرسلتك
زينب قالت زينب
وغيرها قال أهي
التي وليت ذلك قالت
نعم (قوله قالت بلى [illegible]
[illegible]
الى عائشة
ش

إليه فأخبرتهن فقلن ارجعي إليه فأبت أن ترجع فأرسلن
زينب بنت جحش فأتته فأغلظت وقالت إن نساءك
ينشدنك الله العدل في بنت ابن أبي قحافة فرفعت
صوتها حتى تناولت عائشة وهي قاعدة فسبتها حتى
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر إلى عائشة
هل تكلم قال فتكلمت عائشة ترد على زينب حتى
أسكتتها قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى
عائشة وقال إنها بنت أبي بكر قال البخاري الكلام
الأخير قصة فاطمة يذكر عن هشام بن عروة عن
رجل عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن وقال أبو مروان
عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم
عائشة وعن هشام عن رجل من قريش ورجل من الموالي
عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن
هشام قالت عائشة كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
فاستأذنت فاطمة * باب ما لا يرد
من الهبة حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث
قال حدثنا عزرة بن ثابت الأنصاري قال
حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس قال دخلت عليه
فناولني طيبا قال كان أنس رضي الله عنه لا يرد
الطيب قال وزعم أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان لا يرد الطيب * باب من رأى

(قوله قحافة) بضم القاف وبعد الحاء المهملة ألف
فقاف فهاء [illegible] أبي بكر الصديق [illegible]
عثمان رضي الله عنهما اهـ قس (قوله إنها بنت أبي
[illegible]

الهبة الغالبة جائزة ٭ حدثنا سعيد بن ابي مريم قال
حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال ذكر
عروة ان المسور بن مخرمة رضي الله عنهما ومروان
اخبراه ان النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد
هوازن قام في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم
قال اما بعد فان اخوانكم جاؤنا تائبين واني اردت
ان ارد اليهم سبيهم فمن احب ان يطيب ذلك فليفعل
ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول
ما يفئ الله علينا فقال الناس طيبنا لك ٭ باب
المكافاة في الهبة ٭ حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى
ابن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية
ويثيب عليها لم يذكر وكيع ومحاضر عن هشام عن
ابيه عن عائشة رضي الله عنها ٭ باب
الهبة للولد واذا اعطى بعض ولده شيئا لم يجز
حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد
عليه وقال النبي صلى الله عليه وسلم اعدلوا بين
اولادكم في العطية وهل للوالد ان يرجع في عطيته
وما يأكل من مال ولده بالمعروف ولا يتعدى واشترى
النبي صلى الله عليه وسلم من عمر بعيرا ثم اعطاه
ابن عمر وقال اصنع به ما شئت ٭ حدثنا عبد الله

ابن

ابن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن ومحمد بن النعمان بن بشير انهما
حدثاه عن النعمان بن بشير ان اباه اتى به الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلت
ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلت مثله
قال لا قال فارجعه ٥ باب الاشهاد في الهبة
حدثنا حامد بن عمر ثنا ابو عوانة عن حصين
عن عامر قال سمعت النعمان بن بشير رضي الله عنهما
وهو على المنبر يقول اعطاني ابي عطية فقالت
عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاتى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت
رواحة عطية فامرتني ان اشهدك يا رسول الله
فقال اعطيت سائر ولدك مثل هذا قال لا قال
فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم قال فرجع فرد
عطيته ٥ باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها
قال ابراهيم جائزة وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان
واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم نساءه في ان يمرض
في بيت عائشة وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد
في هبته كالكلب يعود في قيئه وقال الزهري
فيمن قال لامرأته هبي لي بعض صداقك او كله

قوله ابن بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وهو ابن
سعد بن ثعلبة قوله نحلت بفتح النون والحاء المهملة
وسكون اللام اي اعطيت قوله ابني هذا وهو
النعمان والغلام لم يسم قوله اكل ولدك المنح
لاستيعابها على طريق الاستيعاب وكل منسوب
بلا نحلت ولمسلم من رواية ابي حيان فقال الدارقطني
بقوله نحلت لهم مثل هذا قوله قال لا والداقطني
الكلهم فعلت القاسم لا والله يا رسول الله قوله
من رواية ابن القاسم ولمسلم من طريق ابراهيم بن
فارجعه بهمزة وصل فاردده ولمسلم وتمسك به
سعد عن ابن شهاب قال في عطية الاولاد وبه والثوري
من اوجب التسوية وهو مذهب طاوس والثوري
صحح البخاري وهو على الندب والنهي على التنزيه
وحمل الجمهور الامر على الندب والدية اكثر من الاخر
الوالد انه يهب لاحد ولده لانه الى العقوق وفارق
فيكره لا يقضي ذلك انما فرض الله له بخلاف
ولو ذكر للارث بان الوارث راضٍ بما فرض الله في الميراث
الارث لان الذكر والانثى انما يختلف ان في الميراث
هذا ولان الهبة للاولاد فهما سواء كالاخوة
بالعصوبة اما بالرحم فهما سواء كالاخوة انما من
والاخوات من الام نعم انه ثم او نوا حاجة قال ابن
بها صلة بالرحم والتفضيل والتخصيص المذكور الاولى
الرفعة فليس في التفضيل المذكورين الاولى
التسابق وان ارتكب التفضيل به العدل وبوب
ان يعطي الاخرين ما يحصل به قال لا يستوي في
خاز بل حكي في البحث استحبابه في الزائد وعن احمد
ان يكون محل جوازه واستحبابه كان يحتاج الولد
يجوز التفاضل ان كان له سبب وقال ابو يوسف
زمانته او نحو ذلك دون الباقين الاضرار قسد
تجب التسوية ان قصد بالتفضيل الاضرار فهم
باب الاشهاد في الهبة قوله عن حصين بن
انكاد وفتح الصاد قوله فالاو عند ابن حبان والطبراني
عند الشعبي لا اشهد على جور وتمسك به الامام
احمد في وجوب العدل في عطية الاولاد دون
تفضيل احدهم حرام وظلم واجيب بان
المكروه يقال له جور باب
هبة الرجل لامرأته قوله
جائزة اي الهبة من
الرجل لامرأته
قوله

ثم لم يمكث الا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه قال يرد اليها ان كان خلبها وان كانت اعطته عن طيب نفس ليس في شئ من امره خديعة جاز قال الله تعالى فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه ٥ حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله قالت عائشة رضي الله عنها لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه استاذن ازواجه ان يمرض في بيتي فاذن له فخرج بين رجلين تخط رجلاه الارض وكان بين عباس وبين رجل آخر فقال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة فقال وهل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة قلت لا قال هو علي بن ابي طالب ٥ حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقئ ثم يعود في قيئه

باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز اذا لم تكن سفيهة فاذا كانت سفيهة لم يجز قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم ٥ حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عباد بن عبد الله عن اسماء

رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ما لي مال
إلا ما أدخل علي الزبير فأتصدق قال تصدقي
ولا توعي فيوعى عليك ٭ حدثنا عبد الله بن سعيد
قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن
عروة عن فاطمة عن أسماء أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك
ولا توعي فيوعي الله عليك ٭ حدثنا يحيى بن بكير
عن الليث عن يزيد عن بكير عن كريب مولى ابن عباس
أن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها أخبرته
أنها أعتقت وليدة ولم تستأذن النبي صلى الله
عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه
قالت أشعرت يا رسول الله أني أعتقت وليدتي
قال أوفعلت قالت نعم قال أما إنك لو أعطيتها
أخوالك كان أعظم لأجرك وقال بكر بن مضر
عن عمرو عن بكير عن كريب أن ميمونة أعتقت
حدثنا حبان بن موسى قال أخبرنا عبد الله قال
أخبرنا يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي
الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج
سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن
يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت

يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَبْتَغِي بِذٰلِكَ رِضَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابٌ بِمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ عَمْرٍو
عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَيْمُونَةَ
زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً
لَهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَوْ وَصَلْتِ بَعْضَ أَخْوَالِكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ
ه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ
طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ
فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا

بَابُ مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعِلَّةٍ وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ
كَانَتِ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هَدِيَّةً وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ ه حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ
ابْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيَّ وَكَانَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ أَنَّهُ أَهْدَى
لِرَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ
بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ قَالَ صَعْبٌ فَلَمَّا

قوله تبتغي حال من فاعل وهبت ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله وهبت لعائشة اذ لو قلنا ان الهبة
كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم لم تقع المطابقة
قاله الكرماني وقال ابن بطال ان هذا الحديث
ليس من هذا الباب لان للسفيهة ان تهب يومها
لضرتها وانما السفه من افساد المال خاصة *
باب بالتنوين قوله بمن يبدأ بالهدية اي عند
التعارض في أصل الاستحقاق قوله ولبدة اي امة
لم تسم قوله فقال لها اي رسول الله صلى الله
عليه وسلم كما ثبت في الرواية السابقة قوله
لو وصلت بعض اخوالك من بني هلال وفي نسخة
ولو وصلت قوله اعظم لاجرك اي من عتقها
وفي حديث صحيح ابن خزيمة وحبان مرفوعا
الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذي الرحم
صدقة وصلة واحتمل ان ذلك يختلف باختلاف
الاحوال ام قيس بعض حذف قوله حدثنا ولابي
ذر حدثني قوله الجوني بفتح الجيم وسكون
الواو وبالنون عبد الملك بن حبيب قوله اقربهما
منك بابا نصب على التمييز واقربهما اشدهما
قربا قيل الحكمة فيه ان الاقرب يرى ما يدخل
بيت جاره من هدية وغيرها فيتشوف لها
بخلاف الابعد قس باب من لم يقبل
الهدية لعلة اي لاجل علة كهدية المستقرض
الى المقرض قوله رشوة بتثليث الراء ما يؤخذ
بلا عوض ويعاب اخذه قوله الصعب بن جثامة
عاش الى خلافة عثمان على الاصح قوله بالابواء
بفتح الهمزة وسكون الموحدة قرية من عمل المدينة
قوله او بودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة
قرية جامعة قريبة من الجحفة والشك من الراوي
قوله وهو محرم جملة حالية قوله قال ولابي ذر
فقال قوله فلما عرف في وجهي رده اي لما
عرف عليه السلام في وجهي اثر
التغير من كراهة رد
هديتي قال انا لم

عرف في وجهي ردّه هديتي قال ليس بنا ردّ عليك ولكنا حُرُم حدثنا عبد الله بن محمد قال ثنا سفيان عن الزهري عن عروة بن الزبير عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد يقال له ابن الأتبية على الصدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي قال فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر يهدى له أم لا والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منه شيئا إلا جاء به يوم القيمة يحمله على رقبته إن كان بعيرا له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر ثم رفع بيده حتى رأينا عفرة إبطيه اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا ○

باب إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه وقال عبيدة إن ماتا وكانت فصلت الهدية والمهدى له حي فهو لورثته وإن لم تكن فصلت فهي لورثة الذي أهدى وقال الحسن أيهما مات قبل فهي لورثة المهدى له إذا قبضها الرسول

حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا ابن المنكدر سمعت جابرا رضي الله عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا ثلاثا فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل أبو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم

قوله ولكنا حرم اي وانما سبب الرد كوننا محرمين قوله حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد قوله عن الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب قوله عن أبي حميد بضم الحاء المهملة وفتح الميم اسمه عبد الرحمن ابن المنذر قوله من الازد بفتح الهمزة وسكون الزاي آخره دال مهملة قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون اللام وضم المثناة وفتح الموحدة وكسر الموحدة وتشديد التحتية وقال الكرماني الاصح انه بسكون الفوقية واسمه عبد الله قال اي ابن الاتبية اي وفرغ من عمله قدم المدينة قوله يهدى اليه بحذف همزة الاستفهام ولابي ذر ابا نها قوله له والمهدى الخ قوله لا يأخذ احد منه اي من مال الصدقة قوله ان كان بعيرا اي يحمله على رقبته والمستعمل اليه قوله ان كان بعيرا الى المذكور عليه حذف جواب الشرط لدلالة المذكور عليه قوله رغاء بضم الراء وبالغين المعجمة ممدودا صوت البعير قوله خوار بضم المعجمة صوت البقر قوله تيعر بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية وفتح العين المهملة اي تصوت قوله عفرة بضم العين المهملة وسكون الفاء اي بياض ابطيه المشوب بالسمرة قوله باب بالتنوين قوله وكانت فصلت بالفاء والصاد المهملة المكسورة اي عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة السلماني قوله فصلت بفتح الفاء والمراد انفصلت وفي نسخة وصلت بالواو بدل الفا قال القسطلاني اي وصلت بالفصل بالنظر الى المهدى اليه اذ حقيقته الوصل بالنظر الى المهدى تعريضا على ذلك فالفصل بالنظر الى المهدى من والايصال الى الموهوب ... قوله وقال الحسن اي البصري ايهما اي المهدي والمهدى اليه مات قبل اي قبل الاخر قوله مال البحرين اي من الجزية

عِدَةٌ اَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَاَتَيْتُهُ فَقُلْتُ اِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي فَحَثَا لِي ثَلَاثًا بَابٌ كَيْفَ يُقْبَضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَعْبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللّٰهِ ٥ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ اَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَقْبِيَةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا اِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ اِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْنَا هٰذَا لَكَ فَنَظَرَ اِلَيْهِ فَقَالَ رَضِيَ مَخْرَمَةُ بَابٌ اِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ قَبِلْتُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ اِلَى رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَكْتُ فَقَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَ وَقَعْتُ بِاَهْلِي فِي رَمَضَانَ قَالَ تَجِدُ رَقَبَةً قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ اَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَتَسْتَطِيعُ اَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْاَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ فَقَالَ اذْهَبْ بِهٰذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ

قوله فحثا لي بالحاء المهملة والمثلثة وقوله ثلاثا اي ثلاث حثيات من حثا يحثو ويحثي لغتان والحثية ما تملؤه الكف عطاء في الحفنة هي ما تملؤه الكفين وكانت كل حثية خمسمائة باب بالتنوين قوله كيف يقبض مبني للمفعول والعبد نائب عن الفاعل قوله على بكر بفتح الموحدة وسكون الكاف اي على جمل قوله هو لك يا عبد الله فاكتفى في القبض بكونه في يده ولم يحتج الى قبض آخر قوله ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهري قوله اقبية بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الموحدة جمع قباء قوله انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية حاتم في الشهادة عسى ان يعطينا منها شيئا قوله رضي مخرمة استفهام اي هل رضي ويحتمل كما قال ابن المنير ان يكون من قول مخرمة باب بالتنوين قوله جاء رجل هو سلمة بن صخر او سليمان بن صخر او اعرابي قوله هلكت اي فعلت ما هو سبب هلاكي قوله وما ذاك ولاحمد وما الذي اهلكك قوله وقعت باهلي او وطئت امرأتي في رمضان اي نهارا قوله قال تجد ولابي ذر اتجد اي الوجود الشرعي ليدخل فيه القدرة بالشراء ونحوه ويخرج عنه ملك الرقبة المحتاج اليها بطريق شرعي قس قوله فجاء رجل قال في مقدمة فتح الباري لم يسم قوله بعرق بفتح العين والراء المهملتين قوله المكتل بكسر الميم وسكون الكاف وفتح المثناة الفوقية وهو الزنبيل قوله وفيه تمر زاد ابن ابي حفصة عند احمد فيه خمسة عشر صاعا وعند ابن خزيمة من حديث عائشة فاتي بعرق فيه عشرون صاعا وعند مسدد من مرسل عطاء فامر له ببعضه وهو يجمع بين الروايات فمن قال عشرين اراد اصل ما كان فيه ومن قال خمسة عشر اراد قدر ما تقع به الكفارة قس قوله فتصدق به بالجزم قوله

قال علي أحوج منا يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها أهل بيت أحوج منا قال اذهب فأطعمه أهلك

باب إذا وهب دينا على رجل قال شعبة عن الحكم هو جائز ووهب الحسن بن علي عليهما السلام لرجل دينه وقال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له عليه حق فليعطه أو ليتحلله منه وقال جابر قتل أبي وعليه دين فسأل النبي صلى الله عليه وسلم غرماءه أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي حدثنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن أباه قتل يوم أحد شهيدا فاشتد الغرماء في حقوقهم فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته فسألهم أن يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم ولكن قال سأغدو عليك فغدا علينا حين أصبح فطاف في النخل ودعا في ثمره بالبركة فجددتها فقضيتهم حقوقهم وبقي لنا من ثمرها بقية ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فأخبرته بذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع وهو جالس يا عمر فقال عمر ألا يكون قد علمنا أنك رسول الله والله إنك لرسول الله

بَابُ هِبَةُ الوَاحِدِ لِلجَمَاعَةِ وَقَالَتْ أَسْمَاءُ لِلقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ مَالًا بِالغَابَةِ وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ مُعَاوِيَةُ مِائَةَ أَلْفٍ فَهُوَ لَكُمَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ قَالَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الأَشْيَاخُ فَقَالَ لِلغُلَامِ إِنْ أَذِنْتَ لِي أَعْطَيْتُ هَؤُلَاءِ فَقَالَ مَا كُنْتُ لِأُوثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ

بَابُ الهِبَةِ المَقْبُوضَةِ وَغَيْرِ المَقْبُوضَةِ وَالمَقْسُومَةِ وَغَيْرِ المَقْسُومَةِ وَقَدْ وَهَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِهَوَازِنَ مَا غَنِمُوا مِنْهُمْ وَهُوَ غَيْرُ مَقْسُومٍ وَفِي البَابِ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي المَسْجِدِ فَقَضَانِي وَزَادَنِي ح حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ فَلَمَّا أَتَيْنَا المَدِينَةَ قَالَ ائْتِ المَسْجِدَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ فَوَزَنَ قَالَ شُعْبَةُ أُرَاهُ فَوَزَنَ لِي فَأَرْجَحَ فَمَا زَالَ مِنْهَا شَيْءٌ حَتَّى أَصَابَهَا أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الحَرَّةِ ح حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِشَرَابٍ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ فَقَالَ لِلْغُلَامِ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هٰؤُلَاءِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ ٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ جَبَلَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا وَقَالَ اشْتَرُوا لَهُ سِنًّا فَأَعْطُوهَا إِيَّاهُ فَقَالُوا لَا نَجِدُ سِنًّا إِلَّا سِنًّا هِيَ أَفْضَلُ مِنْ سِنِّهِ قَالَ فَاشْتَرُوهَا فَأَعْطُوهَا إِيَّاهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنَكُمْ قَضَاءً

بَابٌ إِذَا وَهَبَ جَمَاعَةٌ لِقَوْمٍ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَفْدُ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ فَقَالَ لَهُمْ مَعِي مَنْ تَرَوْنَ وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَظَرَهُمْ بِضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى

قوله جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام اللقب عبدان قوله اخبرني بالافراد قوله ابا سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف قوله لرجل اي اعرابي لم يسم قوله دين هو بعير كان اقترضه عليه السلام منه قوله فهم به اصحابه اي غزوا ان يؤذوه بالقول والفعل لكنهم تركوه لما ادبا مع النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لما اغلظ في المطالبة على عادة الاعراب في الجفا والغلظة في الطلب فقال عليه السلام دعوه الخ قوله مقالا اي صولة في الطلب قوله سنا اي بعيرا مثل بعيره في السن قوله فاعطوها اياه بهمزة قطع وفي مسلم ان المخاطب بذلك ابو رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله افضل من سنه اي اعلى من السن والحسن قوله فال اي علي السلام فاشتروها بهمزة وصل قوله احسنكم قضاء بنصب احسن اسم ان وخبرها الجار والمجرور في بعض النسخ بالرفع على حذف اسم ان من خيركم ناسا احسنكم ولابي ذر فان خيركم باسقاط حرف الجر باب بالتنوين اذا وهب جماعة لقوم اي شيا وزاد ابو ذر عن الكشميهني او وهب رجل جماعة جاز ولكن هذه الزيادة لا فائدة فيها لتقدمها قبل قوله الليث هو ابن سعد الامام قوله عقيل بضم العين قوله مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة روايتهما مرسلة لان الاول لا صحبة له والاخير انما قدم مع ابيه صغيرا بعد الفتح قوله قال وفي الوكالة قام بالميم بدل اللام قوله مسلمين حال قوله اصدقه بالرفع خبر احب قوله احدى الطائفتين من الطائف اي رجع من الطائف الى الجعرانة فقسم الغنائم بها انتهى

الطبع

م

الينا نفسين قالوا فانا نختار سبينا فقام في المسلمين فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء جاؤنا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس طيبنا يا رسول الله لهم فقال لهم انا لا ندري من اذن منكم فيه ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه انهم طيبوا واذنوا وهذا الذي بلغنا من سبي هوازن هذا آخر قول الزهري يعني فهذا الذي بلغنا باب من اهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو احق ويذكر عن ابن عباس ان جلساءه شركاؤه ولم يصح حدثنا ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اخذ سنا فجاء صاحبه يتقاضاه فقالوا له فقال ان لصاحب الحق مقالا ثم قضاه افضل من سنه وقال افضلكم احسنكم قضاء حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما كان مع

النبي

هولاء وفد هوازن قوله تائبين حال قوله حتى
يرفع بالنصب بان مقدرة بعد حتى وقال الكرماني
قالوا هو بالرفع اسود ام ونوبيين وجه اجود بينه
وفي الوكالة حين يرفعوا بالواو على لغة اكلوني
البراغيث قوله فكلمهم عرفاؤهم اي فطابت
نفوسهم ٢ قوله ثم رجعوا اي العرفاء قوله وهذا
ولابي ذر فهذا قوله هذا آخر اي قال البخاري
هذا آخر الخ ابو عبد الله اي البخاري واعلم
ان مطابقة هذا الحديث للترجمة من جهة ان
الغانمين وهم جماعة وهبوا بعض الغنيمة لمن
غنموها منهم وهم قوم هوازن باب بالتنوين
قوله من اهدى له هدية بضم الهمزة مبنيا للمفعول
وهدية بالرفع نائب عن الفاعل قوله وعنده جلساؤه
جمع جليس والجملة حالية قوله فهو احق اي الشريك
المذكور في قوله من اهدى قوله ويذكر بضم اوله
وفتح ثالثه بصيغة التمريض قوله ان جلساءه
شركاؤه فيما يهدى له ندبا ومتركا يجد فالضمير
قال البخاري ولم يصح هذا عن ابن عباس قوله
ابن كهيل مصغرا الحضرمي الكوفي قوله اخذ
سنا معينا من الابل من رجل قرضا قوله يتقاضاه
اي يطالب من النبي صلى الله عليه وسلم
ان يقضيه واغلظ مشددا في الطلب قوله
فقالوا له اي الصحابة له وسموا لنبيه رفقا قوله
قوله افضلكم اي في المعاملة واعلم ان وجه
المطابقة انه عليه السلام وهبه الفضل بين
السنين دون [illegible] ضرب بناء على ان الزيادة
في الثمن تبرع حكمها حكم الهبة ١٢

النبي صلى الله عليه وسلم في سفره فكان على بكر لعمر
صعب فكان يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول
ابوه يا عبد الله لا يتقدم النبي صلى الله عليه وسلم احد
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعنيه فقال عمر هو
لك فاشتراه ثم قال هو لك يا عبد الله فاصنع
به ما شئت باب اذا وهب بعيرا لرجل وهو
راكبه فهو جائز وقال الحميدي ثنا سفيان قال حدثنا
عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في سفر وكنت على بكر صعب فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لعمر بعنيه فابتاعه فقال النبي صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد الله باب هدية ما يكره
لبسها حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رأى عمر بن الخطاب
حلة سيراء عند باب المسجد فقال يا رسول الله لو اشتريتها
فلبستها يوم الجمعة وللوفد قال انما يلبسها من لا خلاق
له في الآخرة ثم جاءت حلل فاعطى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عمر منها حلة وقال اكسوتنيها وقد
قلت في حلة عطارد ما قلت فقال اني لم اكسكها
لتلبسها فكساها عمر اخا له بمكة مشركا حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا ابن فضيل عن ابيه عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم

قوله فكان ولابوي ذر والوقت وكان بالراوية
قوله فقال له اي لعمر قوله بعنيه اي الجمل
الفا قوله فقال ولابوي ذر والوقت قال باسقاط
قوله فاصنع به ما شئت اي من انواع التصرفات
الفا قوله وجه المطابقة ان ابن عمر كان يتبع
قال ابن بطال ولم يستحق احد منهم فيه شركة باب
من الناس ولم يستحق احد منهم ان ابن عمر هو به
بالتنوين قوله وهو اي والحال ان الهادي
راكبه والذي في الفرع راكب بحذف الهاء اي
البعير الموهوب قوله فابتاعه يستلزم الموحدة
وبالمثناة الفوقية اي النبي صلى الله عليه وسلم
ولابي ذر وباعه اي ابن عمر له عليه السلام
باب هدية ما يكره لبسه انث باعتبار
الحلة وفي نسخة بالفرع لبسه بالتذكير والكراهة
هنا اعم من التنزيه والتحريم قوله عن نافع
وهو مولى ابن عمر قوله سيراء بكسر الياء التحتية
المهملة وفتح المثناة التحتية وبالراء ممدودا مضاف
الى حلة قبله وفي الفرع ان حلة بالتنوين فيها خطوط
سيراء صفة له قال الاصمعي وهي ثياب فيها خطوط
من حرير والمعنى انه راى حلة حرير تباع عند
باب الاجرة قوله وللوفد زاد في اللباس اذا
اتوه قوله عمر منها حلة زاد في رواية جرير بن
حازم بعث الى اسامة بحلة واعطى علي بن ابي
طالب حلة قوله فقال اي عمر وفي رواية وقالت
بالواو وبالفا قوله عطارد هو ابن حاجب بن
زرارة بن عوس بمهملات الدارمي وكان من
جملة وفد بني تميم وقد اسلم وحسن اسلامه
قوله اي لم اكسكها لتلبسها او في اللباس فقال
انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها قوله فكساها
وفي رواية فكسا بحذف الضمير المفعول
قوله اخا له من الرضاعة او من امه اه

بيت بنته فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت
له ذلك فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم قال اني
رأيت على بابها سترا موشيا فقال مالي وللدنيا
فأتاها علي فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما
شاء قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة ❁ ثنا
حجاج بن منهال قال ثنا شعبة قال اخبرني عبد الملك
ابن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه
قال اهدى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء
فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشققتها بين نسائي

باب قبول الهدية من المشركين وقال

ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم
عليه السلام بسارة فدخل قرية فيها ملك او
جبار فقال اعطوها آجر واهديت للنبي صلى الله عليه
وسلم شاة فيها سم وقال ابو حميد اهدى ملك
ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه
بردا وكتب له ببحرهم ❁ حدثنا عبد الله بن محمد
ثنا يونس بن محمد قال ثنا شيبان عن قتادة قال ثنا
انس رضي الله عنه قال اهدي للنبي صلى الله عليه
وسلم جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس
منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل
سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا وقال سعيد

عن

١

قوله بنته فاطمة رضي الله عنها وسقط بنته في كثير من النسخ قوله فلم يدخل عليها زاد في رواية ابن نمير وقد كان يدخل الا بدأ بها قوله وجاء علي زاد ابن نمير فرآها مهتمة قوله ذلك اي الذي وقع من عدم دخوله عليه السلام قوله فذكره اي علي للنبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن نمير فقال يا رسول الله اشتد عليها انك جئت فلم تدخل عليها قوله موشيا بفتح الميم وسكون الواو وكسر المعجمة وبعده تحتية اي مخططا بالوان شتى قوله اهل بيت بالجريد له من سابقة وفي نسخة آل ... ممدودة قال القسطلاني وليس ستر الباب حراما لكنه صلى الله عليه وسلم كره لبنته ما كره لنفسه من تعجيل الطيبات قال الكرماني بن منهال بكسر الميم السلمي البصري قوله ميسرة ضد الميمنة الهلالي الكوفي قوله ورأيت الغضب في وجهه زاد في رواية ابي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها انما بعثتها اليك لتشققها خمرا بين النساء قوله فشققتها بين نسائي اي قطعتها ففرقتها عليهن خمرا بضم الخاء المعجمة والميم جمع خمار بكسر اوله مع التخفيف ما تغطي به المرأة رأسها وفي رواية ابي صالح بين الفواطم قال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت اسد بن هاشم والدة علي ولا اعرف الثالثة فقام وذكر ابن منصور الازهري انها فاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وقال عياض وهناك رابعة ولعلها فاطمة امرأة عقيل بن ابي طالب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فرأيت الغضب في وجهه فانه دل على انه كره لبسها مع كونه اهداها له باب قبول الهدية من المشركين قوله بسارة زوجته وكانت من اجمل النساء قوله قرية قيل هي مصر قوله او جبار وعمرو بن امرئ القيس بن سبأ وقيل اسمه صادق حكاه ابن قتيبة قوله جبة سندس برفع جبة نائب فاعل والسندس مارق من الديباج وهو ما ثخن وغلظ من ثياب الحرير قوله لمناديل سعد الخ انما خص المناديل بالذكر لكونها تمتهن ليكون ما فوقها اعلى منها بطريق الاولى اه

عن قتادة عن أنس أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي
صلى الله عليه وسلم ح حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
قال حدثنا خالد بن الحارث قال نا شعبة عن هشام بن
زيد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن يهودية أتت النبي
صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة فأكل منها فجيء بها
فقيل ألا تقتلها قال لا فما زلت أعرفها في لهوات
رسول الله صلى الله عليه وسلم ح حدثنا أبو النعمان
قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان
عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم هل مع أحد منكم طعام فإذا مع رجل صاع
من طعام أو نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان
طويل بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم
بيعا أم عطية وقال أم هبة قال لا بل بيع فاشترى
منه شاة فصنعت وأمر النبي صلى الله عليه وسلم
بسواد البطن أن يشوى وايم الله ما في الثلاثين والمائة
إلا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم له حزة من سواد
بطنها إن كان شاهدا أعطاها إياه وإن كان غائبا
خبأ له فجعل منها قصعتين فأكلوا أجمعون وشبعنا
ففضلت القصعتان فحملناه على البعير أو كما قال
باب الهدية للمشركين وقول الله تعالى

قوله أكيدر بضم الهمزة وكسر الدال مصغرا
وكان نصرانيا أسره خالد بن الوليد لما أرسله
النبي صلى الله عليه وسلم في سرية وقتل أخاه و
قدم به إلى المدينة فصالحه النبي صلى الله عليه
وسلم على الجزية وأطلقه قوله دومة بضم الدال
المهملة وسكون الواو [illegible] الجندل بقرب تبوك وبها زرع ونخل
مدينة الجندل من المدينة [illegible] مراحل قوله أن يهودية
على عشر [illegible] واختلف في إسلامها [illegible] الذراع
اسمها زينب وأكثرت من السم في الذراع [illegible] قوله
بشاة مسمومة [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] قالت
لما قيل لها [illegible] فقال لا
فأكل منها وأكل معه بشر بن البراء [illegible] فمات بشر
لأصحابه أمسكوا فإنها مسمومة [illegible] قوله أعرفها أي تلك
أي لأنه كان لا ينتقم لنفسه [illegible] الأثر والعلامة
فقتلها به قصاصا قوله في لهوات [illegible]
الأكلة قوله لهوات وهي جمع لهاة اللحمة المعلقة في أصل
والواو [illegible] صلى الله عليه وسلم كان يعتريه
الحنك [illegible] قوله مشعان بضم
المرض [illegible] الميم وسكون الشين المعجمة وبعدها عين مهملة [illegible] الرأس
آخره نون مشددة وهو الطويل جدا قوله بيعا منصوب
وطويل [illegible] قوله بل بيع [illegible] باعتبار الأول
بفعل مقدر وقوله [illegible] في العبارة قلت الأصل
قوله أعطاها إياه [illegible] أي الطعام الذي
أعطاه إياها قوله فحملناه [illegible] وفضل في
فضل وفي رواية [illegible] في الأطعمة [illegible] من الراوي
القصعتين قوله أو كما قال [illegible]
باب الهدية للمشركين وقول الله تعالى
لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين
ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا
إليهم

لَا يَنْهَاكُمُ اللّٰهُ عَنِ الَّذِيْنَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّيْنِ وَلَمْ يُخْرِجُوْكُمْ
مِنْ دِيَارِكُمْ اَنْ تَبَرُّوْهُمْ وَتُقْسِطُوْا اِلَيْهِمْ ٥ حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ قَالَ
عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ دِيْنَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ رَاٰى عُمَرُ
حُلَّةً عَلٰى رَجُلٍ تُبَاعُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَعْ
هٰذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاِذَا جَاءَكَ الْوَفْدُ
فَقَالَ اِنَّمَا يَلْبَسُ هٰذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْاٰخِرَةِ فَاُتِيَ
رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلَلٍ فَاَرْسَلَ اِلٰى
عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ فَقَالَ عُمَرُ كَيْفَ اَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ
فِيْهَا مَا قُلْتَ قَالَ اِنِّيْ لَمْ اَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا تَبِيْعُهَا اَوْ
تَكْسُوْهَا فَاَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ اِلٰى اَخٍ لَهُ مِنْ اَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ
اَنْ يُسْلِمَ ٥ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ اِسْمٰعِيْلَ قَالَ ثَنَا اَبُوْ اُسَامَةَ
عَنْ هِشَامٍ عَنْ اَبِيْهِ عَنْ اَسْمَاءَ بِنْتِ اَبِيْ بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ اُمِّيْ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِيْ عَهْدِ رَسُوْلِ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ وَهِيَ رَاغِبَةٌ اَفَاَصِلُ اُمِّيْ قَالَ
نَعَمْ صِلِيْ اُمَّكِ ٥ بَابٌ لَا يَحِلُّ لِاَحَدٍ
اَنْ يَرْجِعَ فِيْ هِبَتِهِ وَصَدَقَتِهِ ٥ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ
اِبْرَاهِيْمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَائِدُ فِيْ

هبته كالعائد في قيئه ٭ حدثنا عبد الرحمن بن المبارك
حدثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته كالكلب يرجع
في قيئه حدثنا يحيى بن قزعة قال حدثنا مالك عن زيد
ابن أسلم عن أبيه سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه
يقول حملت على فرس في سبيل الله فأضاعه الذي كان
عنده فأردت أن أشتريه منه وظننت أنه بائعه
برخص فسألت عن ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا
تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد فإن العائد في صدقته
كالكلب يعود في قيئه ٭ باب ٭ حدثنا إبراهيم
ابن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم
قال أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أن
بني صهيب مولى ابن جدعان ادعوا بيتين وحجرة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى ذلك صهيبا
فقال مروان من يشهد لكما على ذلك قالوا ابن عمر
فدعاه فشهد لأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بيتين صهيبا وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما قيل في العمرى والرقبى أعمرته الدار
فهي عمرى جعلتها له استعمركم فيها جعلكم عمارا

(قوله حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالإفراد (قوله
ليس لنا) وفي رواية منا (قوله مثل) بفتح الميم والمثلثة
السوء) بفتح السين (قوله يرجع في قيئه) زاد مسلم
في رواية أبي جعفر محمد بن علي الباقر عنه فيأكله وله
في رواية بكير إنما مثل الذي يتصدق بصدقة ثم
يعود في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيئه
والمعنى كما قال البيضاوي لا ينبغي لنا معشر
المؤمنين أن نتصف بصفة ذميمة يشابهنا فيها
أخس الحيوانات في أخس أحوالها (قوله لا تشتره) وقوله لنا
النهي للتنزيه ٭ باب ٭ (قوله ابن جريج) وهو عبد
الملك بن عبد العزيز (قوله مليكة) بضم
الميم وفتح اللام (قوله ولأبي ذر حدثني بالإفراد (قوله
جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله
ابن جدعان) وتصغيره عبد الله (قوله
ادعوا) أي ادعى الذي وقع بعد عبيد الله
ذلك أي الذي كان الذي أعطى أن الذي يقول
من يشهد لكما على ذلك أي البيتين والحجرة
بالتثنية وفي النسخة بالجمع كما في الفتح وتبعه أي
الدعوى منهم اثنان يرضى من يشهد لكم بصيغة الجمع
الإسماعيلي فقال مروان من يشهد (قوله لأعطى) بفتح اللام للقسم
(قوله قالوا) أي لهم أي بشهادة ابن عمر وحده
(قوله بشهادته لهم) والحجرة فإن قيل كيف قضى
لبني صهيب بالبيتين قال ابن بطال بأنه إنما قضى
بشهادته وحده إذ أجاب ٭ باب ٭ ما قيل في العمرى
لهم بشهادته ويمينهم (قوله العمرى) مأخوذة
بضم العين المهملة وسكون الميم مع القصر
من العمر (وقوله والرقبى) على وزن العمرى وقد
من الرقوب لأن كلا منهما يرقب موت صاحبه
تفسير العمرى بقوله أعمرته الدار الخ وتكون هبة
اهـ

حدثنا أبو نعيم حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن جابر رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرى أنها لمن وهبت له ۝ حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة قال حدثني النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمرى جائزة وقال عطاء حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

باب من استعار من الناس الفرس ۝ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة عن قتادة سمعت أنسا يقول كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا من أبي طلحة يقال له المندوب فركب فلما رجع قال ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرا ۝ باب الاستعارة للعروس عند البناء ۝ حدثنا أبو نعيم قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال حدثني أبي قال دخلت على عائشة رضي الله عنها وعليها درع قطر ثمن خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك إلى جاريتي انظر إليها فإنها تزهى أن تلبسه في البيت وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة تقين بالمدينة إلا أرسلت إلي تستعيره ۝ باب فضل المنيحة ۝ حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا مالك

عن

(قوله قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم أي حكم في العمرى بأنها لمن وهبت له بضم الواو مبنيا للمفعول (قوله نهيك بفتح النون وكسر الهاء السلولي (قوله العمرى جائزة أي العمري بفتح الميم ولورثته من بعده لا حق للمعمر فيها باب من استعار من الناس الفرس زاد أبو داود والدابة وزاد الكشميهني وغيرها وعند بعض الشراح قبل الترجمة كتاب العارية (قوله ما رأينا من شيء أي يوجب الفزع وفي رواية حماد عن ثابت عن أنس استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عري ما عليه سرج في عنقه سيف (قوله إن وجدناه أي الفرس لبحرا أي واسع الجري باب الاستعارة للعروس عند البناء أي الزفاف والعروس يطلق على الذكر والأنثى ما داما في إعراسهما (قوله درع بكسر الدال وكون الراء قميص المرأة وقطر بكسر القاف وسكون الطاء ضرب من برود اليمن غليظ فيه بعض خشونة ولأبي ذر عن الحموي والسمهلي قطن بضم القاف وآخره نون (قوله ثمن خمسة دراهم برفع ثمن وجر خمسة وروي بنصب الثلاثة وتشديد الميم المكسورة على صيغة المجهول (قوله وخمسة بالنصب على نزع الخافض أي بخمسة دراهم باب فضل المنيحة بفتح الميم والحاء المهملة بينهما نون مكسورة فتحتية ساكنة الناقة والشاة يعطيها غيره ليحلبها ثم يردها عليه وسقط لفظ باب في رواية أبي ذر ۝

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ
الصَّفِيُّ مِنْحَةً وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ وَإِسْمٰعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ نِعْمَ
الصَّدَقَةُ ۞ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ
مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ يَعْنِي شَيْئًا وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ
الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطُوهُمْ
ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمُ الْعَمَلَ وَالْمُؤْنَةَ وَكَانَتْ
أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ
فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عِذَاقًا فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ
مَوْلَاتَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي
أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَغَ مِنْ
قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ
إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ
فَرَدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا وَأَعْطَى
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ
مِنْ حَائِطِهِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ
بِهٰذَا وَقَالَ مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ ۞ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ

قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا الاوزاعي عن
حسان بن عطية عن ابي كبشة السلولي سمعت عبد الله
ابن عمرو رضي الله عنهما يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة
العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها
وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة ه قال
حسان فعددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام
وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق
ونحوه فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة
حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي قال
حدثني عطاء عن جابر رضي الله عنه قال كانت لرجال
منا فضول ارضين فقالوا نؤاجرها بالثلث والربع
والنصف فقال النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ارض فليزرعها او ليمنحها اخاه فان ابى فليمسك
ارضه قال محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعي حدثني
الزهري حدثني عطاء بن يزيد حدثني ابو سعيد قال
قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله
عن الهجرة فقال ويحك ان الهجرة شأنها شديد
فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها
قال نعم قال فهل تمنح منها شيئا قال نعم قال
فتحلبها يوم ورودها قال نعم قال فاعمل من وراء

البحار

البحار فان الله لن يترك من عملك شيئا ه حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا
ايوب عن عمرو عن طاوس قال حدثني اعلمهم بذلك
يعني ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم خرج الى ارض تهتز زرعا فقال لمن هذه فقالوا
اكتراها فلان فقال اما انه لو منحها اياه كان
خيرا له من ان ياخذ عليها اجرا معلوما ه باب
اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعارف
الناس فهو جائز وقال بعض الناس هذه عارية
وان قال كسوتك هذا الثوب فهو هبة ه حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال هاجر ابراهيم بسارة فاعطوها آجر
فرجعت فقالت اشعرت ان الله كبت الكافر واخدم
وليدة وقال ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم فاخدمها هاجر ه باب اذا حمل
رجل رجلا على فرس فهو كالعمرى والصدقة
وقال بعض الناس له ان يرجع فيها ه حدثنا
الحميدي اخبرنا سفيان قال سمعت مالكا يسأل
زيد بن اسلم قال سمعت ابي يقول قال عمر حملت
على فرس في سبيل الله فرأيته يباع فسألت رسول الله

(قوله لن يترك) بفتح المثناة التحتية وكسر الفوقية
اي لن ينقصك من ثواب عملك شيئا (قوله اعلمهم
بذلك وفي رواية بذاك (قوله اما بتخفيف الميم (قوله
كان خيرا له اي لانها اكثر ثوابا باب بالتنوين
(قوله فهو لابي ذر فهذه هبة (قوله كبت الكافر
اي صرفه واذله (قوله فاخدمها هاجر غرض المؤلف
ان لفظ الاخدام للتمليك قال ابن بطال واستدلاله

بقوله فاخدمها لا حجة له وانما صحت الهبة في هذه
القصة من قوله فاعطوها آجر قال في فتح الباري
مراد البخاري انه اذا وجدت قرينة تدل على العرف
حمل عليها فاذا كان يجري بين قوم تنزل في ذلك
الاخدام منزلة الهبة فاطلقه تخصص ويعقد التمليك
نفذ ومن قال هي عارية في كل حال فقد خالف باب
بالتنوين (قوله اذا حمل رجل ولابوي ذر والوقت
والاصيلي اذا حمل رجل رجلا على فرس على المفعولية والفاعل
مضمر اي حمل رجل رجلا بالنصب احكمه كالعمرى والصدقة
والرجوع فيه (قوله قال ولابي ذر فقال

صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتر ولا تعد في صدقتك

بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب الشهادات

باب ما جاء في البينة على المدعي لقوله تعالى
يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى
إلى قوله واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم
وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط
شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين
إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا
الهوى أن تعدلوا وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله
كان بما تعملون خبيرا * باب إذا عدل رجل
أحدا فقال لا نعلم إلا خيرا أو قال ما علمت إلا خيرا
حدثنا حجاج حدثنا عبد الله بن عمر النميري حدثنا
ثوبان وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال
أخبرني عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد
الله عن حديث عائشة رضي الله عنها وبعض حديثهم
يصدق بعضا حين قال لها أهل الإفك فدعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا وأسامة حين استلبث
الوحي يستأمرهما في فراق أهله فأما أسامة فقال
أهلك ولا نعلم إلا خيرا وقالت بريرة إن رأيت
عليها أمرا أغمصه أكثر من أنها جارية حديثة
السن تنام عن عجين أهلها فتأتي الداجن فتأكله

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا

باب شهادة المختبي وأجازه عمرو بن حريث قال وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة السمع شهادة وقال الحسن يقول لم يشهدوني على شيء وإني سمعت كذا وكذا

حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال سالم سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة له فيها رمرمة أو زمزمة فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي صاف هذا محمد فتناهى ابن صياد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تركته بين

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها جاءت امرأة

رفاعة القرظي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فابت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن ابن الزبير انما معه مثل هدبة الثوب فقال أتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وابوبكر جالس عنده وخالد ابن سعيد بن العاص بالباب ينتظر ان يؤذن له فقال يا ابا بكر الا تسمع الى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم ٥ باب

اذا شهد شاهد او شهود بشيء فقال آخرون ما علمنا ذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي هذا كما اخبر بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالكعبة وقال الفضل لم يصل فأخذ الناس بشهادة بلال كذلك ان شهد شاهدان ان لفلان على فلان الف درهم وشهد آخران بالف وخمسمائة يقضى بالزيادة ٥ حدثنا حبان اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن سعيد بن ابي حسين قال اخبرني عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث انه تزوج ابنة لابي اهاب بن عزيز فاتته امرأة فقالت قد ارضعت عقبة والتي تزوج فقال لها عقبة ما أعلم انك ارضعتني ولا اخبرتني فارسل الى آل ابي اهاب يسألهم فقالوا ما علمنا ارضعت صاحبتنا فركب

الى النبي

(قوله فابت طلاقي) بهمزة مفتوحة وفتح بيد المثناة الفوقية قال القسطلاني كذا في جميع ما وقفت عليه من النسخ الاصول التي تعتمد من التلاثي المزيد فيه وقال العيني ... اي قطع قطعا كليا بتحصيل البينونة الكبرى (قوله الزبير) بفتح الزاي وكسر الموحدة ... والمستملي بذلك (قوله ما علمنا ذلك) ... على رواية الفضيل لان فيها زيادة علم ... الشهادة على الاثبات ... (قوله فاخذ الناس) ... لم يصل معناه انه ما علم انه صلى ... فيسقط ما يقال

انه ليس من باب ما علمنا لم ... منفيا فيا ان قال الكرماني وانما الفضل كان مشتغلا بالدعاء ونحوه فلم يره صلى فنفاه عملا بظنه (قوله يقضى بالزيادة) اي لان عدم العلم ليس حجة ... بالتصغير ... (قوله ابي اهاب) بكسر الهمزة ... (قوله عزيز) بفتح العين المهملة وكسر الزاي ... واسمه زهير ... التميمي ... ولا بد ... الوقت ... (قوله ما علمنا) ...

أن النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل
ففارقها ونكحت زوجاً غيره باب الشهداء العدول
وقول الله تعالى وأشهدوا ذوي عدل منكم وممن
ترضون من الشهداء ۞ حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن بن
عوف أن عبد الله بن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب
رضي الله عنه يقول إن ناساً كانوا يؤخذون بالوحي
في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن الوحي قد
انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر
لنا خيراً أمناه وقربناه وليس لنا من سريرته شيء الله
يحاسبه في سريرته ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم
نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة باب تعديل
كم يجوز ۞ حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن زيد
عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال مر على النبي صلى
الله عليه وسلم بجنازة فأثنوا عليها خيراً فقال
وجبت ثم مر بأخرى فأثنوا عليها شراً أو قال غير
ذلك فقال وجبت فقيل يا رسول الله قلت لهذا
وجبت ولهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون
شهداء الله في الأرض ۞ حدثنا موسى بن إسمعيل ثنا داود
ابن أبي الفرات ثنا عبد الله بن بريدة عن أبي

باب الشهداء العدول اى بيان حكم جمع عدل
وهو مسلم بالغ عاقل حر غير فاسق بصير ذو مروة
وهو المتخلق بخلق امثاله فى زمانه او مكانه قوله
وقول الله تعالى بالجر عطفا على السابق قوله
ممن ترضون من الشهداء فاذا المرضى بهم مانع
عن الشهادة لا تقبل شهادتهم كشهادة اصله
لفرعه او بالعكس قوله حميد بضم الحاء مصغرا قوله
يؤخذون بالوحى يعنيه كان الوحى يكشف
عن اسرار الناس فى بعض الاوقات قوله فقد
انقطع اى بوفاته صلى الله عليه وسلم فيما بات
الملك بعد الله قوله امناه بهمزة مقصورة
وميم مكسورة ونون مشددة من الامان
اى جعلناه امنا من الشر وصيرناه عندنا
امنا قوله يحاسبه بمثناة تحتية مضمومة
وثبات ضمير النصب فى الفرع وقال ابن حجر
يحاسبه بضم اوله وما اخره ولابى ذر عن
الكشميهنى يحاسب بحذف ضمير المفعول
ومثناة تحتية قوله سواء ولابى ذر عن
الكشميهنى شرا باب تعديل كم
كم يجوز اى بيان تعديلكم نفس الخ قال مالك
والشافعى وابو يوسف ومحمد لا يقبل اقل من
رجلين وقال ابو حنيفة يكفى الواحد فيه
قوله مر بضم الميم مبنيا للمفعول فى الموضعين
قوله فاثنوا عليها شرا استعمل الثنا فى الشر
على اللغة الشاذة وللمشاكلة لقوله فاثنوا
عليها خيرا قوله او قال الخ شك من الراوى

الأسود قال اتيت المدينة وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتا ذريعا فجلست الى عمر رضى الله عنه فمرت جنازة فأثنى خير فقال عمر وجبت ثم مر بأخرى فاثنى خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فأثنى شرا فقال وجبت فقلت وما وجبت يا امير المؤمنين قال قلت كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ايما مسلم شهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة قلنا وثلاثة قال وثلاثة قلت واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن

باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والموت القديم

وقال النبى صلى الله عليه وسلم ارضعتنى وابا سلمة ثويبة والتثبت فيه ⊙ حدثنا آدم قال حدثنا شعبة اخبرنا الحكم عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها قالت استأذن على افلح فلم آذن له فقال أتحتجبين منى وانا عمك فقلت وكيف ذلك قال ارضعتك امرأة اخى بلبن اخى فقالت سألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ائذنى له ⊙ ثنا مسلم بن ابراهيم ثنا همام ثنا قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم فى بنت حمزة لا تحل لى يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب هى بنت اخى من الرضاعة ⊙ حدثنا عبد الله بن يوسف



قوله وقد وقع حالية كقوله وهم يموتون موتا ذريعا اى سريعا قوله فاثنى بضم الهمزة مبنيا للمفعول ورفع خير نائب عن الفاعل وفى عليها ولابى ذر والاصيلى فاثنى بضم الهمزة ايضا خيرا صفة لمصدر محذوف اى ثناء خيرا او بنزع الخافض اى بخير اهـ قس قوله بالثالثة ولابى ذر بالثالث بحذفها قوله فاثنى شرا بضم الهمزة ونصب شرا على ما تقدم قوله فقلت ولابى ذر عن الحموى والمستملى وما اى وما معنى قولك والقائل ابو الاسود باب الشهادة على الانساب والرضاع المستفيض اى الشائع الذائع و الموت القديم اى الذى تطاول عليه الزمان بالنصب عطفا على المفعول بن عبد الاسد المخزومى زوج ام سلمة ام المؤمنين وتوفى سنة اربع فتزوج النبى صلى الله عليه وسلم ام سلمة قوله ثويبة بالمثلثة مصغرا مولاة ابى لهب وهذا طرف من حديث وصله فى الرضاع و هذا من بقية الترجمة قوله افلح بفتح [illegible] قوله عراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء قوله استاذن على بتشديد الياء اى طلب الاذن فى الدخول على قوله صدق افلح ائذنى له زاد مسلم من طريق يزيد بن ابى حبيب عن عراك عن عروة لا تحتجبى منه فانه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب واستشكل كونه عليه السلام عمل بمجرد دعوى افلح من غير بينة واجيب باحتمال اطلاعه عليه السلام على ذلك [illegible] اذ لبن الفحل [illegible] زوج المرضعة بمنزلة الوالد للرضيع واخاه بمنزلة العم له اهـ قس

اخبرنا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن
ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم
اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
عندها وانها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت
حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله اراه
فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول
الله هذا رجل يستأذن في بيتك قالت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة
فقالت عائشة لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة
دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان
الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة ٥ حدثنا محمد بن كثير
اخبرنا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن
مسروق ان عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي
علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي رجل فقال
يا عائشة من هذا قلت اخي من الرضاعة قال يا عائشة
انظرن لاخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة تابعه ابن
مهدي عن سفيان باب شهادة القاذف والسارق
والزاني وقول الله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا
واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا وجلد عمر ابا بكرة
وشبل بن معبد ونافعا بقذف المغيرة ثم استتابهم وقال
من تاب قبلت شهادته واجاز عبد الله بن عتبة وعمر

قوله رجل قال ابن حجر لم اعرف اسمه وقوله يستأذن
في بيت حفصة اي بنت عمر بن الخطاب ام المؤمنين
فيحتمل من صفة لرجل قوله قالت عائشة فقلت
يا رسول الله اراه الخ اي اظنه وسقط في
الاصيلي في عدة من الفروع المقابلة باصل
المقابلة باصل اليونينية وسقوطه اولى لما
لا يخفى قوله لعمها اي عن عمها فاللام بمعنى عن
قوله دخل علي بتشديد الياء اي هل كان يجوز دخوله
قوله دخل علي قوله نعم بقوله ان الرضاعة
يجوز ان يدل على جواز ذلك الراء المكسورة مع ضم
عليك ثم قوله تحرم بتشديد الراء منها بفتح
الخ وقوله ولا ابن عن الكشميهني بتخفيفه قوله ما
اوله المثناة وضم الراء مخففا اي مثل ما يحرم من
المثناة اوله مخففا من النسب وقطع بهذه
يحرم بفتح اوله وفي رواية من مختلفان في نسخ
الولادة وكذا بين المعجمة والمثلثة
في الفتح معللا الشعثاء بالشين المعجمة بهمزة
والسبب قوله انظرن من النظر بمعنى التفكر
فيهما والاخير ممدود وقوله من استفهام وقوله
وصل وضم الطاء المعجمة من اخوانكن اي ليس
والتامل وقوله لمقولة انظرن اي
فانما الرضاعة تعليل بالشرطة ان
كل من ارتضع من المرضعة بفتح الميم من الجوع
يكون كما قال من المجاعة في الحرمة شرعا
اي ان الرضاعة المعتبرة في استقلال السد
ما كان فيه تقوية البدن في حال الطفولية
الجوع وذلك انما يكون شهادة القاذف
قبل الحولين باب وقول الله تعالى اي بيان
والسارق والزاني بالذال المعجمة اي
حكم شهادة القاذف احدا بالزنا

ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ
وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ وَشُرَيْحٌ
وَمُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ وَقَالَ أَبُو الزِّنَادِ الْأَمْرُ عِنْدَنَا بِالْمَدِينَةِ
إِذَا رَجَعَ الْقَاذِفُ عَنْ قَوْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ إِذَا أَكْذَبَ نَفْسَهُ جُلِدَ وَقُبِلَتْ
شَهَادَتُهُ وَقَالَ الثَّوْرِيُّ إِذَا جُلِدَ الْعَبْدُ ثُمَّ أُعْتِقَ جَازَتْ
شَهَادَتُهُ وَإِنِ اسْتُقْضِيَ الْمَحْدُودُ فَقَضَايَاهُ جَائِزَةٌ
وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَاذِفِ وَإِنْ تَابَ
ثُمَّ قَالَ لَا يَجُوزُ نِكَاحٌ بِغَيْرِ شَاهِدَيْنِ فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ
مَحْدُودَيْنِ جَازَ وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ لَمْ يَجُزْ وَأَجَازَ
شَهَادَةَ الْمَحْدُودِ وَالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ لِرُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ
وَكَيْفَ تُعْرَفُ تَوْبَتُهُ وَقَدْ نَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الزَّانِيَ سَنَةً وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِ
كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبَيْهِ حَتَّى مَضَى خَمْسُونَ لَيْلَةً
حَدَّثَنَا إِسْمٰعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح
وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ
ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَأُتِيَ بِهَا
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ فَقُطِعَتْ يَدُهَا
قَالَتْ عَائِشَةُ فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا وَتَزَوَّجَتْ وَكَانَتْ تَأْتِي
بَعْدَ ذٰلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ ٥ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ

قوله وسعيد اى التابعي المشهور قوله ومحارب
بضم الميم وبعد الحاء المهملة الف وراء مكسورة
آخره موحدة وابن دثار بكسر الدال وبالمثلثة
قوله العبد بالرفع نائب فاعل وقوله اعتق مبنيا
للمفعول قوله وان استقضي بسكون الشين وضم
الفوقية وسكون القاف وكسر الضاد المعجمة
اى طلب منه ان يحكم بين خصمين قوله بعض الناس
يعني ابا حنيفة رحمه الله قوله ثم قال اى ابو
حنيفة قوله جاز اى النكاح لانهما اهل
للشهادة تحملا وعدم قبولها عند الاداء لا
يمنع تحققها اذ الاداء من ثمراتها وفوت الثمرة
لا يدل على فوت الاصل وانعقاد النكاح
موقوف على حضور الشاهدين لا على ادائهما
الشهادة كذا علله قوله لم يجز اى لان الشهادة
من باب الولاية والعبد ليس من اهلها قوله
شهادة المحدود اى في قذف بعد التوبة قوله
رؤية هلال رمضان اى يجريانها مجرى الخبر
قوله وكيف تعرف توبته اى القاذف وهو من
كلام المص ثم استدل لذلك بقوله وقد نهى النبي
ووجه الدلالة من ذلك انه لم ينقل انه صلى الله
عليه وسلم كلمهما بعد التوبة بقدر زائد على
هجرانه والنفي قوله سرقت زاد ابن ماجة و
صححه الحاكم ان الذي سرقته كان قطيفة من
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله
فاتي بضم الهمزة مبنيا للمفعول قوله امر زاد ابو
ذر عن الكشميهني بها وقوله فقطعت يدها
اى اليمين اه

ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ اَمَرَ فِيمَنْ زَنَا وَلَمْ يُحْصَنْ بِجَلْدِ مِائَةٍ وَتَغْرِيبِ عَامٍ بَابٌ لَا يَشْهَدُ عَلَى شَهَادَةِ جَوْرٍ اِذَا اُشْهِدَ وَقَالَ اَبُو حَرِيزٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ لَا اَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَانُ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ اَخْبَرَنَا اَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ سَأَلَتْ اُمِّي اَبِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ثُمَّ بَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي فَقَالَتْ لَا اَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاَخَذَ بِيَدِي وَاَنَا غُلَامٌ فَاَتَى بِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اِنَّ اُمَّهُ بِنْتَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ لِهَذَا قَالَ اَلَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاَرَاهُ قَالَ لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ وَقَالَ اَبُو حَرِيزٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ لَا اَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ حَدَّثَنَا آدَمُ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا اَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ ابْنَ مُضَرِّبٍ قَالَ سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ لَا اَدْرِي اَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ قَرْنَيْنِ اَوْ ثَلَاثَةً قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

قوله يحصن بكسر الصاد ولابي ذر بفتحها اي يتزوج
الفاعل وهو الذي جمع فيه العقل والبلوغ والحرية
والاصابة في النكاح الصحيح والواو للحال وقوله
بجلد مائة يتعلق بامر باب بالتنوين قوله
لا يشهد وفي بعض النسخ الاصول لا يشهد بالجزم
على النهي قوله اشهد بضم همزة مبنيا للمفعول
قوله حيان بالحاء المهملة والمثناة التحتية المشددة
وبعد الالف نون قوله الموهبة مصدر وفي رواية
بمعنى الهبة والموهبة على ما اتتين قوله حتى تشهد
عليه وجهها ان امتنع اولا قوله على جور
ثم بدا له اي بعد ان امتنع قوله فاعطيته
النبي الخ اي ابوانك قوله بفتح الهاء وفتح
الجيم وبعد الواو الزاي وسكون الضاد المعجمة
والراء قوله زهدم بفتح الزاي وفتح الهاء
الدال المهملة ومضرب قوله خيركم اي خير
وتشديد الراء المكسورة قوله خير في الامر
وفتح الصاد المهملتين قوله من الاقتران
قرني اي عصري ماخوذ من الاقتران قيل والقرن ثمانون
يجمعهم والمراد هنا الصحابة وغير ذلك قوله
سنة او اربعون او مائة او غير ذلك وقوله
يلونهم اي يقربون منهم وهم التابعون وقوله
ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قوله
بعد بالبناء على الضم لنية الاضافة ولابي
ذر عن الحموي والمستملي بعد قرن قوله السمن
بكسر السين المهملة وفتح الميم اي يعظم حرصهم
على الدنيا والتمتع بلذاتها والترفه في نعيمها
حتى تسمن اجسادهم ومطابقة الحديث
للترجمة في قوله يشهدون ولا يستشهدون
لان الشهادة قبل الاستشهاد فيها معنى جور

ابن كثير اخبرنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن
عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
ثم الذين يلونهم ثم يجئ اقوام تسبق شهادة احدهم
يمينه ويمينه شهادته قال ابراهيم وكانوا يضربوننا
على الشهادة والعهد

باب ما قيل في شهادة الزور

لقول الله عز وجل والذين لا يشهدون الزور
وكتمان الشهادة ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه
آثم قلبه والله بما تعملون عليم وان تلووا السنتكم
بالشهادة ٭ حدثنا عبد الله بن منير سمع وهب بن جرير
وعبد الملك بن ابراهيم قالا حدثنا شعبة عن عبيد الله
ابن ابي بكر بن انس عن انس رضي الله عنه قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن الكبائر قال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس وشهادة الزور تابعه
غندر وابو عامر وبهز وعبد الصمد عن شعبة ٭
حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا
الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الا انبئكم
باكبر الكبائر ثلاثا قالوا بلى يا رسول الله قال
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وجلس وكان
متكئا فقال الا وقول الزور قال فما زال يكررها

قوله كثير بالمثلثة العبدي البصري وقوله
عبيدة بفتح العين السلماني قوله عن عبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله قرني اي اهل
قرني قوله تسبق شهادة احدهم يمينه الخ اي
حالين لا في حالة واحدة لانه دور قوله قال
ابراهيم اي النخعي بالاسناد السابق وقوله
كانوا يضربوننا زاد المؤلف في الفضائل ونحن
صغار باب ما قيل في شهادة الزور اي
من التغليظ والوعيد قوله لقول الله اي
لاجل قول الله ولاجل تفسير قوله قوله والذين
لا يشهدون الزور اي لا يقيمون الشهادة الباطلة
او لا يحضرون محاضر الكذب والكفر
والفسق واللهو وقال ابن حجر واشار المؤلف
الى ان الاية سيقت في ذم متعاطي شهادة
الزور وهو اختيار منه لاحد ما قيل في
تفسيرها وتعقبه العيني وقال ما سيقت
الاية الا في مدح تاركي شهادة الزور وقول
ابن حجر وهو اختيار لاحد ما قيل لم يقل به
احد من المفسرين وح فايراد المؤلف الاية
في معرض التغليظ لما قيل في شهادة الزور من
الوعيد لا وجه له فانها ما سيقت الا في مدح
الذين لا يشهدون الزور وما قاله ابن حجر احد
ليكون ما قاله المؤلف مطابقا لما استدل له
ولعله كالمؤلف وقف على ذلك من قول بعض
المفسرين وجزم العيني بانه لم يقل به احد فيه
نظر لا يخفى اه قسط

حتى قلنا ليته سكت وقال اسمعيل بن ابراهيم حدثنا
الجريري ثنا عبد الرحمن باب شهادة الاعمى
وامره ونكاحه وانكاحه ومبايعته وقبوله في التاذين
وغيره وما يعرف بالاصوات واجاز شهادته قاسم
والحسن وابن سيرين والزهري وعطاء وقال الشعبي
تجوز شهادته اذا كان عاقلا وقال الحكم رب شيء
تجوز فيه وقال الزهري ارأيت ابن عباس لو شهد على
شهادة اكنت ترده وكان ابن عباس يبعث رجلا اذا
غابت الشمس افطر ويسأل عن الفجر فاذا قيل له طلع
صلى ركعتين وقال سليمان بن يسار استاذنت على
عائشة فعرفت صوتي فقالت سليمان ادخل فانك
مملوك ما بقي عليك شيء واجاز سمرة بن جندب
شهادة امرأة منتقبة حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون
اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم
رجلا يقرأ في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا
آية اسقطتهن من سورة كذا وكذا وزاد عباد بن عبد الله
عن عائشة تهجد النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي
فسمع صوت عباد يصلي في المسجد فقال يا عائشة
اصوت عباد هذا قلت نعم قال اللهم ارحم عبادا حدثنا
مالك بن اسمعيل ثنا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرنا

قوله الجريري بضم الجيم وفتح الراء الاولى باب
شهادة الاعمى وامره اي في تصرفاته لغيره
ونكاحه بامرأة قوله وانكاحه اي غيره وقوله
ومبايعته اي بيعه وشراؤه قوله وغيره
كاقامة الصلاة وامامته اذا اوقف الجماعة
مثل قوله قاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق
قوله عاقلا اي فطنا مدركا لدقائق الامور
بالقرائن وليس احترازا عن المجنون اذ العقل
شرط في البصير والاعمى قوله يبعث رجلا
زاده اي مع كونه اعمى قوله الشمس الا فطر فاذا
اي يفحص عن غروب الشمس من قومه قوله صلى
اخبره انها غربت افطر زاد ابو ذر قوله وانما
قيل زاد في رواية يتفحص الخبر له رفقا لتحوله
ركعتين اي ولابي ذر فقالت ولابي ذر قوله شيء اي من
صوته فعرف قوله الذا قوله المؤمنين
يسمع بحذف حرف مكاتبا لام الاحتجاب
سليمان الكتابة وكان مكاتبا كانت لا ترى
حال الكتابة وفيه ان عائشة فملكها او ملك غيرها
ميمونة وفيه سواء كان وفتح المثناة
من العبيد بسكون النون من الانتقاب
قوله منتقبة بعدها قاف مكسورة على النون
الفوقية ولابي ذر منتقبة بتقديم المثناة
وتشديد القاف من التنقيب وهي التي
وجهها نقاب قوله رجل هو عبد الله بن
يزيد الانصاري وزعم عبد الله انه الخطمي
قوله كذا وكذا آية وسقط لابي ذر وكذا الثاني
وهي في الاصل مركبة من كاف التشبيه واسم
الاشارة ثم نقلت فصارت يكنى بها عن
العدد وغيره قوله واسقطتهن اي نسيتهن
قوله عباد بفتح المهملة وتشديد الموحدة

ابنُ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ
اللهُ عنهما قالَ قالَ النبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم انّ بلالاً
يُؤذّنُ بليلٍ فكلوا واشربوا حتى يؤذّنَ او قالَ حتى تسمعوا
اذانَ ابنِ امِّ مكتومٍ رجلاً اعمى لا يؤذّنُ حتى يقولَ له
النّاسُ اصبحتَ حدّثنا زيادُ بنُ يحيى قالَ حدّثنا حاتمُ
ابنُ وردانَ قالَ حدّثنا ايّوبُ عن عبدِ اللهِ بنِ ابي مليكةَ
عنِ المسورِ بنِ مخرمةَ رضيَ اللهُ عنهما قالَ قدمتْ على النبيِّ
صلّى اللهُ عليهِ وسلّم اقبيةٌ فقالَ لي ابي مخرمةُ انطلقْ
بنا اليهِ عسى انْ يعطينا منها شيئاً فقامَ ابي على البابِ
فتكلّمَ فعرفَ النبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم صوتَه فخرجَ
النبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم ومعهُ قباءٌ وهو يُريهِ
محاسنَهُ وهو يقولُ خبأتُ هذا لكَ خبأتُ هذا لكَ

باب شهادةِ النساءِ وقولهِ تعالى فانْ لم
يكونا رجلينِ فرجلٌ وامرأتانِ حدّثنا ابنُ ابي مريمَ
اخبرنا محمّدُ بنُ جعفرٍ قالَ اخبرني زيدٌ عن عياضِ
ابنِ عبدِ اللهِ عن ابي سعيدٍ الخدريِّ رضيَ اللهُ عنهُ
عنِ النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم قالَ اليسَ شهادةُ المرأةِ
مثلَ نصفِ شهادةِ الرجلِ قلنا بلى قالَ فذلكِ منْ
نقصانِ عقلِها

باب شهادةِ الاماءِ والعبيدِ
وقالَ انسٌ شهادةُ العبدِ جائزةٌ اذا كانَ عدلاً واجازهُ
شريحٌ وزرارةُ بنُ اوفى وقالَ ابنُ سيرينَ شهادتُهُ

جائزة

قوله بليل اى فى ليل قوله حتى يؤذن اى الى ان
الخ وقوله او قال شك من الراوى وقوله ابن ام
مكتوم هو عمرو وعبد الله بن قيس القرشى و
مطابقته للترجمة الاعتماد على صوت الاعمى
قوله ابن ابى مليكة نسبة لجده لشهرته به واسم
ابيه عبيد الله واسم ابى مليكة زهير قوله
فخرج بالفاء ولابى ذر عن الحموى والمستملى خرج
قوله باب شهادة النساء وقوله تعالى
اى جواز شهادة الخ قوله فان لم يكونا رجلين
الخ اى فان لم يكن الشهيدان رجلين فالشهيدان
رجل وامراتان او فليشهد رجل وامراتان
لان المامورهم المخاطبون لا الشهداء قال
القسطلانى وهذا مخصوص بالاموال عندنا
وبما عدا الحدود والقصاص عند ابى حنيفة
قوله اخبرنى بالافراد قوله قلنا بالف بعد
النون ولابى ذر قلن قوله فذلك بكسر
الكاف قوله من نقصان عقلها اى لان
الاستظهار باخرى يؤذن بقلة ضبطها
وهو يشعر بقلة عقلها وهذا موضع الترجمة
باب شهادة الاماء والعبيد اى فى جواز
الرق قوله وقال انس اى فيما وصله ابن ابى
شيبة من رواية المختار بن فلفل قوله واجاز
اى حكم شهادة العبد شريح اى القاضى [illegible]

جائزة إلا العبد لسيده وأجاز الحسن وإبراهيم في الشيء التافه
وقال شريح كلكم بنو عبيد وإماء * حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج
عن ابن أبي مليكة عن عقبة بن الحارث وحدثنا علي بن عبد الله
ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة حدثني عقبة بن
الحارث أو سمعته منه أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب قال فجاءت
أمة سوداء فقالت قد أرضعتكما فذكرت ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم فأعرض عني قال فتنحيت فذكرت ذلك له قال وكيف
وقد زعمت أن قد أرضعتكما فنهاه عنها * باب شهادة
المرضعة ثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عقبة
ابن الحارث رضي الله عنه قال تزوجت امرأة فجاءت امرأة فقالت
إني قد أرضعتكما فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال وكيف
وقد قيل دعها عنك أو نحوه * باب تعديل النساء بعضهن
بعضا * حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود وأفهمني بعضه أحمد
ابن يونس ثنا فليح بن سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير
وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي وعبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين
قال لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله منه قال الزهري وكلهم
حدثني طائفة من حديثها وبعضهم أوعى من بعض وأثبت له اقتصاصا
وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة وبعض
حديثهم يصدق بعضا زعموا أن عائشة رضي الله عنها قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج سفرا أقرع بين

باب شهادة المرضعة (قوله تزوجت امرأة) هي أم يحيى بنت أبي إهاب (قوله فجاءت امرأة) لم يعلم
أمة فالأولى مقيدة لهذه وقد مر ما في ذلك قريبا
باب تعديل النساء بعضهن بعضا (قوله ...) أبلغ ما يكون
قال لها أهل الإفك (قوله وقد وعيت) ...
من الافتراء والكذب (قوله سفرا) أي إلى السفر (قوله ...)
العين أي حفظت

أَزْوَاجِهِ فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ
غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ فَأَنَا أُحْمَلُ فِي
هَوْدَجٍ وَأُنْزَلُ فِيهِ فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ فَقُمْتُ
حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي
أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزْعِ أَظْفَارٍ قَدِ انْقَطَعَ
فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرْحَلُونَ
لِي فَرَحَلُوهُ فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ
وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنِّي فِيهِ وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَثْقُلْنَ
وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلْقَةَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ
حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهَوْدَجِ فَاحْتَمَلُوهُ وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ
فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا فَوَجَدْتُ الْعِقْدَ بَعْدَمَا اسْتَمَرَّ الْجَيْشُ فَجِئْتُ
مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ فَأَمَمْتُ مَنْزِلِيَ الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ
سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ
وَكَانَ صَفْوَانُ ابْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ
فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي وَكَانَ يَرَانِي
قَبْلَ الْحِجَابِ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ
فَوَطِئَ يَدَهَا فَرَكِبْتُهَا فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا
الْجَيْشَ بَعْدَمَا نَزَلُوا مُعَرِّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ
وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولَ فَقَدِمْنَا
الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ

الْإِفْكِ

(قوله في غزاة غزاها) هي غزوة بني المصطلق من
خزاعة (قوله اذن بالرحيل) بالمد والقصر (قوله فمشيت)
اي لقضاء حاجتي منفردة (قوله يرحلون لي) بفتح
اوله وسكون الراء مخففا اي يشدون الرحل على بعيري (قوله
[illegible] احد منهم (قوله فبعثوا الجمل) اي اثاروه (قوله
انهم سيفقدوني) بكسر القاف وحذف النون تخفيفا
ولابي ذر والوقت سيفقدونني (قوله يفيضون) بضم
اوله اي يشيعون

الافك ويريبني في وجعي اني لا ارى من النبي صلى الله عليه وسلم
اللطف الذي كنت ارى منه حين امرض انما يدخل فيسلم ثم
يقول كيف تيكم لا اشعر بشيء من ذلك حتى نقهت فخرجت انا
وام مسطح قبل المناصع متبرزنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك
قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب
الاول في البرية او في التنزه فاقبلت انا وام مسطح بنت ابي
رهم نمشي فعثرت في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس
ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت يا هنتاه الم تسمعي
ما قالوا فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا الى مرضي
فلما رجعت الى بيتي دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال كيف تيكم فقلت ائذن لي الى ابوي قالت وانا حينئذ
اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاتيت ابوي فقلت لامي ما يتحدث به الناس
فقالت يا بنية هوني على نفسك الشان فوالله لقل ما كانت
امرأة قط وضيئة عند رجل يحبها ولها ضرائر الا اكثرن
عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا قالت فبت
تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقأ لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة
ابن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما
اسامة فاشار عليه بالذي يعلم في نفسه من الود لهم فقال
اسامة اهلك يا رسول الله ولا نعلم والله الا خيرا واما علي

(قوله ويريبني) بفتح اوله من رابه ويجوز ضمه
من اراب اي يشككني (قوله قبل المناصع) بكسر
القاف وفتح الموحدة والمناصع بالصاد والعين
المهملتين موضع خارج المدينة (قوله يا هنتاه)
بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح وبعد
الفوقية الف ثم هاء ساكنة في الفرع كاصله
وقد تضم اي يا هذه نداء للبعيد
خطاب البعيد كأنها نسبتها للغفلة وقلة المعرفة
بمكائد الناس (قوله لما تحدث الناس بهذا)
بالمضارع الفتح الاول (قوله فراق اهله
اي لم ينزل في فراقها لكراهتها التصريح بما فيه
الفراق اليها

ابن أبي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء
سواها كثير وسل الجارية تصدقك فدعا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بريرة فقال يا بريرة هل رأيت فيها شيئاً يريبك
فقالت بريرة لا والذي بعثك بالحق إن رأيت منها أمراً
أغمصه عليها أكثر من أنها جارية حديثة السن تنام عن العجين
فتأتي الداجن فتأكله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم
من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي
فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً وقد ذكروا رجلاً ما علمت
عليه إلا خيراً وما كان يدخل على أهلي إلا معي فقام سعد بن
معاذ فقال يا رسول الله أنا والله أعذرك منه إن كان من
الأوس ضربنا عنقه وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا
ففعلنا فيه أمرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج
وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ولكن احتملته الحمية فقال كذبت
لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على ذلك فقام أسيد بن الحضير
فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن
المنافقين فثار الحيان الأوس والخزرج حتى هموا ورسول
الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا
وسكت وبكيت يومي ولا يرقأ لي دمع ولا أكتحل بنوم
فأصبح عندي أبواي قد بكيت ليلتين وقد بكيت ليلتين
ويوماً حتى أظن أن البكاء فالق كبدي قالت فبينما هما

(قوله فتأتي الداجن) الشاة التي تألف البيوت ولا تخرج إلى المرعى (قوله فقام أسيد بن حضير) [illegible] العشيرة (قوله)

جالسان عندي وانا ابكي اذ استاذنت امرأة من الانصار
فاذنت لها فجلست تبكي معي فبينا نحن كذلك اذ دخل رسول
الله صلى الله عليه وسلم فجلس ولم يجلس عندي من يوم
قيل لي ما قيل قبلها وقد مكث شهرا لا يوحى اليه في شأني
شئ قالت فتشهد ثم قال يا عائشة فانه بلغني عنك كذا
وكذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت
فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه
ثم تاب تاب الله عليه فلما قضى رسول الله صلى الله عليه
وسلم مقالته قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة وقلت
لابي اجب عني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والله ما
ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لامي
اجيبي عني رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قالت
والله ما ادري ما اقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم
قالت وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن فقلت
اني والله لقد علمت انكم سمعتم ما يتحدث به الناس ووقر
في انفسكم وصدقتم به ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم
اني بريئة لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا ابا يوسف
اذ قال فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم
تحولت على فراشي وانا ارجو ان يبرئني الله ولكن ما ظننت
ان ينزل في شأني وحيا ولانا احقر في نفسي من ان يتكلم
بالقرآن في امري ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله صلى الله

(قوله قلص) معناه بفتح القاف واللام آخره صاد مهملة اي انقطع لان الحزن والغضب اذا اخذ احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة (قوله اني بريئة) بكسر الهمزة (قوله على ما تصفون) اي [illegible] بما تذكرون عني مما يعلم الله (قوله)

صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله فوالله ما رام
مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه
ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل
الجمان من العرق في يوم شات فلما سري عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو يضحك فكان اول كلمة ان قال لي
يا عائشة احمدي الله فقد برأك الله فقالت لي امي قومي الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا اقوم اليه
ولا احمد الا الله فانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك
عصبة منكم الايات فلما انزل الله هذا في براءتي قال ابو بكر
الصديق رضي الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة
لقرابته منه والله لا انفق على مسطح شيئا ابدا بعد ما قال
لعائشة فانزل الله تعالى ولا يأتل اولوا الفضل منكم
والسعة ان يؤتوا الى قوله غفور رحيم فقال ابو بكر بلى
والله اني لاحب ان يغفر الله لي فرجع الى مسطح الذي كان
يجري عليه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل
زينب بنت جحش عن امري فقال يا زينب ما علمت ما رأيت
فقالت يا رسول الله احمي سمعي وبصري والله ما علمت
عليها الا خيرا قالت وهي التي كانت تساميني فعصمها
الله بالورع قال وحدثنا فليح عن هشام بن عروة عن عائشة
وعبد الله بن الزبير مثله قال فليح عن ربيعة بن ابي عبد
الرحمن ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد بن ابي بكر مثله *

(قوله فلما سري بضم الهمزة وتشديد الراء المكسورة اي كشف

باب

باب إذا زكى رجل رجلا كفاه * وقال أبو جميلة
وجدت منبوذا فلما رآني عمر قال عسى الغوير أبؤسا كأنه
يتهمني قال عريفي إنه رجل صالح قال كذاك اذهب وعلينا
نفقته * حدثنا ابن سلام أنا عبد الوهاب ثنا خالد الحذاء
عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه رضي الله عنه قال أثنى
رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ويلك
قطعت عنق صاحبك قطعت عنق صاحبك مرارا ثم قال
من كان منكم مادحا أخاه لا محالة فليقل أحسب فلانا
والله حسيبه ولا أزكي على الله أحدا أحسبه كذا وكذا إن
كان يعلم ذلك منه * باب ما يكره من الإطناب
في المدح وليقل ما يعلم * حدثنا محمد بن صباح ثنا إسمعيل
ابن زكريا ثنا بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي
الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على
رجل ويطريه في مدحه فقال أهلكتم أو قطعتم ظهر
الرجل * باب بلوغ الصبيان وشهادتهم وقول الله
تعالى وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا وقال
مغيرة احتلمت وأنا ابن ثنتي عشرة سنة وبلوغ النساء
في الحيض لقوله عز وجل واللائي يئسن من المحيض إلى قوله
أن يضعن حملهن وقال الحسن بن صالح أدركت جارة لنا
جدة بنت إحدى وعشرين سنة * حدثنا عبيد الله بن سعيد
ثنا أبو أسامة حدثني عبيد الله حدثني نافع حدثني ابن عمر

باب إذا زكى رجل رجلا كفاه فلا يحتاج
إلى آخر معه والذي ذهب إليه الشافعي والأكثر
وهو قول محمد بن الحسن اشتراط اثنين (قوله
قال عريفي هو القيم بأمور القبيلة والجماعة من
الناس يلي أمورهم واسمه سنان فيما ذكره الشيخ
أبو حامد باب ما يكره من الإطناب بكسر
الهمزة أي المبالغة في المدح (قوله وليقل أي
المادح في الممدوح ما يعلم ولا يتجاوز باب
بلوغ الصبيان وشهادتهم هل هي معتبرة أم لا
(قوله وقول الله تعالى بالجر عطفا على المجرور
السابق

رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه
يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ثم عرضني
يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني قال نافع
فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته هذا الحديث
فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير وكتب إلى عماله أن يفرضوا
لمن بلغ خمس عشرة * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا صفوان
ابن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب
على كل محتلم * باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة
قبل اليمين * حدثنا محمد أنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق
عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع بها مال امرئ
مسلم لقي الله وهو عليه غضبان قال فقال الأشعث بن قيس
في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني
فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى
الله عليه وسلم ألك بينة قال قلت لا قال فقال لليهودي
احلف قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي
قال فأنزل الله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم
ثمنا قليلا إلى آخر الآية * باب اليمين على المدعى
عليه في الأموال والحدود وقال النبي صلى الله عليه وسلم
شاهداك أو يمينه وقال قتيبة ثنا سفيان عن ابن شبرمة

(قوله ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة) قوله باب سؤال الحاكم المدعي بكسر العين وسكون التحتية وفي رواية أبي ذر بينة نحتها (قوله مال امرئ مسلم) أو ذمي أو معاهد بالرفع منه ... بغير حق بل غير ... جرى على الغالب في ... الشرع والتقييد بالمسلم ... اليمين على المدعى عليه ...

كلمة

كلمنى ابو الزناد فى شهادة الشاهد ويمين المدعى فقلت
قال الله تعالى واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم
يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء
ان تضل احداهما فتذكر احداهما الاخرى قلت اذا
كان يكتفى بشهادة شاهد ويمين المدعى فما تحتاج ان
تذكر احداهما الاخرى ما كان يصنع بذكر هذه الاخرى
* حدثنا ابو نعيم ثنا نافع بن عمر عن ابن ابى مليكة قال
كتب ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم
قضى باليمين على المدعى عليه * باب حدثنا عثمان بن ابى
شيبة ثنا جرير عن منصور عن ابى وائل قال قال عبد الله
رضى الله عنه من حلف على يمين يستحق بها مالا لقى الله
وهو عليه غضبان ثم انزل الله تصديق ذلك ان الذين
يشترون بعهد الله وايمانهم الى عذاب اليم ثم ان
الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد
الرحمن فحدثناه بما قال فقال صدق لفى انزلت كان
بينى وبين رجل خصومة فى شىء فاختصمنا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال شاهداك او يمينه فقلت
له انه اذا يحلف ولا يبالى فقال النبى صلى الله
عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها
فاجر لقى الله وهو عليه غضبان فانزل الله تصديق
ذلك ثم اقرأ هذه الآية * باب

(قوله كلمنى ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان قاضى المدينة (قوله شهادة الشاهد ويمين المدعى) وكان مذهب ابى الزناد القضاء بذلك كاهل بلده لانه عليه الصلاة والسلام قضى بشاهد ويمين باب بالتنوين من غير ترجمة وهو ساقط عند ابى ذر

(قوله الى عذاب اليم) برفعهما على الحكاية (قوله انزلت) بضم الهمزة (قوله اذا يحلف) بالرفع على لغة من لا ينصب باذا (قوله ولا يبالى) اى لا يكترث وربما حلف والوقف اللغة فيقلم بل باب بالتنوين *

إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب
البينة * حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن أبي عدي عن هشام ثنا
عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية
قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء
فقال النبي صلى الله عليه وسلم البينة أو حد في ظهرك فقال
يا رسول الله إذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق يلتمس
البينة فجعل يقول البينة وإلا حد في ظهرك فذكر
حديث اللعان * باب اليمين بعد العصر *
حدثنا علي بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله
ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على
فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل ورجل بايع
رجلا لا يبايعه إلا للدنيا فإن أعطاه ما يريد وفى
له وإلا لم يف له ورجل ساوم رجلا بسلعة بعد
العصر فحلف بالله لقد أعطي به كذا وكذا فأخذها
باب يحلف المدعى عليه حيث ما وجبت عليه
اليمين ولا يصرف من موضع إلى غيره قضى مروان باليمين
على زيد بن ثابت على المنبر فقال أحلف له مكاني
فجعل زيد يحلف وأبى أن يحلف على المنبر فجعل مروان
يعجب منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم شاهداك

أو

(قوله وينطلق) بالنصب عطفا على أن يلتمس
أي بهما (قوله سحماء) بفتح السين وسكون الحاء
المهملتين اسم أمه (قوله البينة) بالنصب أي
أحضر البينة ويجوز الرفع أي الواجب عليك
البينة (قوله أو حد) بالرفع أي الواجب عند عدم
البينة حد وفي رواية بالنصب أي أحضر البينة
باب اليمين بعد العصر أي بيان ما جاء في تغليظ
اليمين بعد العصر (قوله بسلعة) جار ومجرور باب
بالتنوين يحلف المدعى عليه اهـ

أو بيمينه فلم يخص مكانا دون مكان * حدثنا موسى بن
اسمعيل ثنا عبد الواحد عن الاعمش عن ابي وائل عن ابن
مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من حلف على يمين ليقتطع بها مالا لقي الله وهو
عليه غضبان * باب إذا تسارع قوم في اليمين
* حدثنا اسحاق بن نصر ثنا عبد الرزاق انا معمر عن همام
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
عرض على قوم اليمين فاسرعوا فامر ان يسهم بينهم في
اليمين ايهم يحلف * باب قول الله تعالى ان
الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا * ثنا اسحاق
انا يزيد بن هارون انا العوام حدثني ابراهيم ابو اسمعيل
السكسكي سمع عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما يقول
اقام رجل سلعته فحلف بالله لقد اعطي بها ما لم يعطها
فنزلت ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا
قليلا وقال ابن ابي اوفى الناجش آكل ربا خائن * حدثنا
بشر بن خالد ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان
عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من حلف على يمين كاذبا ليقتطع مال
رجل او قال اخيه لقي الله وهو عليه غضبان وانزل الله
تصديق ذلك في القرآن ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الآية فلقيني الأشعث فقال

(قوله ليقتطع بها) اي باليمين (قوله وهو
عليه غضبان) اي يعامله معاملة المغضوب
عليه باب اذا تسارع قوم في اليمين اي
حيث وجبت عليهم جميعا ايهم يبدأ اولا به
(قوله فاسرعوا) اي الى اليمين باب قول الله
تعالى ان الذين يشترون بعهد الله اي يستبدلون بما
عاهدوا الله عليه (قوله وايمانهم) ايقع له
(قوله ثمنا قليلا) اي من حطام الدنيا (قوله ابو اسمعيل
السكسكي) نسبة الى السكاسك ابن اشرس
ابن كندة الكوفي (قوله لقد اعطي) بفتح
الهمزة والطاء (قوله بها) اي بدل سلعته
(قوله ما لم يعطها) اي يحلف انه دفع فيها من
ماله ما لم يكن دفعه *

مَا حَدَّثَكُم عَبْدُ اللهِ اليَوْمَ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا قَالَ فِي أُنْزِلَتْ

بَابُ كَيْفَ يُسْتَحْلَفُ قَالَ تَعَالَى يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ جَاؤُكَ يَحْلِفُونَ بِاللهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا يُقَالُ بِاللهِ وَتَاللهِ وَوَاللهِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللهِ كَاذِبًا بَعْدَ العَصْرِ وَلَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللهِ * حَدَّثَنَا اسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيَامُ رَمَضَانَ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ * ثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثَنَا جُوَيْرِيَةُ قَالَ ذَكَرَ نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ * بَابُ مَنْ أَقَامَ البَيِّنَةَ بَعْدَ اليَمِينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ وَقَالَ

باب بالتنوين كيف يستحلف بضم اوله مبنيا للمفعول اى كيف يستحلف الحاكم من توجه عليه اليمين (قوله يحلفون بالله اى على معاذيرهم فيما قالوا (قوله ان اردنا الا احسانا وتوفيقا اى يحلفون ما اردنا بذهابنا الى غيرك وتحاكمنا الى من عداك الا الاحسان والتوفيق اى المداراة والصلح اعتقادا منا صحة تلك الحكومة (قوله بعد العصر وهو احد الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم

باب من اقام البينة بعد اليمين اى الغائبة من المدعى عليه فقبل وهو مذهب الحنفية والشافعي واحمد (قوله الحن اى اعرف *

طاوس وإبراهيم وشريح البينة العادلة أحق من اليمين الفاجرة * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام ابن عروة عن أبيه عن زينب عن أم سلمة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض فمن قضيت له بحق أخيه شيئا بقوله فإنما أقطع له قطعة من النار فلا يأخذها * باب من أمر بإنجاز الوعد وفعله الحسن وذكر إسمعيل إنه كان صادق الوعد وقضى ابن الأشوع بالوعد وذكر ذلك عن سمرة وقال المسور ابن مخرمة رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له قال وعدني فوفى لي قال أبو عبد الله ورأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أشوع * حدثنا إبراهيم ابن حمزة ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له سألتك ماذا يأمركم فزعمت أنه يأمركم بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة قال وهذه صفة نبي * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا إسمعيل بن جعفر عن أبي سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا اؤتمن

(قوله ألحن بحجته) أي ألسن وأفصح وأبين كلاما وأقدر على الحجة (باب من أمر بإنجاز الوعد) أي الوفاء به (قوله وقضى ابن أشوع) بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فواو مفتوحة فعين مهملة غير منصرف هو سعيد بن عمرو بن الأشوع الهمداني الكوفي (قوله بالوعد) أي بإنجازه (قوله والعفاف) أي الكف عن المحارم وخوارم المروءة *

خان وإذا وعد أخلف * حدثنا إبراهيم بن موسى ثنا هشام
عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهم قال لما مات النبي صلى الله عليه
وسلم جاء أبا بكر رضي الله عنه مال من قبل العلاء بن الحضرمي
فقال أبو بكر رضي الله عنه من كان له على النبي صلى الله عليه
وسلم دين أو كانت له قبله عدة فليأتنا قال جابر فقلت
وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيني هكذا
وهكذا وهكذا فبسط يديه ثلاث مرات قال جابر فعد في يدي
خمس مائة ثم خمس مائة ثم خمس مائة * حدثنا محمد بن عبد
الرحيم أنا سعيد بن سليمان ثنا مروان بن شجاع عن سالم
الأفطس عن سعيد بن جبير قال سألني يهودي من أهل
الحيرة أي الأجلين قضى موسى قلت لا أدري حتى أقدم
على حبر العرب فأسأله فقدمت فسألت ابن عباس
فقال قضى أكثرهما وأطيبهما إن رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا قال فعل * باب لا يسأل أهل الشرك
عن الشهادة وغيرها وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل
الملل بعضهم على بعض لقوله تعالى فأغرينا بينهم العداوة
والبغضاء وقال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم
وقولوا آمنا بالله وما أنزل الآية * حدثنا يحيى بن بكير ثنا
الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

(قوله أو كانت له قبله) بكسر القاف وفتح الموحدة جهة عدة أي وعد (قوله ثم خمسمائة ثم خمسمائة) أي ثلاثا كل عدة منه صلى الله عليه وسلم (قوله من أهل الحيرة) بكسر الحاء المهملة بلد معروف بالعراق باب بالتنوين *

ابن

ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال يا معشر
المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل
على نبيه صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله تقرؤنه
لم يشب وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بدلوا ما كتب
الله وغيروا بأيديهم الكتاب فقالوا هو من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا أفلا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن
مسائلتهم ولا والله ما رأينا منهم رجلا قط يسألكم عن
الذي أنزل عليكم * باب القرعة في المشكلات وقوله
إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم وقال ابن عباس
اقترعوا فجرت الأقلام مع الجرية وعال قلم زكرياء
الجرية فكفلها زكرياء وقوله فساهم أقرع فكان من
المدحضين من المسهومين وقال أبو هريرة عرض النبي
صلى الله عليه وسلم على قوم اليمين فأسرعوا فأمر أن
يسهم بينهم أيهم يحلف * حدثنا أبو اليمان أنا شعيب
عن الزهري ثنا خارجة بن زيد الأنصاري أن أم
العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي صلى الله
عليه وسلم أخبرته أن عثمان بن مظعون طار له سهمه
في السكنى حين أقرعت الأنصار سكنى المهاجرين قالت
أم العلاء فسكن عندنا عثمان بن مظعون فاشتكى
فمرضناه حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك

(قوله أحدث الأخبار بالله) بفتح الهمزة
أي أقربها نزولا إليه من عند الله عز وجل
فالحدوث بالنسبة إلى المنزول إليهم وهو
في نفسه قديم (قوله لم يشب) بضم أوله وفتح
ثانيه أي لم يخلط (قوله باب القرعة
[illegible] (قوله طار له سهمه) أي وقع
أي مشق (قوله فمرضناه) بتشديد الراء أي قمنا
له بأمره (قوله) [illegible]

ابا السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك الله فقال لي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله
اكرمه فقلت لا ادري بابي انت وامي يا رسول الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما عثمان فقد جاءه
والله اليقين واني لارجو له الخير والله ما ادري وانا
رسول الله ما يفعل بي قالت فوالله لا ازكي احدا بعده ابدا
واحزنني ذلك قالت فنمت فاريت لعثمان عينا تجري فجئت
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال ذلك عمله
* حدثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي ثنا الاعمش حدثني
الشعبي انه سمع النعمان بن بشير رضي الله عنهما يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم مثل المدهن في حدود الله والواقع
فيها مثل قوم استهموا سفينة فصار بعضهم في اسفلها
وصار بعضهم في اعلاها فكان الذي في اسفلها يمرون بالماء
على الذين في اعلاها فتاذوا به فاخذ فاسا فجعل
ينقر اسفل السفينة فاتوه فقالوا ما لك قال تاذيتم بي
ولا بد لي من الماء فان اخذوا على يديه انجوه ونجوا
انفسهم وان تركوه اهلكوه واهلكوا انفسهم *
حدثنا محمد بن مقاتل انا عبد الله انا
يونس عن الزهري اخبرني عروة عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه
فايتهن خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم

(قوله استهموا) اي اقترعوا سفينة اي مشتركة بينهم (قوله) فكان الذي في اسفلها يمرون بالماء على الذين في اعلاها

لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة
وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم تبتغي بذلك رضى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم
يجدوا الا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون ما في
التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة
والصبح لأتوهما ولو حبوا * بسم الله الرحمن الرحيم *

كتاب الصلح

باب ما جاء في الاصلاح بين الناس وقول الله
تعالى لا خير في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو
معروف أو اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء
مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما وخروج الامام
الى المواضع ليصلح بين الناس بأصحابه * حدثنا سعيد
ابن أبي مريم ثنا أبو غسان ثنا أبو حازم عن سهل بن سعد
رضي الله عنه أن أناسا من بني عمرو بن عوف كان بينهم
شيء فخرج اليهم النبي صلى الله عليه وسلم في أناس
من أصحابه يصلح بينهم فحضرت الصلاة ولم يأت
النبي صلى الله عليه وسلم فجاء بلال فأذن بلال بالصلاة
ولم يأت النبي صلى الله عليه وسلم فجاء الى أبي بكر فقال

(قوله ما في النداء) أي في ثواب أداء صلاة العتمة أي العشاء في جماعة
بسم الله الرحمن الرحيم (قوله) باب باثبات البسملة ... الصلح
كان بينهم شيء من الخصومة حتى تراموا بالحجارة *

إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَ وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ
فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ
فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي
الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ
حَتَّى أَكْثَرُوا وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ
فِي الصَّلَاةِ فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَرَاءَهُ فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ
فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللّٰهَ ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى
وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ
يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ
بِالتَّصْفِيحِ إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ
فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللّٰهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا الْتَفَتَ يَا أَبَا بَكْرٍ
مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ
مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ
أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللّٰهِ بْنَ أُبَيٍّ فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ حِمَارًا فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ
وَهِيَ أَرْضٌ سَبِخَةٌ فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَ إِلَيْكَ عَنِّي وَاللّٰهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ

(قوله بالتصفيح) بالحاء المهملة ولابي ذر
في التصفيق (قوله القهقرى) اي وراءه حتى
لا يستدبر القبلة (قوله فقال) اي عبد الله
ابن ابي للنبي صلى الله عليه وسلم (قوله اليك
عني) اي تنح * بج

الانصار منهم والله لحمار رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطيب ريحا منك فغضب لعبد الله رجل من قومه فشتما
فغضب لكل واحد منهما اصحابه فكان بينهما ضرب
بالجريد والايدي والنعال فبلغنا انها انزلت وان
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما *
باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس * حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن
ابن شهاب ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان ام كلثوم
بنت عقبة اخبرته انها سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
فينمي خيرا او يقول خيرا * باب قول الامام لاصحابه
اذهبوا بنا نصلح * حدثنا محمد بن عبد الله ثنا عبد العزيز
ابن عبد الله الاويسي واسحاق بن محمد الفروي قالا
ثنا محمد بن جعفر عن ابي حازم عن سهل بن سعد رضي الله
عنه ان اهل قباء اقتتلوا حتى تراموا بالحجارة
فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقال
اذهبوا بنا نصلح بينهم * باب قول الله تعالى
ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير * حدثنا قتيبة
ابن سعيد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن
عائشة رضي الله تعالى عنها وان امرأة خافت من بعلها
نشوزا او اعراضا قالت هو الرجل يرى من امرأته ما لا يعجبه

باب بالتنوين (قوله فينمي خيرا بفتح المثناة التحتية وسكون النون وكسر الميم اي يبلغ الحديث على وجه الاصلاح وطلب الخير * باب قول الامام لاصحابه اذهبوا بنا (قوله نصلح بالجزم ويجوز الرفع نصلح بينهم * باب قول الله تعالى ان يصالحا بينهما صلحا والصلح خير على تقدير نحن نصلح اي من الفرقة وسوء العشرة او من الخصومة ويجوز ان لا يراد به التفضيل بل بيان انه من الخيور كما ان الخصومة من الشرور قاله البيضاوي (قوله كبر بكسر الكاف وفتح الموحدة اي كبر السن والهرم *

كبرا او غيره فيريد فراقها فتقول امسكني واقسم لي
ما شئت قالت فلا بأس اذا تراضيا * باب اذا اصطلحوا
على صلح جور فالصلح مردود * حدثنا آدم ثنا ابن ابي
ذئب ثنا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا جاء اعرابي
فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه
فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي
ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فقالوا لي على
ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة
ثم سألت اهل العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة
وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين
بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام واما انت يا انيس لرجل
فاغد على امرأة هذا فارجمها فغدا عليها انيس
فرجمها * حدثنا يعقوب ثنا ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا
ما ليس فيه فهو رد رواه عبد الله بن جعفر المخرمي وعبد
الواحد بن ابي عون عن سعد بن ابراهيم * باب كيف
يكتب هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان وان
لم ينسبه الى قبيلته او نسبه * حدثنا محمد بن بشار ثنا

(قوله او غيره) اي من سوء خلق او خلق * باب اذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (قوله ثم سألت اهل العلم) اي الصحابة الذين كانوا يفتون في زمانه صلى الله عليه وسلم وهم الخلفاء الاربعة وثلاثة من الانصار ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت (قوله فاغد على امرأة هذا) اي اذهب غدوة او امش اليها ... (قوله كيف يكتب) بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (قوله)

غندر ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب
رضي الله عنهما قال لما صالح رسول الله صلى الله عليه
وسلم أهل الحديبية كتب علي بن أبي طالب رضوان الله
عليه بينهم كتابا فكتب محمد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال المشركون لا تكتب محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو كنت رسولا لم نقاتلك فقال لعلي امحه
فقال علي ما أنا بالذي أمحاه فمحاه رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده وصالحهم على أن يدخل هو
وأصحابه ثلاثة أيام ولا يدخلوها إلا بجلبان
السلاح فسألوه ما جلبان السلاح فقال القراب
بما فيه * حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحق
عن البراء رضي الله عنه قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة
حتى قاضاهم أن يقيم بها ثلاثة أيام فلما كتبوا
الكتاب كتبوا هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا لا نقر بها فلو نعلم أنك رسول
الله ما منعناك لكن أنت محمد بن عبد الله قال أنا
رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ثم قال لعلي امح
رسول الله قال لا والله لا أمحوك أبدا فأخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب هذا ما قاضى
عليه محمد بن عبد الله لا يدخل مكة بسلاح

(قوله جلبان السلاح) بضم الجيم وسكون اللام وبضمها وتشديد الموحدة (قوله فسألوه ما جلبان السلاح) بتخفيف الموحدة وتشديدها (قوله الكتاب فكتب) إسناد الكتابة إليه عليه الصلاة والسلام مجاز *

إلا في القراب وأن لا يخرج من أهلها بأحد إن أراد أن
يتبعه وأن لا يمنع أحدا من أصحابه أراد أن يقيم بها
فلما دخلها ومضى الأجل أتوا عليا فقالوا قل لصاحبك
اخرج عنا فقد مضى الأجل فخرج النبي صلى الله
عليه وسلم فتبعتهم ابنة حمزة يا عم يا عم فتناولها
علي فأخذ بيدها وقال لفاطمة عليها السلام دونك
ابنة عمك حملتها فاختصم علي وزيد وجعفر فقال
فقال علي أنا أحق بها وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة
عمي وخالتها تحتي وقال زيد ابنة أخي فقضى بها
النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة
الأم وقال لعلي أنت مني وأنا منك وقال لجعفر
أشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد أنت أخونا ومولانا

* باب الصلح مع المشركين فيه عن أبي سفيان
وقال عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
ثم تكون هدنة بينكم وبين بني الأصفر وفيه سهل
ابن حنيف وأسماء والمسور عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقال موسى بن مسعود ثنا سفيان بن سعيد عن أبي
إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال صالح
النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم الحديبية
على ثلاثة أشياء على أن من أتاه من المشركين رده
إليهم ومن أتاهم من المسلمين لم يردوه وعلى أن

يدخلها

(قوله ولا يخرج) بضم أوله وضم الراء (قوله أن يتبعه) بتشديد الفوقية والأصيلي بالسكون (قوله دونك) بكسر الكاف أي خذي (قوله أنت مني وأنا منك) أي في النسب والسابقة والمحبة وغيرها (باب الصلح مع المشركين) (قوله)

يدخلها من قابل ويقيم بها ثلاثة ايام ولا يدخلها الا
بجلبان السلاح السيف والقوس ونحوه فجاء ابو
جندل يحجل في قيوده فرده اليهم قال ابو عبد الله
لم يذكر مؤمل عن سفيان ابا جندل وقال الا بجلب
السلاح * حدثنا محمد بن رافع ثنا سريج بن النعمان
ثنا فليح عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خرج معتمرا فحال كفار قريش بينه
وبين البيت فنحر هديه وحلق رأسه بالحديبية وقاضاهم
على ان يعتمر العام المقبل ولا يحمل سلاحا عليهم
الا سيوفا ولا يقيم بها الا ما احبوا فاعتمر من العام
المقبل فدخلها كما كان صالحهم فلما اقام بها ثلاثا
امروه ان يخرج فخرج * حدثنا مسدد ثنا بشر ثنا
يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن ابي حثمة قال
انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد
الى خيبر وهي يومئذ صلح * باب الصلح
في الدية * حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري حدثني
حميد ان انسا رضي الله عنه حدثهم ان الربيع وهي
ابنة النضر كسرت ثنية جارية فطلبوا الارش
وطلبوا العفو فابوا فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم
فامرهم بالقصاص فقال انس بن النضر اتكسر
ثنية الربيع يا رسول الله لا والذي بعثك بالحق

(قوله ويقيم) بالنصب عطفا على السابق (قوله
الا بجلبان السلاح) بتخفيف الموحدة وتشديدها
(قوله يحجل في قيوده) بفتح الياء وسكون الحاء
المهملة وضم الجيم اى يمشي مع الحجلة الطير لكن
يرفع رجلا ويضع اخرى لان المقيد لا يمكنه ان
ينقل رجليه معا باب الصلح في الدية (قوله
ان الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية
المشددة آخره عين مهملة

لا تكسر ثنيتها فقال يا انس في كتاب الله القصاص
فرضي القوم وعفوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره زاد الفزاري
عن حميد عن انس فرضي القوم وقبلوا الارش * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما
ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين
وقوله جل ذكره فاصلحوا بينهما * حدثنا عبد الله
ابن محمد ثنا سفيان عن ابي موسى قال سمعت الحسن
رضي الله عنه يقول استقبل والله الحسن بن علي
معاوية بكتائب امثال الجبال فقال عمرو بن العاص
اني لارى كتائب لا تولي حتى تقتل اقرانها فقال له
معاوية وكان والله خير الرجلين اي عمرو ان قتل
هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بامور الناس
من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث اليه رجلين
من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد
الله بن عامر بن كريز فقال اذهبا الى هذا الرجل فاعرضا
عليه وقولا له واطلبا اليه فاتياه فدخلا عليه
فتكلما وقالا له فطلبا اليه فقال لهما الحسن
ابن علي انا بنو عبد المطلب قد اصبنا من هذا المال
وان هذه الامة قد عاثت في دمائها قالا فانه يعرض
عليك كذا وكذا ويطلب اليك ويسألك قال فمن لي

بهذا

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي
ابني هذا سيد هذا مبتدأ مؤخر وسيد خبر بعد
خبر حتى تقتل اقرانها جمع القرن بكسر
القاف وهو الكفؤ والنظير في الشجاعة والحرب
(قوله) فقال معاوية اي جوابا عن مقالته (قوله) من
لي بضيعتهم اي عيالهم (قوله) فبعث اليه اي بعث
معاوية الى الحسن (قوله) كريز بضم الكاف وفتح
الراء وسكون التحتية آخره زاي باب

بهذا فالا نحن لك به فما سألهما شيئا الا قالا نحن لك به
فصالحه فقال الحسن ولقد سمعت الحسن ولقد سمعت
ابا بكرة يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر والحسن بن علي الى جنبه وهو يقبل على الناس
مرة وعليه اخرى ويقول ان ابني هذا سيد ولعل الله
ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين قال لي
علي بن عبد الله انما ثبت لنا سماع الحسن من ابي بكرة
بهذا الحديث * باب هل يشير الامام بالصلح
* حدثنا اسمعيل بن ابي اويس حدثني اخي عن سليمان عن
يحيى بن سعيد عن ابي الرجال محمد بن عبد الرحمن ان
امه عمرة بنت عبد الرحمن قالت سمعت عائشة رضي
الله عنها تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
صوت خصوم بالباب عالية اصواتهما واذا احدهما
يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول والله
لا افعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اين المتألي على الله لا يفعل المعروف فقال
انا يا رسول الله وله اي ذلك احب * حدثنا يحيى
ابن بكير ثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج حدثني
عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك رضي الله
عنه انه كان له على عبد الله بن ابي حدرد الاسلمي
رضي الله عنه مال فلقيه فلزمه حتى ارتفعت

باب بالتنوين قوله هل يشير الامام بالصلح وحرف
لاحد الخصمين ... الاستفهام ساقط لغير ابي ذر عن الكشميهني
والمستملي قوله صوت خصوم بضم الخاء
جمع خصم قوله بالباب عالية اصواتهما
بجر عالية صفة لخصوم وفي نسخة عالية
بالنصب على الحال من خصوم وان كانت
نكرة لتخصيصه بالوصف او من الضمير
المستكن في الظرف قوله اي
ذلك احب اي من وضع المال والرفق

أصواتهما فمرّ بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا كعب فأشار بيده * كأنه يقول النصف فأخذ
نصف ما عليه وترك نصفا * باب فضل الإصلاح
بين الناس والعدل بينهم * حدثنا إسحاق أنا عبد الرزاق
أنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس
عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين
الناس صدقة * باب إذا أشار الإمام بالصلح
فأبى حكم عليه بالحكم البين * حدثنا أبو اليمان
أنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن
الزبير رضي الله عنه كان يحدث أنه خاصم رجلا
من الأنصار قد شهد بدرا إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم في شراج من الحرة كانا يسقيان به كلاهما
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسق
يا زبير ثم أرسل إلى جارك فغضب الأنصاري فقال
يا رسول الله آن كان ابن عمتك فتلون وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق ثم احبس حتى
يبلغ الجدر فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
حينئذ حقه للزبير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل ذلك أشار على الزبير برأي سعة له وللأنصاري فلما
أحفظ الأنصاري رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله وترك نصفا تقدم شرح الحديث
باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل
بينهم (قوله كل سلامى بضم السين المهملة
وتخفيف اللام وفتح الميم مقصورا أي كل
مفصل من المفاصل الثلاثمائة وستين
التي في كل واحد من الناس * باب إذا
أشار الإمام بالصلح فأبى أي امتنع من قبول
الحكم من الصلح (قوله في شراج بالشين المعجمة
المكسورة آخره جيم أي مسايل الماء (قوله
من الحرة بفتح الحاء والراء المهملتين موضع
بالمدينة (قوله فتلون أي تغير (قوله فلما
أحفظه أي أغضبه

اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ
وَاللّٰهِ مَا أَحْسِبُ هٰذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذٰلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ
لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ الْآيَةَ * بَابُ
الصُّلْحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذٰلِكَ
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَارَجَ الشَّرِيكَانِ فَيَأْخُذَ
هٰذَا دَيْنًا وَهٰذَا عَيْنًا فَإِنْ تَوِيَ لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى
صَاحِبِهِ * حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ثَنَا عُبَيْدُ
اللّٰهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
قَالَ تُوُفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَرَضْتُ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا
التَّمْرَ بِمَا عَلَيْهِ فَأَبَوْا وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ فَقَالَ إِذَا جَدَدْتَ
فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ آذَنْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا فَجَلَسَ عَلَيْهِ
وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ فَمَا تَرَكْتُ
أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٌ إِلَّا قَضَيْتُهُ وَفَضَلَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ
وَسْقًا سَبْعَةٌ عَجْوَةٌ وَسِتَّةٌ لَوْنٌ أَوْ سِتَّةٌ عَجْوَةٌ وَسَبْعَةٌ
لَوْنٌ فَوَافَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ
فَذَكَرْتُ لَهُ فَضَحِكَ فَقَالَ ائْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبِرْهُمَا
فَقَالَا لَقَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَا صَنَعَ أَنْ سَيَكُونُ ذٰلِكَ وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ عَنْ
جَابِرٍ صَلَاةَ الْعَصْرِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا بَكْرٍ وَلَا ضَحِكَ وَقَالَ

باب الصلح بين الغرماء واهل الميراث
(قوله سبعة عجوة هو من افضل تمر المدينة
(قوله لقد علمنا اذ صنع اي حين صنع *

وترك أبي عليه ثلاثين وسقا دينا وقال ابن اسحق عن وهب عن جابر صلاة الظهر * باب الصلح بالدين والعين * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا عثمان بن عمر انا يونس وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الله ابن كعب ان كعب بن مالك رضي الله عنه أخبره انه تقاضى ابن أبي حدرد دينا كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهما حتى كشف سجف حجرته فنادى كعب بن مالك فقال يا كعب فقال لبيك يا رسول الله فأشار بيده * أن ضع الشطر فقال كعب قد فعلت يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم فاقضه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يجوز من الشروط في الاسلام والاحكام والمبايعة * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير رضي الله عنهما انه سمع مروان والمسور بن مخرمة رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يأتيك منا أحد

وان

باب الصلح بالدين والعين (قوله سجف حجرته بكسر السين المهملة وسكون الجيم ستر بيته باب ما يجوز من الشروط في الاسلام كشرط عدم التكلف بالنقلة من بلد الى آخر لا انه لا يصح مثله (قوله

وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ
فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ وَامْتَعَضُوا وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ
فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا
جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ
إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ
مُهَاجِرَاتٍ وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ
مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ وَهِيَ
عَاتِقٌ فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِنَّ
إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ
بِإِيمَانِهِنَّ إِلَى قَوْلِهِ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ قَالَ عُرْوَةُ
فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا
إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ إِلَى قَوْلِهِ
غَفُورٌ رَحِيمٌ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَمَنْ أَقَرَّ بِهَذَا
الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَدْ بَايَعْتُكِ كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ وَاللَّهِ مَا مَسَّتْ يَدُهُ
يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ *
حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ
سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ * حَدَّثَنَا

(قوله ابا جندل) اي العاصي حبس بمكة
الى المدينة يرسف في قيوده (قوله وهي
عاتق) اي شابة اول بلوغها الحلم *

مسدد ثنا يحيى عن اسمعيل حدثني قيس بن ابي حازم عن
جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة
والنصح لكل مسلم * باب اذا باع نخلا قد ابرت
* حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من باع نخلا قد ابرت فثمرتها للبائع الا ان يشترط
المبتاع * باب الشروط في البيع * حدثنا
عبد الله بن مسلمة ثنا الليث عن ابن شهاب عن عروة
ان عائشة رضي الله عنها اخبرته ان بريرة جاءت
عائشة تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها
شيئا قالت لها عائشة ارجعي الى اهلك فان احبوا ان
اقضي عنك كتابتك ويكون ولاؤك لي فعلت فذكرت
ذلك بريرة الى اهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان
تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها ابتاعي
فاعتقي فانما الولاء لمن اعتق * باب اذا اشترط
البائع ظهر الدابة الى مكان مسمى جاز * حدثنا ابو نعيم
ثنا زكرياء قال سمعت عامرا يقول حدثني جابر
رضي الله عنه انه كان يسير على جمل له قد اعيا فمر
النبي صلى الله عليه وسلم فضربه فدعا له فسار بسير

باب بالتنوين (قوله اذا باع) اي شخص
نخلا قد ابرت بضم الهمزة وتشديد
الموحدة اي لم تلقح (قوله الا ان يشترط
المبتاع اي المشتري وتقدم شرح هذا
الحديث في باب من باع نخلا قد ابرت
في البيع تقدم شرح الحديث مرارا باب الشروط
اذا اشترط البائع ظهر الدابة اي ركوب
ظهر الدابة التي باعها *

ليس

ليس بسير مثله ثم قال بعنيه بوقية قلت لا ثم قال بعنيه
بوقية فبعته فاستثنيت حملانه الى اهلي فلما قدمنا
أتيته بالجمل ونقدني ثمنه ثم انصرفت فأرسل على
اثري قال ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو
مالك قال شعبة عن مغيرة عن عامر عن جابر رضي الله
عنه أفقرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى
المدينة وقال اسحاق عن جرير عن مغيرة فبعته على أن
لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة وقال عطاء وغيره
ولك ظهره الى المدينة وقال محمد بن المنكدر عن جابر
شرط ظهره الى المدينة وقال زيد بن أسلم عن جابر
ولك ظهره حتى ترجع وقال ابو الزبير عن جابر أفقرناك
ظهره الى المدينة وقال الأعمش عن سالم عن جابر
تبلغ عليه الى أهلك وقال ابو عبد الله الاشتراط
أكثر وأصح عندي وقال عبيد الله وابن اسحاق عن
وهب عن جابر اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم
بوقية وتابعه زيد بن أسلم عن جابر وقال ابن
جريج عن عطاء وغيره عن جابر أخذته بأربعة
دنانير وهذا يكون وقية على حساب الدينار بعشرة
دراهم ولم يبين الثمن مغيرة عن الشعبي عن
جابر وابن المنكدر وأبو الزبير عن جابر وقال
الأعمش عن سالم عن جابر وقية ذهب وقال ابو اسحاق

(قوله ليس بسير مثله) بلفظ المضارع (قوله
اثري) بكسر الهمزة وسكون الثاء (قوله
حتى ابلغ المدينة) فيه الاشتراط لا مجرد
التعليق (قوله وهذا) اي ما ذكر من الاربعة
دنانير*

عن سالم عن جابر بمائتي درهم وقال داود بن قيس
عن عبيد الله بن مقسم عن جابر اشتراه بطريق تبوك
احسبه قال باربع اواق وقال ابو نضرة عن جابر
اشتراه بعشرين دينارا وقول الشعبي بوقية اكثر
الاشتراط اكثر واصح عندي قاله ابو عبد الله * باب
الشروط في المعاملة * حدثنا ابو اليمان انا شعيب ثنا
ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قالت الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم اقسم بيننا وبين
اخواننا النخيل قال لا فقال تكفونا المؤنة ونشرككم
في الثمرة قالوا سمعنا واطعنا * حدثنا موسى ثنا جويرية
ابن اسماء عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اعطى
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود ان يعملوها
ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها * باب الشروط
في المهر عند عقدة النكاح * وقال عمر رضي الله عنه
ان مقاطع الحقوق عند الشروط ولك ما شرطت
وقال المسور رضي الله عنه سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصاهرته فاحسن
قال حدثني وصدقني ووعدني فوفى لي * حدثنا عبد الله
ابن يوسف ثنا الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن
ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم احق الشروط ان توفوا

(قوله بمائتي درهم) بالتثنية (قوله باربع
اواق) كذا في رواية ابي ذر والاصيلي اواقي
باثبات الياء مخففة ومنهم من شددها
ومقدار الثمن باب الشروط في المعاملة
اي المزارعة وغيرها (قوله ونشرككم
في الثمرة) ... (قوله تكفونا المؤنة) ...
... موضع الترجمة لان تقديره ان
تكفونا ... نقسم بينكم او نشرككم وهو
شرط ... (قوله باب
الشروط في المهر عند عقدة النكاح) اي وقت
عقدة (قوله وصدقني) بتخفيف الدال (قوله

به

به ما استحللتم به الفروج * باب الشروط في المزارعة
* حدثنا مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة ثنا يحيى بن سعيد
قال سمعت حنظلة الزرقي قال سمعت رافع بن خديج
رضي الله عنه يقول كنا اكثر الانصار حقلا فكنا نكري
الارض فربما اخرجت هذه ولم تخرج ذه فنهينا عن
ذلك ولم ننه عن الورق * باب ما لا يجوز من
الشروط في النكاح * حدثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا
معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع حاضر لباد
ولا تناجشوا ولا يزيدن على بيع اخيه ولا يخطبن على
خطبته ولا تسئل المرأة طلاق اختها لتستكفئ اناءها
باب الشروط التي لا تحل في الحدود * حدثنا قتيبة
ابن سعيد ثنا ليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة
ابن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله
عنهما انهما قالا ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انشدك الله الا
قضيت لي بكتاب الله فقال الخصم الآخر وهو افقه
منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قل قال ان ابني كان عسيفا
على هذا فزنى بامرأته واني اخبرت ان على ابني الرجم فافتديت
منه بمائة شاة ووليدة فسألت اهل العلم فاخبروني

(قوله ما استحللتم به الفروج) معناه عند
الجمهور اولى الشروط بالوفاء (باب الشروط في
المزارعة) (قوله ذه) بذال المعجمة وهاء مكسورة
مع الاختلاس او الاشباع (باب ما لا يجوز
من الشروط في عقد النكاح) (قوله ولا يزيدن)
بنون التوكيد الثقيلة (قوله على خطبته) بكسر
الخاء (باب الشروط التي لا تحل في الحدود)
وقد تقدم شرحه *

أنما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأن على امرأة
هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم
رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام اغد يا أنيس الى
امرأة هذا فان اعترفت فارجمها قال فغدا عليها
فاعترفت فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمت

باب ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبيع
على أن يعتق * حدثنا خلاد بن يحيى ثنا عبد الواحد بن أيمن
المكي عن أبيه قال دخلت على عائشة رضي الله عنها
قالت دخلت على بريرة وهي مكاتبة فقالت يا أم المؤمنين
اشتريني فان أهلي يبيعوني فأعتقيني قالت نعم قالت
إن أهلي لا يبيعوني حتى يشترطوا ولائي قالت لا
حاجة لي فيك فسمع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم
أو بلغه فقال ما شأن بريرة فقال اشتريها فأعتقيها
وليشترطوا ما شاؤوا قالت فاشتريتها فأعتقتها
واشترط أهلها ولاءها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم الولاء لمن أعتق وإن اشترطوا مائة شرط *

باب الشروط في الطلاق وقال ابن
المسيب والحسن وعطاء إن بدأ بالطلاق أو أخر
فهو أحق بشرطه * حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن
عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه

باب ما يجوز من شروط المكاتب (قوله)
فقال ما شأن بريرة اي فذكرت له شأنها
باب الشروط في الطلاق

قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلَقِّي وَاَنْ
يَبْتَاعَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ وَاَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ
اُخْتِهَا وَاَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ اَخِيهِ وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ
وَعَنِ التَّصْرِيَةِ تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ
غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمٰنِ نُهِيَ وَقَالَ آدَمُ نُهِينَا وَقَالَ النَّضْرُ
وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ نَهَى * بَابُ الشُّرُوطِ مَعَ النَّاسِ
بِالْقَوْلِ * حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى انا هِشَامٌ اَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ
اَخْبَرَهُ قَالَ اَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ يَزِيدُ اَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ
يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ اِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ
عَنْهُمَا قَالَ حَدَّثَنِي اُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوسَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ اَلَمْ اَقُلْ اِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا
كَانَتِ الْاُولَى نِسْيَانًا وَالْوُسْطَى شَرْطًا وَالثَّالِثَةُ عَمْدًا
قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ اَمْرِي عُسْرًا
لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ فَانْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ اَنْ
يَنْقَضَّ فَاَقَامَهُ قَرَاَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ اَمَامَهُمْ مَلِكٌ *
بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ * ثنا اِسْمٰعِيلُ ثنا مَالِكٌ عَنْ
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ اَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ
جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ كَاتَبْتُ اَهْلِي عَلَى تِسْعِ اَوَاقٍ فِي كُلِّ
عَامٍ اُوقِيَّةٌ فَاَعِينِينِي فَقَالَتْ اِنْ اَحَبُّوا اَنْ اَعُدَّهَا

قوله عن التلقي اي للركبان لشراء متاعهم
قبل معرفة سعر البلد باب الشروط مع
الناس بالقول اي دون الاشهاد والكتابة
قوله نسيانا اي النسيان كان منه قوله موسى
رسول الله مبتدأ وخبر اي صاحب الخضر
موسى بن عمران كليم الرحمن قوله بما نسيت
اي بالذي نسيته او بنسياني او بشيء نسيته
يعني وصيته بان لا اعترض عليه وهو اعتذار
بالنسيان باب الشروط في الولاء تقدم
شرحه مرارا

لهم ويكون ولاؤك لي فعلت فذهبت بريرة الى اهلها
فقالت لهم فابوا عليها فجاءت من عندهم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس فقالت اني قد عرضت ذلك
عليهم فابوا الا ان يكون الولاء لهم فسمع النبي صلى الله
عليه وسلم فاخبرت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم
فقال خذيها واشترطي لهم الولاء فانما الولاء لمن اعتق
ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال ما بال رجال
يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط
ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط قضاء
الله احق وشرط الله اوثق وانما الولاء لمن اعتق *

باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت اخرجتك

* حدثنا ابو احمد ثنا محمد بن يحيى ابو غسان الكناني
انا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
لما فدع اهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر رضي الله
عنه خطيبا فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم
ما اقركم الله وان عبد الله بن عمر خرج الى ماله هناك
فعدي عليه من الليل ففدعت يداه ورجلاه وليس
لنا هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت
اجلاءهم فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد بني الحقيق

فقال

باب اذا اشترط في المزارعة اذا شئت اخرجتك (قوله فلما فدع) الفدع بالدال والعين المهملتين من الفدع وهو كسر الشيء المجوف (قوله ففدعت يداه ورجلاه) الفدع محركة اعوجاج الرسغ من اليد والرجل حتى ينقلب الكف او القدم او هو الشيء على ظهر القدم او ارتفاع اخمص القدم

فَقَالَ يَا اَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اَتُخْرِجُنَا وَقَدْ اَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَامَلَنَا عَلَى الْاَمْوَالِ وَشَرَطَ ذٰلِكَ لَنَا فَقَالَ
عُمَرُ اَظَنَنْتَ اَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَيْفَ بِكَ اِذَا اُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ
لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ فَقَالَ كَانَتْ هٰذِهِ هُزَيْلَةً مِنْ اَبِي الْقَاسِمِ
قَالَ كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللّٰهِ فَاَجْلَاهُمْ عُمَرُ وَاَعْطَاهُمْ قِيمَةَ
مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالًا وَاِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ اَقْتَابٍ
وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذٰلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللّٰهِ
اَحْسِبُهُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اخْتَصَرَهُ * بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمُصَالَحَةِ
مَعَ اَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ * حَدَّثَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَنَا مَعْمَرٌ اَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ اَخْبَرَنِي
عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ
كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالَا خَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ حَتّٰى كَانُوا بِبَعْضِ
الطَّرِيقِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ
بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةً فَخُذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ
فَوَاللّٰهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتّٰى اِذَا هُمْ بِقَتَرَةِ الْجَيْشِ
فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ وَسَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتّٰى اِذَا كَانَ بِالثَّنِيَّةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ
مِنْهَا بَرَكَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ فَقَالَ النَّاسُ حَلْ حَلْ فَاَلَحَّتْ

باب الشروط في الجهاد (قوله بالغميم) بفتح
المعجمة بوزن عظيم موضع قرب من مكة
بين رابغ والجحفة (قوله بقترة الجيش) بفتح
القاف والمثناة الفوقية غباره الاسود
(قوله خطه) بضم الخاء اي خصلة

فقالوا خلأت القصواء خلأت القصواء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل ثم قال والذي نفسي بيده لا يسئلوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها ثم زجرها فوثبت قال فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء يتبرضه الناس تبرضا فلم يلبثه الناس حتى نزحوه وشكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فانتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه فيه فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة وكانوا عيبة نصح رسول الله صلى الله عليه وسلم من تهامة فقال إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديبية ومعهم العوذ المطافيل وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لم نجئ لقتال أحد ولكنا جئنا معتمرين وإن قريشا قد نهكتهم الحرب وأضرت بهم فإن شاؤا ماددتهم مدة ويخلوا بيني وبين الناس إن شاؤا فإن أظهر فإن شاؤا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا وإلا فقد جموا وإن هم أبوا فوالذي نفسي بيده

(قوله إلا أعطيتهم إياها) أي أجبتهم إليها وإن كان في ذلك تحمل مشقة (قوله على ثمد) بفتح المثلثة والميم آخره دال مهملة الماء القليل (قوله يتبرضه) بالموحدة والضاد المعجمة بعد المثناة التحتية والفوقية فراء مشددة فضاد معجمة أي يأخذه (قوله ومعهم العوذ) أي النوق الحديثات النتاج (قوله المطافيل) الأمهات التي معها أطفالها والمراد أنهم خرجوا بذوات الألبان من الإبل ليتزودوا بألبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه (قوله فقد جموا) بفتح الجيم أي استراحوا من جهة القتال

لأقاتلنهم

لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي ولينفذن
الله أمره فقال بديل سأبلغهم ما تقول فانطلق
حتى أتى قريشا قال إنا قد جئناكم من هذا الرجل وسمعناه
يقول قولا فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا فقال
سفهاؤهم لا حاجة لنا أن تخبرنا عنه بشيء وقال
ذو الرأي منهم هات ما سمعته يقول قال سمعته يقول
كذا وكذا فحدثهم بما قال النبي صلى الله عليه وسلم
فقام عروة بن مسعود فقال أي قوم ألستم بالوالد
قالوا بلى قال أولست بالولد قالوا بلى فقال فهل تتهموني
قالوا لا قال ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ
فلما بلحوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني قالوا
بلى قال فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد اقبلوها
ودعوني آتيه قالوا ائته فأتاه فجعل يكلم النبي
صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم نحوا
من قوله لبديل فقال عروة عند ذلك أي محمد أرأيت
إن استأصلت أمر قومك هل سمعت بأحد من العرب
اجتاح أهله قبلك وإن تكن الأخرى فإني والله
لأرى وجوها وإني لأرى أشوابا من الناس خليقا
أن يفروا ويدعوك فقال له أبو بكر رضي الله عنه
امصص بظر اللات أنحن نفر عنه وندعه فقال
من ذا قالوا أبو بكر قال أما والذي نفسي بيده لولا

(قوله هات بكسر التاء أي أعطني) (قوله أنحن نفر عنه استفهام انكاري)

يد كانت لك عندي لم أجزك بها لأجبتك قال وجعل
يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فكلما تكلم كلمة أخذ
بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي صلى الله عليه
وسلم ومعه السيف وعليه المغفر فكلما أهوى عروة
بيده إلى لحية النبي صلى الله عليه وسلم ضرب يده
بنعل السيف وقال له أخر يدك عن لحية رسول الله
صلى الله عليه وسلم فرفع عروة رأسه فقال من
هذا قالوا المغيرة بن شعبة فقال أي غدر ألست أسعى
في غدرتك وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية
فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم فقال النبي
صلى الله عليه وسلم أما الإسلام فأقبل وأما المال
فلست منه في شيء ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه قال فوالله ما تنخم
رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت
في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم
ابتدروا أمره وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه
وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده وما يحدون
إليه النظر تعظيما له فرجع عروة إلى أصحابه فقال
أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على
قيصر وكسرى والنجاشي والله إن رأيت ملكا قط
يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم

(قوله أجزك) بفتح الهمزة وسكون الجيم وبالزاي أي لم أكافئك (قوله فلست منه في شيء) أي لا أتعرض له لكونه أخذه غدرا لأن أموال المشركين وإن كانت مغنومة عند القهر فلا يحل أخذها عند الأمن (قوله)

محمدا

محمداً والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم
فدلك بها وجهه وجلده وإذا أمرهم ابتدروا أمره وإذا
توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه وإذا تكلم خفضوا
أصواتهم عنده وما يحدون إليه النظر تعظيماً له وإنه قد
عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها فقال رجل من بني كنانة
دعوني آتيه فقالوا ائته فلما أشرف على النبي صلى الله
عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له
فبعثت له واستقبله الناس يلبون فلما رأى ذلك
قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت
فلما رجع إلى أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت
وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت فقام رجل
منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه
فقالوا ائته فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه
وسلم هذا مكرز وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي
صلى الله عليه وسلم فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل
ابن عمرو قال معمر فأخبرني عن عكرمة أنه لما جاء
سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد سهل
لكم من أمركم قال معمر قال الزهري في حديثه
فجاء سهيل بن عمرو فقال هات اكتب بيننا وبينكم
كتاباً فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب

(قوله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا) أي يمنعوا (قوله رأيت البدن قد قلدت) أي علق في عنقها شيء ليعلم أنها هدي (قوله وأشعرت) أي طعن في سنامها بحيث سال منها الدم ولتكون علامة للهدي

فقال النبي صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم قال
سهيل اما الرحمن فوالله ما ادري ما هو هي ولكن اكتب
باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا
نكتبها الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اكتب باسمك اللهم ثم قال هذا ما قاضى
عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا
نعلم انك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صددناك
عن البيت ولا قاتلناك ولكن اكتب محمد بن عبد الله
فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اني لرسول الله
وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قال الزهري
وذلك لقوله لا يسئلوني خطة يعظمون فيها حرمات
الا اعطيتهم اياها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
على ان تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به فقال سهيل
والله لا تتحدث العرب انا اخذنا ضغطة ولكن ذلك
من العام المقبل فكتب فقال سهيل وعلى انه لا ياتيك
منا رجل وان كان على دينك الا رددته قال المسلمون
سبحان الله كيف يرد الى المشركين وقد جاء مسلما
فبينما هم كذلك اذ دخل ابو جندل بن سهيل بن عمرو
يرسف في قيوده وقد خرج الى اسفل مكة حتى رمى
بنفسه بين اظهر المسلمين فقال سهيل هذا يا محمد
اول ما اقاضيك عليه ان ترده الي فقال النبي

صلى

(قوله وان كذبتموني) جزاؤه محذوف تقديره
فانا صادق (قوله يرسف) اى يمشي * (قوله)

صلى الله عليه وسلم إنا لم نقض الكتاب بعد قال فوالله
إذا لم أصالحك على شيء أبدا قال النبي صلى الله عليه وسلم
فأجزه لي قال ما أنا بمجيزه لك قال بلى فافعل قال ما أنا
بفاعل قال مكرز بل قد أجزناه لك قال أبو جندل أي
معشر المسلمين أرد إلى المشركين وقد جئت مسلما ألا
ترون ما قد لقيت وكان قد عذب عذابا شديدا في الله
قال فقال عمر بن الخطاب فأتيت نبي الله صلى الله عليه
وسلم فقلت ألست نبي الله حقا قال بلى قلت ألسنا
على الحق وعدونا على الباطل قال بلى قلت فلم نعطي
الدنية في ديننا إذا قال إني رسول الله ولست أعصيه
وهو ناصري قلت أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي
البيت فنطوف به قال بلى فأخبرتك أنا نأتيه العام
قال قلت لا قال فإنك آتيه ومطوف به قال فأتيت
أبا بكر فقلت يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقا
قال بلى قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل قال بلى
قلت فلم نعطي الدنية في ديننا إذا قال أيها الرجل إنه
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وليس يعصي ربه وهو ناصره
فاستمسك بغرزه فوالله إنه على الحق قلت أليس كان
يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به قال بلى فأخبرك
أنك تأتيه العام قلت لا قال فإنك آتيه ومطوف به
قال الزهري قال عمر فعملت لذلك أعمالا قال فلما

(قوله اذا انا لشعرن) (قوله السنف نماهه بالعهد
خبر ليس (قوله نعطي الدنية) بفتح الدال المهملة
وهو صفة لمحذوف اي الحالة الدنية الخبيثة
(قوله بغرزه) بالغين المعجمة وبعد الراء الساكنة
زاي اي تمسك بامره ولا تخالفه*

فرغ من قضية الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاصحابه قوموا فانحروا ثم احلقوا قال فوالله ما قام
منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات فلما لم يقم منهم
احد دخل على ام سلمة فذكر لها ما لقى من الناس فقالت ام
سلمة يا نبى الله اتحب ذلك اخرج ثم لا تكلم احدا منهم
كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك فخرج
فلم يكلم احدا منهم حتى فعل ذلك حتى نحر بدنه ودعا
حالقه فحلقه فلما راوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم
يحلق بعضا حتى كاد بعضهم يقتل بعضا غما ثم جاءه
نسوة مؤمنات فانزل الله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن حتى
بلغ بعصم الكوافر فطلق عمر يومئذ امراتين كانتا له
فى الشرك فتزوج احداهما معاوية بن ابى سفيان والاخرى
صفوان بن امية ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم الى
المدينة فجاءه ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم
فارسلوا فى طلبه رجلين فقالوا العهد الذى جعلت لنا
فدفعه الى الرجلين فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا
ياكلون من تمر لهم فقال ابو بصير لاحد الرجلين والله
انى لارى سيفك هذا يا فلان جيدا فاستله الآخر
فقال اجل والله انه لجيد لقد جربت به ثم جربت
فقال ابو بصير ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه

(قوله مهاجرات نصب على الحال) (قوله

حتى بَرَدَ وفرَّ الآخرُ حتى أتى المدينةَ فدخلَ المسجدَ
يَعدُو فقالَ رسولُ اللهِ صلّى اللهُ عليهِ حينَ رآهُ لقدْ
رأى هذا ذُعرًا فلمّا انتهى إلى النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ
قالَ قُتِلَ واللهِ صاحبي وإنّي لمقتولٌ فجاءَ أبو بَصيرٍ
فقالَ يا نبيَّ اللهِ قدْ واللهِ أوفى اللهُ ذِمّتَكَ قدْ رَدَدْتَني
إليهمْ ثمّ أنجاني اللهُ منهمْ قالَ النبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ
وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرُ حربٍ لو كانَ لهُ أحدٌ فلمّا سمعَ ذلكَ عرفَ
أنّهُ سيَرُدُّهُ إليهمْ فخرجَ حتى أتى سِيفَ البحرِ قالَ
ويَنفلِتُ منهمْ أبو جَندلِ بنُ سُهيلٍ فلحقَ بأبي بَصيرٍ
فجعلَ لا يخرجُ منْ قريشٍ رجلٌ قدْ أسلمَ إلّا لحقَ بأبي
بَصيرٍ حتى اجتمعتْ منهمْ عِصابةٌ فواللهِ ما يَسمعونَ
بعِيرٍ خرجتْ لقريشٍ إلى الشامِ إلّا اعترضوا لها فقتلوهمْ
وأخذوا أموالَهمْ فأرسلتْ قريشٌ إلى النبيِّ صلّى اللهُ
عليهِ وسلّمَ تُناشِدُهُ باللهِ والرَّحِمِ لمّا أرسلَ فمنْ أتاهُ
فهوَ آمِنٌ فأرسلَ النبيُّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ إليهمْ فأنزلَ
اللهُ تعالى وهوَ الذي كفَّ أيديَهمْ عنكمْ وأيديَكمْ
عنهمْ ببطنِ مكّةَ منْ بعدِ أنْ أظفرَكمْ عليهمْ حتى
بلغَ الحَمِيّةَ حميّةَ الجاهليّةِ وكانتْ حميّتُهمْ أنّهمْ
لمْ يُقِرّوا أنّهُ نبيُّ اللهِ ولمْ يُقِرّوا ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ
وحالوا بينَهُ وبينَ البيتِ وقالَ عُقيلٌ عنِ الزُّهريِّ
قالَ عُروةُ فأخبرتْني عائشةُ رضيَ اللهُ عنها أنّ رسولَ اللهِ

(قوله حتى برد) اي مات (قوله يعدو) بالعين المهملة (قوله سيف البحر) بكسر السين اي ساحل البحر (قوله عصابة) بكسر العين وفتح الصاد جماعة لا واحد لها من لفظها وهي تطلق على الاربعين (قوله بعير) بكسر العين اي قافلة (قوله تناشده) بالله والرحم اي القرابة اي يحلفانه (قوله لما) بالتشديد اي الا *

صلى الله عليه وسلم كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل
الله تعالى ان يردوا الى المشركين ما انفقوا على من هاجر
من ازواجهم وحكم على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر
ان عمر رضي الله عنه طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية
وابنة جرول الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج
الاخرى ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما
انفق المسلمون على ازواجهم انزل الله تعالى وان فاتكم
شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي
المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر ان يعطى
من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من صداق
نساء الكفار اللائي هاجرن وما نعلم احدا من المهاجرات
ارتدت بعد ايمانها وبلغنا ان ابا بصير بن اسيد الثقفي
قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة
فكتب الاخنس بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم
يسأله ابا بصير فذكر الحديث * باب الشروط
في القرض وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد
الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل
بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها
اليه الى اجل مسمى وقال ابن عمر رضي الله عنهما
وعطاء اذا اجله في القرض جاز * باب المكاتب وما

(قوله ابو جهم) بفتح الجيم وسكون الهاء عامر ابن حذيفة الاموي (قوله انزل الله تعالى وان فاتكم) اي سبقكم وانفلت منكم مرتدا باب الشروط في القرض (قوله الى اجل مسمى) معلوم والذي اسلم هو النجاشي كما سماه في مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الجيزي باسناد له فيه مجهول عن عبد الله ابن عمرو بن العاص والحديث سبق في باب الكفالة باب المكاتب

لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله وقال جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما في المكاتب شروطهم بينهم
وقال ابن عمر او عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو
باطل وان اشترط مائة شرط وقال ابو عبد الله يقال
عن كليهما عن عمر وابن عمر * حدثنا علي بن عبد الله
ثنا سفيان عن يحيى عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها
قالت اتتها بريرة تسألها في كتابتها فقالت ان شئت
اعطيت اهلك ويكون الولاء لي فلما جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكرته ذلك قال النبي صلى الله
عليه وسلم ابتاعيها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق
ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال
ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله
من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فليس له وان
اشترط مائة شرط * باب ما يجوز من الاشتراط
والثنيا في الاقرار والشروط التي يتعارفها الناس
بينهم واذا قال مائة الا واحدة او ثنتين وقال ابن
عون عن ابن سيرين قال رجل لكريه ادخل ركابك
فان لم ارحل معك يوم كذا وكذا فلك مائة درهم
فلم يخرج فقال شريح من شرط على نفسه طائعا
غير مكره فهو عليه وقال ايوب عن ابن سيرين
ان رجلا باع طعاما وقال ان لم آتك الاربعاء

(قوله وقال لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب
الله) اي حكم كتاب الله وهو اعم من ان يكون
نصا او استنباطا * باب ما يجوز من
الاشتراط والثنيا بضم المثلثة وسكون
النون بعدها تحتية مقصورة اي الاستثناء
(قوله ركابك) بكسر الراء الابل الواحدة راحلة ولا واحد
لها من لفظها اي ادخلها (قوله لا ادخل معك
يوم كذا وكذا) (قوله ان لم آتك الاربعاء) بليلة
الوعدة اي يعني الاربعاء *

فَلَيسَ بَيني وَبَينَكَ بَيعٌ فَلَمْ يَجِئْ فَقَالَ شُرَيحٌ لِلمُشتَرِي
اَنْتَ اَخلَفْتَ فَقَضَى عَلَيهِ * حَدَّثَنَا اَبُو اليَمَانِ انا شُعَيبٌ
ثنا اَبُو الزِّنَادِ عَنِ الاَعرَجِ عَنْ اَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ اَنَّ
رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ لِلّٰهِ تِسعَةً وَتِسعِينَ
اسْمًا مِائَةً اِلَّا وَاحِدًا مَنْ اَحصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ بَابُ
الشُّرُوطِ فِي الوَقفِ * حَدَّثَنَا قُتَيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثنا مُحَمَّدُ بْنُ
عَبدِ اللهِ الاَنصَارِيُّ ثنا ابْنُ عَونٍ قَالَ انبَأَنِي نَافِعٌ عَنِ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا اَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنهُ
اَصَابَ اَرضًا بِخَيبَرَ فَاَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ
يَستَأمِرُهُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اِنِّي اَصَبتُ اَرضًا
بِخَيبَرَ لَمْ اُصِبْ مَالًا قَطُّ اَنفَسَ عِندِي مِنهُ فَمَا تَأمُرُ
بِهِ قَالَ اِنْ شِئتَ حَبَستَ اَصلَهَا وَتَصَدَّقتَ بِهَا قَالَ
فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ اَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ
وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الفُقَرَاءِ وَفِي القُربَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي
سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيفِ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ
وَلِيَهَا اَنْ يَأكُلَ مِنهَا بِالمَعرُوفِ وَيُطعِمَ غَيرَ مُتَمَوِّلٍ
قَالَ فَحَدَّثتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ غَيرَ مُتَأَثِّلٍ مَالًا

(كِتَابُ الوَصَايَا)

(بِسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحِيمِ)

بَابُ الوَصَايَا وَقَولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وَصِيَّةُ
الرَّجُلِ مَكتُوبَةٌ عِندَهُ وَقَولِ اللهِ تَعَالَى كُتِبَ عَلَيكُمْ اِذَا حَضَرَ

احدكم

باب الشروط في الوقف (قوله اذا صبت ارضا بخيبر تسمى ثمغ بفتح المثلثة وسكون الميم والغين المعجمة) كتاب الوصايا جمع وصية وهي لغة الايصال وشرعا تبرع بحق مضاف الى ما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما باب الوصايا (قوله)

احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم جنفا ميلا متجانف مائل * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين الا ووصيته مكتوبة عنده * تابعه محمد بن مسلم عن عمرو عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا ابراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا زهير بن معاوية الجعفي ثنا ابو اسحاق عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله صلى الله عليه وسلم اخي جويرية بنت الحارث قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا امة ولا شيئا الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا جعلها صدقة حدثنا خلاد بن يحيى ثنا مالك ثنا طلحة بن مصرف قال سألت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما هل كان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى فقال لا فقلت كيف كتب على الناس الوصية او امروا بالوصية

(قوله اذا حضر احدكم الموت) اي حضرت اسبابه وظهرت اماراته (قوله ان ترك خيرا) اي مالا وقيل مالا كثيرا لما روي عن علي رضي الله عنه ان مولى له اراد ان يوصي وله سبعمائة درهم فمنعه وقال قال الله ان ترك خيرا والخير هو المال الكثير [illegible] (قوله الوصية) مرفوع بكتب [illegible] (قوله بالمعروف) اي بالعدل فلا يفضل الغني ولا يتجاوز الثلث (قوله حقا) اي حق ذلك حقا واجبا (قوله على المتقين) [illegible] مصدر مؤكد (قوله فمن بدله) اي غير [illegible] (قوله بعدما سمعه) [illegible] الاسلام [illegible] وهذا الحكم [illegible] نسخها [illegible] آية المواريث [illegible] فريضة من الله [illegible] ولا تحل [illegible] وصية [illegible] وفي الحديث ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث (قوله فمن خاف) اي توقع [illegible] (قوله فاصلح) اي [illegible] الوصي [illegible] (قوله ان الله غفور رحيم) [illegible] (قوله ما حق امرئ مسلم) [illegible] (قوله عن ايوب عن نافع) [illegible] (قوله ختن رسول الله) [illegible] وهو ما كان من قبل المرأة مثل الاب والاخ [illegible]

قال أوصى بكتاب الله * حدثنا عمرو بن زرارة أنبأنا إسمعيل عن ابن عون عن إبراهيم عن الأسود قال ذكروا عند عائشة أن عليا رضي الله عنهما كان وصيا فقالت متى أوصى إليه وقد كنت مسندته إلى صدري أو قالت حجري فدعا بالطست فلقد انخنث في حجري فما شعرت أنه قد مات فمتى أوصى إليه * باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس * حدثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا بمكة وهو يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها قال يرحم الله ابن عفراء قلت يا رسول الله أوصي بمالي كله قال لا قلت فالشطر قال لا قلت الثلث قال فالثلث والثلث كثير إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس في أيديهم وإنك مهما أنفقت من نفقة فإنها صدقة حتى اللقمة التي ترفعها إلى في امرأتك وعسى الله أن يرفعك فينتفع بك ناس ويضر بك آخرون ولم يكن له يومئذ إلا ابنة * باب الوصية بالثلث وقال الحسن لا يجوز للذمي وصية إلا الثلث وقال الله تعالى وأن احكم بينهم

بما

(قوله أوصى بكتاب الله) أي بالتمسك به والعمل بمقتضاه واقتصر على الوصية بكتاب الله لكونه أعظم وأهم ولأن فيه تبيان كل شيء إما بطريق النص وإما بطريق الاستنباط فإذا اتبعوا ما في الكتاب عملوا بكل ما أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا (قوله كان وصيا) أي عنه صلى الله عليه وسلم أوصى له بالخلافة في مرض موته (قوله فقالت) أي عائشة ردا عليهم (قوله انخنث) بنون ساكنة ثم خاء معجمة فنون مفتوحة فمثلثة معناه انثنى ومال لاسترخاء أعضائه * باب بالتنوين (قوله أن يترك ورثته أغنياء) (قوله أن) بفتح الهمزة أي بأن يترك أي تركك ورثتك (قوله قلت الثلث) بالرفع والجر والنصب [illegible] (قوله فالثلث) [illegible] (قوله والثلث كثير) [illegible]

بما انزل الله * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن هشام
ابن عروة عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو
غض الناس الى الربع لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الثلث والثلث كثير او كبير * حدثنا محمد بن
عبد الرحيم ثنا زكرياء بن عدي ثنا مروان عن هاشم
ابن هاشم عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه
قال مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ادع الله ان لا يردني على عقبي
قال لعل الله يرفعك وينفع بك ناسا قلت اريد
ان اوصي وانما لي ابنة قلت اوصي بالنصف قال
النصف كثير قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير
او كبير قال فاوصى الناس بالثلث وجاز ذلك لهم

باب قول الموصي لوصيه تعاهد ولدي وما يجوز للوصي من الدعوى

* حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم انها قالت كان عتبة بن ابي
وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص ان ابن وليدة
زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه
سعد فقال ابن اخي قد كان عهد الي فيه فقام
عبد بن زمعة فقال اخي وابن امة ابي ولد على فراشه

(قوله لو غض الناس) اي لو نقصوا من الثلث
(قوله على عقبي) بكسر الموحدة وتخفيف التحتية
(قوله [illegible]) وغيره لا يميتني في الدار التي هاجرت
فيها [illegible] وقال العيني كالكرماني تعدي
منها وهي مكة [illegible] باب قول الموصي
بتشديد [illegible] قوله حتى لقاله والامر
بكسر الهاد [illegible] والا فقد
الاحتجاب للندب والاحتياط الشرع
ثبت نسبه و[illegible] اخوته لها في ظاهر
والحديث سبق مرارا *

فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد
يا رسول الله ابن أخي كان عهد إلي فيه فقال عبد بن زمعة
أخي وابن وليدة أبي فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر
الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما رأى
من شبهه بعتبة فما رآها حتى لقي الله عز وجل * باب
إذا أومأ المريض برأسه إشارة بينة جازت * حدثنا
حسان بن أبي عباد ثنا همام عن قتادة عن أنس رضي
الله عنه أن يهوديا رض رأس جارية بين حجرين
فقيل لها من فعل بك أفلان أو فلان حتى سمي
اليهودي فأومأت برأسها فجيء به فلم يزل حتى اعترف
فأمر النبي صلى الله عليه وسلم فرض رأسه بالحجارة
* باب لا وصية لوارث * حدثنا محمد بن يوسف
عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي
الله عنهما قال كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين
فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ
الأنثيين وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس
وجعل للمرأة الثمن والربع وللزوج الشطر والربع
باب فضل الصدقة عند الموت * حدثنا محمد بن
العلاء ثنا أبو أسامة عن سفيان عن عمارة عن أبي زرعة
عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رجل للنبي صلى الله

عليه

باب بالتنوين إذا أومأ المريض برأسه
(قوله أن يهوديا) لم يسم (قوله رض) أي دق
(قوله حتى سمي اليهودي) بضم السين وكسر
الميم مبنيا للمفعول واليهودي بالرفع نائب
عن الفاعل (قوله فأومأت) أي أشارت باب
بالتنوين لا وصية لوارث ولو بدون الثلث
إذا كانت مما لا وارث له غير الموصى له
موقوفة على إجازة بقية الورثة (قوله والربع)
أي مع وجوده الولد (قوله والربع)
أي عند عدمه (قوله الشطر) أي النصف
عند عدم الولد والربع أي عند وجوده *
باب فضل الصدقة عند الموت
(قوله قال رجل) لم يسم *

عليه وسلم يا رسول الله اى الصدقة افضل قال ان تصدق وانت صحيح حريص تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى اذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا * باب قول الله تعالى من بعد وصية يوصى بها او دين ويذكر ان شريحا وعمر ابن عبد العزيز وطاووسا وعطاء وابن اذينة اجازوا اقرار المريض بدين وقال الحسن احق ما تصدق به الرجل آخر يوم من الدنيا واول يوم من الآخرة وقال ابراهيم والحكم اذا ابرأ الوارث من الدين برئ واوصى رافع بن خديج ان لا تكشف امرأته الفزارية عما اغلق عليه بابها وقال الحسن اذا قال لمملوكه عند الموت كنت اعتقتك جاز وقال الشعبي اذا قالت المرأة عند موتها ان زوجي قضاني وقبضت منه جاز وقال بعض الناس لا يجوز اقراره لسوء الظن به للورثة ثم استحسن فقال يجوز اقراره بالوديعة والبضاعة والمضاربة وقد قال صلى الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا يحل مال المسلمين لقول النبي صلى الله عليه وسلم آية المنافق اذا اؤتمن خان وقال الله تعالى ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها فلم يخص وارثا ولا غيره فيه عبد الله

(قوله وانت صحيح) جملة حالية (قوله ولا تمهل) بالجزم بلا الناهية ولابي ذر ولا تمهل اصله تتمهل فحذف احدى التاءين (قوله حتى اذا بلغت) اى قاربت الروح (قوله الحلقوم) بضم المهملة مجرى النفس عند الغرغرة (قوله قلت لفلان كذا الخ) كناية عن الموصى له والموصى به (قوله وقد كان) اى وقد صار ما اوصى به للوارث فيبطله ان شاء اذا زاد على الثلث ويحتمل ان يراد بالاخبار الاشارة الى الثلث وانما ادخل كان في المقدر له (باب قول الله تعالى من بعد وصية) ولابي ذر عز وجل (قوله يوصى بها) متعلق بما تقدمه من قسمة المواريث كلها اى هذه الانصباء للورثة من بعد ما كان من وصية ودين وانما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب متقدمان على القسمة مجموعين ومنفردين وقدم الوصية على الدين وهي متأخرة في الحكم لانها مشبهة بالميراث شاقة على الورثة مندوب اليها والدين انما يكون على الندور انظر القسطلاني *

ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا سليمان
ابن داود ابو الربيع ثنا اسمعيل بن جعفر ثنا نافع بن مالك
ابن ابي عامر ابو سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق ثلاث اذا
حدث كذب واذا اؤتمن خان واذا وعد اخلف * باب
تأويل قول الله تعالى من بعد وصية توصون بها
او دين ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالدين
قبل الوصية وقوله ان الله يأمركم ان تؤدوا
الامانات الى اهلها فاداء الامانة احق من تطوع
الوصية وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا صدقة
الا عن ظهر غنى وقال ابن عباس لا يوصي العبد الا
باذن اهله وقال النبي صلى الله عليه وسلم العبد
راع في مال سيده * حدثنا محمد بن يوسف
ثنا الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وعروة
ابن الزبير ان حكيم بن حزام رضي الله عنه قال
سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم
سألته فاعطاني ثم قال لي يا حكيم ان هذا المال
خضر حلو فمن اخذه بسخاوة نفس بورك له فيه
ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد
السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذي

باب تاويل قول الله تعالى من بعد وصية توصون ولا بد ان يوصى (قوله وقوله ان الله الخ) يأمركم عطفا على سابقه (قوله ثم سألته فاعطاني) بتكرير الاعطاء مرتين (قوله باشراف نفس) بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة مكتسبا له بطلب النفس وحرصها عليه وتطلعها اليه (قوله ولا يشبع) اي الجوع الكاذب بسبب علة من غلبة خلط سوداوي او آفة ويسمى جوع الكلب كلما ازداد اكلا ازداد جوعا

ملك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق
الدنيا فكان أبو بكر يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى
أن يقبل منه شيئاً ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن
يقبله فقال يا معشر المسلمين إني أعرض عليه حقه
الذي قسم الله له من هذا الفيء فيأبى أن يأخذه فلم
يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم
حتى توفي رحمه الله * حدثنا بشر بن محمد السختياني
أنا عبد الله أنا يونس عن الزهري أخبرني سالم عن
ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول كلكم راع ومسئول عن رعيته
والإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في
أهله ومسئول عن رعيته والمرأة في بيت زوجها
راعية ومسئولة عن رعيتها والخادم في مال
سيده راع ومسئول عن رعيته قال وحسبت أن
قد قال والرجل راع في مال أبيه * باب
إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب وقال
ثابت عن أنس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم
لأبي طلحة اجعلها لفقراء أقاربك فجعلها لحسان
وأبي بن كعب وقال الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة
عن أنس مثل حديث ثابت قال اجعلها لفقراء
قرابتك قال أنس فجعلها لحسان وأبي بن كعب

وكان اقرب اليه مني وكان قرابة حسان وابي من
ابي طلحة واسمه زيد بن سهل بن الاسود بن حرام بن عمرو
ابن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار
وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام فيجتمعان الى
حرام وهو الاب الثالث وحرام بن عمرو بن زيد
مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار فهو يجامع
حسان ابا طلحة وابي الى ستة آباء الى عمرو بن
مالك وهو ابي بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد
ابن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار فعمرو بن مالك
يجمع حسان وابا طلحة وابيا وقال بعضهم اذا
اوصى لقرابته فهو الى آبائه في الاسلام * حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة انه سمع انسا رضي الله عنه قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة ارى ان تجعلها
في الاقربين قال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها
ابو طلحة في اقاربه وبني عمه وقال ابن عباس رضي
الله عنهما لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين جعل
النبي صلى الله عليه وسلم ينادي يا بني فهر يا بني عدي
لبطون قريش وقال ابو هريرة لما نزلت وانذر
عشيرتك الاقربين قال النبي صلى الله عليه وسلم
يا معشر قريش * باب هل يدخل النساء

والولد

(قوله مناة) بفتح الميم وتخفيف النون وأضيف
زيد الى مناة وليس بن زيد ومناة لفظا ان
لانه مركب منهما قاله الكرماني (قوله
فيجتمعان) اي ابو طلحة وحسان (قوله وابي
بالرفع جملة مستأنفة اي وابي يجامعهما (قوله
وهو ابي) هو توضيح لما تقدم (قوله وقال
بعضهم) اراد به ابا يوسف صاحب ابي حنيفة
(قوله فقسمها) اي بيرحاء في اقاربه وبني عمه
هو من عطف الخاص على العام (قوله يا بني فهر)
بكسر الفاء وسكون الهاء بالتنوين
باب هل يدخل النساء والولد في الاقارب (قوله)

وَالولد في الأقارب * حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزل الله عز وجل وأنذر عشيرتك الأقربين قال يا معشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئا يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا ويا صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أغني عنك من الله شيئا ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئا تابعه أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب * باب هل ينتفع الواقف بوقفه وقد اشترط عمر رضي الله عنه لا جناح على من وليه أن يأكل منها وقد يلي الواقف وغيره وكذلك كل من جعل بدنة أو شيئا لله فله أن ينتفع بها كما ينتفع غيره وإن لم يشترط * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال له اركبها فقال يا رسول الله إنها بدنة فقال في الثالثة أو الرابعة اركبها ويلك أو ويحك * حدثنا إسمعيل ثنا مالك عن أبي الزناد

(قوله عشيرتك الأقربين) أي الأقرب فالأقرب (قوله اشتروا أنفسكم) [illegible] من الله (قوله يا ... فاطمة) [illegible] ... وفيه دلالة على دخول النساء في الأقارب ... (باب هل ينتفع الواقف بوقفه) ... (قوله وقد اشترط عمر) ... (قوله لا جناح) أي لا إثم (قوله أن يأكل) ... (قوله وكذلك كل من جعل بدنة) ... (قوله وإن لم يشترط) ... (قوله ويلك أو ويحك) كلمة زجر ... والشك من الراوي *

عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة
فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها
ويلك في الثانية او في الثالثة * باب اذا وقف
شيئا فلم يدفعه الى غيره فهو جائز لان عمر رضي الله
اوقف وقال لا جناح على من وليه ان يأكل ولم يخص
ان وليه عمر او غيره قال النبي صلى الله عليه وسلم
لابي طلحة ارى ان تجعلها في الاقربين فقال افعل فقسمها
في اقاربه وبني عمه باب اذا قال داري صدقة لله
ولم يبين للفقراء او غيرهم فهو جائز ويضعها حيث اراد
قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي طلحة حين قال احب
اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله فاجاز النبي صلى
الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم لا يجوز حتى يبين
لمن والاول اصح * باب اذا قال ارضي او
بستاني صدقة عن امي فهو جائز وان لم يبين لمن
ذلك * حدثنا محمد انا مخلد بن يزيد انا ابن جريج يعلى
انه سمع عكرمة يقول انبأنا ابن عباس رضي الله
عنهما ان سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت امه
وهو غائب عنها فقال يا رسول الله ان امي توفيت
وانا غائب عنها اينفعها شيء ان تصدقت به عنها قال
نعم قال فاني اشهدك ان حائطي المخراف صدقة

عليها

عليها * باب إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو
بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز * حدثنا يحيى بن
بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني عبد
الرحمن بن عبد الله بن كعب أن عبد الله بن كعب قال
سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه قال قلت يا رسول
الله إن من توبتي أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى
رسوله صلى الله عليه وسلم قال أمسك عليك بعض
مالك فهو خير لك قلت فإني أمسك سهمي الذي بخيبر
باب من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل
إليه وقال إسمعيل أخبرني عبد العزيز بن عبد الله
ابن أبي سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة لا أعلمه
إلا عن أنس قال لما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا
مما تحبون جاء أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله يقول الله تبارك وتعالى
في كتابه لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وإن أحب أموالي إلي بيرحاء قال وكانت حديقة
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويستظل
فيها ويشرب من مائها فهي إلى الله عز وجل وإلى رسوله
أرجو بره وذخره فضعها يا رسول الله حيث أراك
الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ يا أبا
طلحة ذلك مال رابح قبلناه منك ورددناه

باب بالتنوين إذا تصدق أو وقف بعض
ماله أو بعض رقيقه أو بعض دوابه فهو جائز
إذا كان غير مريض ... يستحب أن يتصدق
منه مما يعلم ... أو لحاجة ولا يمنع
بالنصب أي لأجل التصدق وكله لئلا
يتصدق فإن قوله خير لك من إنفاقه
بالفضل وعدم الصحة على الإضافة *

عليك فاجعله في الاقربين فتصدق به ابو طلحة على ذوي
رحمه قال وكان منهم أُبَيّ وحسان قال وباع حسان
حصته منه من معاوية فقيل له تبيع صدقة ابي طلحة
فقال الا ابيع صاعا من تمر بصاع من دراهم قال وكانت
تلك الحديقة في موضع قصر بني جديلة الذي بناه
معاوية * باب قول الله تعالى واذا حضر
القسمة اولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم
منه * حدثنا محمد بن الفضل ابو النعمان ثنا ابو عوانة
عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال ان ناسا يزعمون ان هذه الآية نسخت ولا والله
ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها وإليان وال يرث
وذاك الذي يرزق ووال لا يرث فذاك الذي يقول
بالمعروف يقول لا املك ان اعطيك * باب
ما يستحب لمن توفي فجاءة ان يتصدقوا عنه وقضاء
النذور عن الميت * حدثنا اسمعيل حدثني مالك
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها
ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم ان امي افتلتت
نفسها واراها لو تكلمت تصدقت افأتصدق عنها
قال نعم تصدق عنها * حدثنا عبد الله بن يوسف
انا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس رضي الله عنهما ان سعد بن عبادة رضي الله

(قوله على ذوي رحمه اي الشامل للقرابة الابوين
والاولاد بلا خلاف في العرب والعجم (قوله منه
اي من ذلك المال المتصدق به (قوله من معاوية
اي ابن ابي سفيان نقل عما باعها لان اباطلحة لم
يقفها بل ملكه اياها اذ لا يسوغ بيع الوقوف
ح فكيف يستدل به لمسائل الوقوف واجاب
الكرماني بان التصدق على المعين تمليك له فالا
مبني وفيه نظر لا يخفى (قوله بني جديلة بجيم
مفتوحة ثم الدال المهملة مكسورة كذا في الفرع
واصله باب قول الله تعالى ولابي ذر
عز وجل واذا حضر القسمة اي قسمة الميراث
(قوله ان هذه الآية واذا حضر القسمة الخ
(قوله ولكنها اي ولكن قضية الآية (قوله هما
اي المتصرفان في التركة والمتوليان امرها
ما يستحب لمن يتوفى بضم اوله وفتح ثانيه ولابي ذر
توفي بحذف التحتية وضم الفوقية والواو اي مات
(قوله فجاءة اي بغتة (قوله واراها بضم الهمزة
اي اظنها الغلبة حرصها على الخير

استفتى

استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان أمي
ماتت وعليها نذر فقال اقضه عنها * باب
الاشهاد في الوقف والصدقة * حدثنا ابراهيم بن موسى
انا هشام بن يوسف ان ابن جريج أخبرهم قال اخبرني يعلى
انه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول انبانا ابن عباس
ان سعد بن عبادة رضي الله عنهم اخا بني ساعدة توفيت
أمه وهو غائب عنها فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان أمي توفيت وانا غائب عنها فهل ينفعها
شئ ان تصدقت به عنها قال نعم قال فاني أشهدك
ان حائطي المخراف صدقة عليها * باب *
قول الله تعالى وآتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدلوا
الخبيث بالطيب ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم
انه كان حوبا كبيرا وان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء * حدثنا ابو اليمان
انبانا شعيب عن الزهري قال كان عروة بن الزبير
يحدث انه سأل عائشة رضي الله عنها وان خفتم
ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من
النساء قال هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها
ومالها ويريد ان يتزوجها بأدنى من سنة نسائها
فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا في اكمال الصداق
وأمروا بنكاح من سواهن من النساء قالت عائشة

باب الاشهاد في الوقف والصدقة (قوله
ان حائطي اي بستاني (قوله المخراف بكسر الميم
وسكون الخاء المعجمة اسم للبستان (قوله صدقة
عليها اي مصروفة على مصالحها باب قول
الله تعالى ولاي ذي عز وجل (قوله اموالهم اي
اعطوا اموالهم اليهم اذا بلغوا الحلم كاملة
موفرة (قوله ولا تتبدلوا الخبيث اي من
اموالهم الحرام عليكم (قوله بالطيب الحلال
من اموالكم وقال سعيد بن جبير والزهري
لا تعطوا مهزولا وتأخذوا سمينا وقال السدي
كان احدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم
ويجعل مكانها الشاة المهزولة ويقول شاة
بشاة ويأخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانها
الزائف ويقول درهم بدرهم فنهوا عن ذلك
(قوله ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم اي مع اموالكم
(قوله كان حوبا اي اثما (قوله كبيرا اي عظيما (قوله
وان خفتم ان لا تقسطوا ان لا تعدلوا (قوله
في اليتامى اي في نكاحهم (قوله فانكحوا ما طاب
لكم من النساء اي سواهن (قوله من سنة نسائها
اي بأقل من مهر مثلها من قراباتها *

ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
فأنزل الله عز وجل ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم
فيهن قالت فبين الله في هذه الآية أن اليتيمة إذا كانت
ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يلحقوها بسنتها
بإكمال الصداق فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال
والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء قال فكما
يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا
رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق
ويعطوها حقها * باب قول الله
تعالى وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم
منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها
إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا
فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف
فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم وكفى
بالله حسيبا للرجال نصيب مما ترك الوالدان
والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون
مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا حسيبا يعني
كافيا وللوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل
منه بقدر عمالته * حدثنا هارون حدثنا أبو
سعيد مولى بني هاشم ثنا صخر بن جويرية عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر تصدق

باب قول الله تعالى وابتلوا اليتامى أي
اختبروهم في عقولهم وأديانهم وحفظ أموالهم
(قوله حتى إذا بلغوا النكاح) يعني الحلم بأن
ويبلغوا مبلغا يولد له [illegible] أو يستكملوا
خمس عشرة سنة (قوله فإن آنستم) أي أبصرتم
(قوله منهم رشدا) أي صلاحا في دينهم وحفظا
لأموالهم (قوله ولا تأكلوها) يا معاشر
الأولياء والأوصياء (قوله إسرافا) أي بغير حق
وبدارا أي مبادرة وانتصابهما على الحال أي
مسرفين ومبادرين (قوله أن يكبروا) أي حذرا
من أن يكبروا (قوله ومن كان غنيا فليستعفف)
فليمتنع من مال اليتيم ولا يأخذ منه قليلا ولا
كثيرا (قوله فإذا دفعتم) أيها الأوصياء (قوله
إليهم) أي إلى اليتامى (قوله فأشهدوا عليهم) أي
بعد بلوغ الحلم وإيناس الرشد والأمر للندب
خوف الإنكار (قوله)

بمال

مال له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يقال له ثمغ وكان نخلا فقال عمر يا رسول الله إني استفدت مالا وهو عندي نفيس فأردت أن أتصدق به فقال النبي صلى الله عليه وسلم تصدق بأصله لا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمره فتصدق به عمر فصدقته ذلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضيف وابن السبيل ولذي القربى ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف أو يوكل صديقه غير متمول به * حدثنا عبيد بن إسماعيل حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت أنزلت في والي اليتيم أن يصيب من ماله إذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف * باب قول الله تعالى إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا * حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد المدني عن أبي الغيث عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال

(قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي زمنه (قوله ثمغ) بمثلثة مفتوحة فميم ساكنة فمعجمة وحكى المنذري فتح الميم أي أرض بالمدينة كانت لعمر (قوله تصدق بأصله) ... ولا يوهب ولا يورث ... الوقف ... في سبيل الله ...

(قوله أو يوكل صديقه) بضم الياء وكسر الكاف ... أن يطعم صديقه منه ... (قوله الله تعالى) ولأبي ذر عز وجل (قوله السبع الموبقات) أي المهلكات (قوله الشرك بالله) بأن يتخذ معه إلها غيره (قوله السحر) ... إن شاء الله تعالى في كتاب الطب

اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات
الغافلات * باب قول الله تعالى ويسئلونك
عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم
فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله
لأعنتكم إن الله عزيز حكيم لأعنتكم لأحرجكم
وضيق وعنت خضعت * وقال لنا سليمان حدثنا
حماد عن أيوب عن نافع قال ما رد ابن عمر على أحد
وصية وكان ابن سيرين أحب الأشياء إليه في مال
اليتيم أن يجتمع إليه نصحاؤه وأولياؤه فينظروا
الذي هو خير له وكان طاوس إذا سئل عن شيء من
أمر اليتامى قرأ والله يعلم المفسد من المصلح وقال
عطاء في يتامى الصغير والكبير ينفق الولي على
كل إنسان بقدره من حصته * باب *
استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان صلاحا
له ونظر الأم وزوجها لليتيم * حدثنا يعقوب بن
إبراهيم بن كثير ثنا ابن علية ثنا عبد العزيز عن أنس
رضي الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة ليس له خادم فأخذ أبو طلحة بيدي فانطلق
بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله إن أنسا غلام كيس فليخدمك قال
فخدمته في السفر والحضر ما قال لي لشيء صنعته

باب قول الله تعالى ويسئلونك عن اليتامى قل إصلاح لهم أي الإصلاح لأموالهم من غير أجرة ولا عوض (قوله خير) أي أعظم أجرا (قوله فإخوانكم) أي فهم إخوانكم والإخوان يعين بعضهم بعضا ويصيب بعضهم من بعض (قوله والله يعلم المفسد من المصلح) أي لها يعني الذي يقصد بالمخالطة الخيانة وإفساد مال اليتيم وأكله بغير حق من الذي يقصد الإصلاح (قوله إن الله عزيز) [illegible] حكيم فيما أمر به (قوله أحب) ولأبي ذر [illegible] الكشميهني إذا يجتمع إليه (قوله نصحاؤه) بضم النون جمع ناصح (قوله في يتامى الصغير والكبير) بالجر فيهما على البدل مما قبلهما ولأبي ذر بالرفع أي الوضيع والشريف (قوله ينفق الولي) [illegible] الوالي باب استخدام اليتيم [illegible] (قوله كيس) بفتح الكاف وتشديد التحتية بعدها سين مهملة وبعد التحتية [illegible] عاقل (قوله فليخدمك) بسكون اللام والجزم على الأمر

لم صنعت هذا هكذا ولا الشيء لم لم تصنعه لم لم تصنع
هذا هكذا * باب إذا وقف ارضا ولم يبين
الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة * حدثنا عبد
الله بن مسلمة عن مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
انه سمع انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان ابو
طلحة اكثر انصاري بالمدينة مالا من نخل وكان
احب امواله اليه بيرحاء مستقبلة المسجد وكان
النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء
فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى
تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله
ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
وان احب اموالي الي بيرحاء وانها صدقة لله ارجو
برها وذخرها عند الله فضعها حيث اراك الله
فقال بخ ذلك مال رابح او رائح شك ابن مسلمة
وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين
قال ابو طلحة افعل ذلك يا رسول الله فقسمها ابو
طلحة في اقاربه وفي بني عمه وقال اسمعيل وعبد الله
ابن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك رايح * حدثنا محمد
ابن عبد الرحيم انا روح بن عبادة ثنا زكريا بن
اسحق ثنا عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس
رضي الله عنهما ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم

باب بالتنوين اذا وقف ارضا الخ (قوله اكثر انصاري) اي اكثر كل واحد من الانصار (قوله بالمدينة مالا) نصب على التمييز (قوله عن مالك رائح) بالمثناة التحتية وتقدم شرح الحديث مرارا

صلى الله عليه وسلم أن أمه توفيت أينفعها إن تصدقت
عنها قال نعم قال فإن لي مخرافا وأنا أشهدك أني قد
تصدقت عنها * باب إذا أوقف جماعة أرضا
مشاعا فهو جائز * حدثنا مسدد ثنا عبد الوارث عن
أبي التياح عن أنس رضي الله عنه قال أمر النبي صلى الله
عليه وسلم ببناء المسجد فقال يا بني النجار ثامنوني
بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله
عز وجل * باب الوقف كيف يكتب * حدثنا
مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون عن نافع عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال أصاب عمر رضي الله عنه
بخيبر أرضا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أصبت
أرضا لم أصب مالا قط أنفس منه فكيف تأمرني
به قال إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق
عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث
في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف
وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل
منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه
باب الوقف للغني والفقير والضيف
حدثنا أبو عاصم ثنا ابن عون عن نافع عن ابن عمر
أن عمر رضي الله عنه وجد مالا بخيبر فأتى النبي
صلى الله عليه وسلم فأخبره قال إن شئت تصدقت

باب إذا أوقف بالألف (قوله ببناء المسجد
أي النبوي وزاد في الصلاة فأرسل إلى ملأ من بني
النجار (قوله بحائطكم أي ببستانكم باب الوقف
كيف يكتب (قوله حبست أصلها بتشديد الموحدة
للمبالغة (قوله وتصدقت بها أي بالأرض المحبسة
(قوله في الفقراء أي الذين لا مال لهم ولا كسب يقع
موقعا من حاجتهم (قوله والقربى أي الأقارب
والمراد قربى الواقف لأنه الأحق بصدقة قريبه
(قوله والرقاب أي في عتقها بأن يشترى من غلتها
رقابا فيعتقون (قوله وفي سبيل الله أي في الجهاد
(قوله والضيف وهو من نزل بقوم يريد القرى
(قوله وابن السبيل المسافر أو من يريد السفر وأطلق
عليه ابن السبيل لشدة ملازمته للسبيل وهي
الطريق وثوبا القصد باب الوقف للغني و
الفقير والضيف (قوله وجد مالا بخيبر وهو اسم
جامع للأملاك من ذهب وفضة وحيوان وأراضي
وعرضا وثيابا وغيرها والحديث تقدم شرحه مرارا *

بها فتصدّق بها في الفقراء والمساكين وذي القربى و
الضيف * باب وقف الارض للمسجد * حدثنا
إسحاق ثنا عبد الصمد قال سمعت أبي ثنا ابو التياح ثني
انس بن مالك رضي الله عنه لما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة أمر ببناء المسجد وقال يا بني
النجار ثامنوني بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب
ثمنه إلا إلى الله عز وجل * باب وقف الدواب
والكراع والعروض والصامت قال الزهري فيمن جعل
ألف دينار في سبيل الله ودفعها إلى غلام له تاجر
يتجر بها وجعل ربحه صدقة للمساكين والاقربين
هل للرجل أن يأكل من ربح ذلك الالف شيئا وإن لم يكن
جعل ربحها صدقة في المساكين قال ليس له أن يأكل
منها * حدثنا مسدد ثنا يحيى ثنا عبيد الله قال حدثني
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه
حمل على فرس له في سبيل الله أعطاها رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليحمل عليها رجلا فأخبر عمر أنه قد وقفها
يبيعها فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن
يبتاعها فقال لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك *
باب نفقة القيم للوقف * حدثنا عبد الله بن
يوسف انا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب وقف الارض للمسجد أي لأجل أن يبنى عليها
المسجد والحديث تقدم شرحه * باب وقف
الدواب والكراع بضم الكاف وتخفيف الراء
الخيل من عطف الخاص على العام (قوله والعروض
بضم العين جمع عرض بسكون الراء وهو المتاع
لا نقد فيه (قوله والصامت ضد الناطق أي
النقدين الذهب والفضة (قوله يتجر بها بفتح
التحتية وسكون الفوقية وضم الجيم وتكسر (قوله [illegible]
(قوله وجعل [illegible] على سبيل المبالغة (قوله يحمل على
ربحها صدقة [illegible] فيه حذف المفعول أي حمل رجلا
له أن يأكل [illegible] وجعله مركوبا
فرس في سبيل الله [illegible] (قوله أعطاها رسول
على فرس والمعنى [illegible] بالنصب
له [illegible] في سبيل الله [illegible] فحمل عليها
الله [illegible] رجلا [illegible] القاف مخففة
(قوله ليحمل عليها [illegible] وما على التوهم
أي عمر (قوله قد وقفها [illegible]
(قوله لا تبتعها [illegible] ولا ترجعن [illegible]
للتنزيه [illegible]
باب نفقة القيم للوقف * نفقة بقية الوقف

قال لا تقسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه اشترط في وقفه أن يأكل من وليه ويؤكل صديقه غير متمول مالا * باب إذا وقف أرضا أو بئرا واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين وأوقف أنس دارا فكان إذا قدمها نزلها وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته أن تسكن غير مضرة ولا مضر بها فإن استغنت بزوج فليس لها حق وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجة من آل عبد الله وقال عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال أنشدكم ولا أنشد إلا أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حفر رومة فله الجنة فحفرتها ألستم تعلمون أنه قال من جهز جيش العسرة فله الجنة فجهزتهم قال فصدقوه بما قال وقال عمر في وقفه لا جناح على من وليه أن يأكل وقد يليه الواقف وغيره فهو واسع لكل * باب إذا قال الواقف لا نطلب ثمنه إلا إلى الله

فهو

(قوله لا تقسم ورثتي) بالجزم على النهي ولا بالرفع على النفي لا تقسم بالرفع على الخبر باب إذا وقف أرضا الخ (قوله أن تسكن) بفتح الهمزة أي لأن تسكن (قوله غير مضرة) بكسر الضاد اسم فاعل المؤنث من الضرر (قوله ولا مضر بها) بفتح الضاد اسم مفعول (قوله آل عبد الله) أي كبارهم وصغارهم (قوله حوصر) لما حصره أهل مصر داره

(قوله رومة) لأجل نزوله عبد الله بن سعد بن أبي سرح من حفر رومة كذا هنا والمشهور أنه اشترى بئر رومة لا أنه حفرها كما في الترمذي بلفظ هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال من يشتري بئر رومة يجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشتريتها من صلب مالي الحديث * باب إذا قال الواقف لا نطلب ثمنه إلا إلى الله فهو جائز *

فهو جائز * حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح
عن انس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني
النجار ثامنوني بحائطكم قالوا لا نطلب ثمنه الا الى
الله * باب قول الله تعالى يا ايها الذين آمنوا
شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت حين الوصية
اثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم ان انتم
ضربتم في الارض فاصابتكم مصيبة الموت تحبسونهما
من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم لا نشتري
به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا
اذا لمن الآثمين فان عثر على انهما استحقا اثما فآخران
يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الاوليان
فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وما
اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك ادنى ان يأتوا
بالشهادة على وجهها او يخافوا ان ترد ايمان بعد
ايمانهم واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدي
القوم الفاسقين * وقال لي علي بن عبد الله حدثنا
يحيى بن آدم قال حدثنا ابن ابي زائدة عن محمد بن ابي
القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رجل من بني
سهم مع تميم الداري وعدي بن بداء فمات
السهمي بارض ليس بها مسلم فلما قدما بتركته

باب قول الله تعالى ولابي ذر عز وجل (قوله
يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اي شهادة اثنين
(قوله اذا حضر احدكم الموت) [illegible] احد على
(قوله منكم) اي من المسلمين او من اقاربكم
المفعولة (قوله او آخران من غيركم) اي من غير اقاربكم [illegible]
(قوله ان انتم ضربتم في الارض) [illegible]
(قوله مصيبة الموت) اي [illegible]

تحبسونهما تمسكونهما [illegible] (قوله من
بعد الصلاة اي العصر [illegible] (قوله
ولو كان اي المشهود له [illegible] قريبا
ايضا وجوابه محذوف [illegible] (قوله فآخران
اي فشاهدان [illegible] (قوله ذلك اي
الذي تقدم من [illegible] او اقرب (قوله
واسمعوا اي [illegible] القوم الفاسقين
لا يرشد من كان [illegible]

فقدوا جاماً من فضة مخوصاً من ذهب فأحلفهما رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم وجد الجام بمكة فقالوا
ابتعناه من تميم وعدي فقام رجلان من أوليائه
فحلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام
لصاحبهم قال وفيهم نزلت هذه الآية يا أيها الذين
آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت * باب
قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة
* حدثنا محمد بن سابق أو الفضل بن يعقوب عنه
قال ثنا شيبان أبو معاوية عن فراس قال قال
الشعبي حدثني جابر بن عبد الله الأنصاري رضي
الله عنهما أن أباه استشهد يوم أحد وترك ست
بنات وترك عليه ديناً فلما حضر جداد النخل أتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد وترك عليه
ديناً كثيراً وإني أحب أن يراك الغرماء قال
اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ففعلت ثم دعوته
فلما نظروا إليه أغروا بي تلك الساعة فلما رأى
ما يصنعون طاف حول أعظمها بيدراً ثلاث
مرات ثم جلس عليه ثم قال ادع أصحابك فما زال
يكيل لهم حتى أدى الله أمانة والدي وأنا والله
راض أن يؤدي الله أمانة والدي ولا أرجع إلى

أخواتي

اخوانى بثمرة فسلم البيادر كلها حتى انى انظر الى البيدر الذى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة واحدة *

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فضل الجهاد والسير وقول الله تعالى

إن الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة والانجيل والقرآن ومن اوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذى بايعتم به الى قوله وبشر المؤمنين قال ابن عباس الحدود الطاعة * حدثنا الحسن بن صباح ثنا محمد بن سابق ثنا مالك بن مغول قال سمعت الوليد بن العيزار ذكر عن ابى عمرو الشيبانى قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله اى العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها قلت ثم اى قال ثم بر الوالدين قلت ثم اى قال الجهاد فى سبيل الله فسكت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزادنى * حدثنا على بن عبد الله ثنا يحيى بن سعيد ثنا سفيان ثنى منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح

وَلكِنْ جهادٌ ونيّةٌ وإذا استنفرتم فانفروا * حدّثنا
مسدّدٌ ثنا خالدٌ ثنا حبيبُ بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة
عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله ترى
الجهاد أفضل العمل أفلا نجاهد قال لكنّ أفضل الجهاد
حجٌّ مبرورٌ * حدّثنا إسحاق بن منصورٍ أنا عفّان ثنا همّامٌ
ثنا محمّد بن جحادة أخبرني أبو حصين أنّ ذكوان حدّثه أنّ
أبا هريرة رضي الله عنه حدّثه قال جاء رجلٌ إلى رسول
الله صلّى الله عليه وسلّم فقال دلّني على عملٍ يعدل
الجهاد قال لا أجده قال هل تستطيع إذا خرج المجاهد
أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر وتصوم ولا تفطر
قال ومن يستطيع ذلك قال أبو هريرة إنّ فرس المجاهد
ليستنّ في طوله فيكتب له حسناتٍ * باب
أفضل الناس مؤمنٌ مجاهدٌ بنفسه وماله في سبيل
الله وقوله تعالى يا أيّها الذين آمنوا هل أدلّكم
على تجارةٍ تنجيكم من عذابٍ أليمٍ تؤمنون بالله
ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم
ذلكم خيرٌ لكم إن كنتم تعلمون يغفر لكم ذنوبكم
ويدخلكم جنّاتٍ تجري من تحتها الأنهار ومساكن
طيّبةً في جنّات عدنٍ ذلك الفوز العظيم * حدّثنا
أبو اليمان أنا شعيبٌ عن الزهري حدّثني عطاء بن
يزيد الليثيّ أنّ أبا سعيدٍ الخدريّ رضي الله عنه

(قوله ولكن جهاد) أي في الكفر (قوله ونيّة) في
الخير يحصّلون بها الفضائل التي في معنى الهجرة
(قوله وإذا استنفرتم) بضم التاء وكسر الفاء (قوله
فانفروا) بهمزة وصل وكسر الفاء أيضا أي إذا طلبكم
الإمام إلى الخروج للغزو فاخرجوا إليه وهذا على
أن الجهاد ليس فرض عين بل فرض كفاية (قوله ترى) بضم
النون (قوله دلّني) بفتح اللام (قوله في طوله) بكسر الطاء
وفتح الواو حبله المشدود به الطويل له ليرعى وهو
بيد صاحبه باب بالتنوين (قوله أفضل
الناس مؤمن مجاهد) في رواية يجاهد (قوله وقوله
تعالى) بالرفع عطف على أفضل (قوله ذلكم) أي ما ذكر
من الإيمان والجهاد (قوله)

حدثه قال قيل يا رسول الله اى الناس افضل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم مؤمن يجاهد فى سبيل الله بنفسه
وماله قالوا ثم من قال مؤمن فى شعب من الشعاب
يتقى الله ويدع الناس من شره * حدثنا ابو اليمان انا
شعيب عن الزهرى اخبرنى سعيد بن المسيب ان ابا
هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول مثل المجاهد فى سبيل الله والله اعلم
بمن يجاهد فى سبيله كمثل الصائم القائم وتوكل الله
للمجاهد فى سبيله بان يتوفاه ان يدخله الجنة او
يرجعه سالما مع اجر او غنيمة * باب الدعاء
بالجهاد والشهادة للرجال والنساء وقال عمر اللهم
ارزقنى شهادة فى بلد رسولك صلى الله عليه وسلم *
حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن اسحاق بن
عبد الله بن ابى طلحة عن انس بن مالك رضى الله عنه
انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت ام حرام
تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاطعمته وجعلت تفلى رأسه
فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ
وهو يضحك قالت فقلت وما يضحكك يا رسول
الله قال ناس من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله

(قوله مؤمن) اى افضل الناس مؤمن (قوله بنفسه وماله) لما فيه من بذلهما لله مع النفع المتعدى وعند النسائى ان من خير الناس رجلا عمل فى سبيل الله على ظهر فرسه وفيه فضل العزلة (قوله ويدع الناس من شره) [illegible] من الفتنة والعدو ونحوها (قوله والله اعلم) [illegible] لاعلاء كلمة الله [illegible] فى سبيل الله [illegible] (قوله كمثل الصائم) [illegible] (قوله او يرجعه) [illegible] باب الدعاء بالجهاد [illegible] (قوله تفلى) بفتح اوله وسكون الفاء وكسر اللام [illegible] (قوله وهو يضحك) [illegible] فاتهم بالجهاد [illegible]

يركبون ثبج هذا البحر ملوكًا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة شك إسحاق قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله كما قال في الأولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت من الأولين فركبت البحر في زمان معاوية ابن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت * باب درجات المجاهدين في سبيل الله يقال هذه سبيلي وهذا سبيلي * حدثنا يحيى بن صالح ثنا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة جاهد في سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها فقالوا يا رسول الله أفلا نبشر الناس قال إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة أراه فوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة قال محمد بن فليح

عن

(قوله ثبج) بمثلثة فموحدة مفتوحتين فجيم وسطه او معظمه او هوله اقوال (قوله فهلكت) اى في الطريق بعد ما رجعوا من غزوهم بغير مباشرة للقتال وقد قال صلى الله عليه وسلم من قتل في سبيل الله فهو شهيد رواه مسلم (باب درجات المجاهدين في سبيل الله) (قوله وهذا سبيلي) يريد المؤلف ان السبيل يؤنث ويذكر

وبذلك حصر الفضل (قوله كان حقا على الله) اى بطريق الفضل والكرم لا بطريق الوجوب (قوله تفجر انهار الجنة) اى الاربعة المذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى واصلها تنفجر من الفردوس فتطلع على اهل الجنة ... وقيل الفردوس ...

عن أبيه وفوقه عرش الرحمن * حدثنا موسى ثنا جرير ثنا
أبو رجاء عن سمرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم رأيت الليلة رجلين أتياني فصعدا بي الشجرة فأدخلاني
دارا هي أحسن وأفضل لم أر قط أحسن منها قالا
أما هذه الدار فدار الشهداء * باب الغدوة
والروحة في سبيل الله وقاب قوس أحدكم من الجنة
* حدثنا معلى بن أسد ثنا وهيب ثنا حميد عن أنس بن
مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغدوة
في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها * حدثنا
إبراهيم بن المنذر ثنا محمد بن فليح حدثني أبي عن هلال بن علي عن
عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لقاب قوس في الجنة خير مما
تطلع عليه الشمس أو تغرب وقال لغدوة أو روحة
في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب * حدثنا
قبيصة ثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الروحة
والغدوة في سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها *
باب الحور العين وصفتهن يحار فيها
الطرف شديدة سواد العين شديدة بياض العين
وزوجناهم أنكحناهم * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
معاوية بن عمرو ثنا أبو إسحاق عن حميد قال سمعت

باب الغدوة والروحة في سبيل الله بفتح الغين الغدوة المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في أي وقت كان من أول النهار إلى انتصافه والروحة بفتح الراء المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في أي وقت كان من زوال الشمس إلى غروبها قوله وقاب قوس بجر قاب عطفا على الغدوة والجر أحدكم من الجنة

بالإضافة وبالرفع على الاستئناف وما بين الوتر والقوس أو قدر طولها وما بين السية والمقبض أو قدر ذراع أو ذراع يقاس به فكان المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة باب الحور العين قوله يحار فيها الطرف أي يتحير فيها البصر لحسنها *

انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع
الى الدنيا وان له الدنيا وما فيها الا الشهيد لما يرى من
فضل الشهادة فانه يسره أن يرجع الى الدنيا فيقتل
مرة اخرى قال وسمعت انس بن مالك رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم لروحة في سبيل الله او غدوة
خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم من الجنة
او موضع قيد يعني سوطه خير من الدنيا وما فيها ولو
ان امرأة من الجنة اطلعت الى اهل الارض لاضاءت
ما بينهما ولملأته ريحا ولنصيفها على رأسها خير
من الدنيا وما فيها * باب تمني الشهادة
حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد
ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده
لولا ان رجالا من المؤمنين لا تطيب انفسهم ان
يتخلفوا عني ولا اجد ما احملهم ما تخلفت عن سرية
تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت اني
اقتل في سبيل الله ثم احيا ثم اقتل ثم احيا ثم
اقتل ثم احيا ثم اقتل * حدثنا يوسف بن يعقوب
الصفار ثنا اسمعيل بن علية عن ايوب عن حميد
ابن هلال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال

(قوله ما من عبد يموت) صفة لعبد (قوله له عند الله خير) اي ثواب والجملة صفة اخرى (قوله قيد) بكسر القاف وسكون التحتية ... (قوله لاضاءت ما بينهما)

(قوله تغزو) بالدال ... تمني الشهادة ... الزاي (قوله)

خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخذ الراية زيد
فأصيب ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها عبد الله
بن رواحة فأصيب ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير
إمرة ففتح له وقال ما يسرنا أنهم عندنا قال أيوب
أو قال ما يسرهم أنهم عندنا وعيناه تذرفان * باب
فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم وقول الله
تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله
ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وقع وجب
حدثنا عبد الله بن يوسف ثني الليث ثنا يحيى عن محمد بن
يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن
خالته أم حرام بنت ملحان قالت نام النبي صلى الله
عليه وسلم يوما قريبا مني ثم استيقظ يتبسم فقلت
ما أضحكك قال أناس من أمتي عرضوا علي يركبون
هذا البحر الأخضر كالملوك على الأسرة قالت
فادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها ثم نام الثانية
ففعل مثلها فقالت مثل قولها فأجابها مثلها
فقالت ادع الله أن يجعلني منهم فقال أنت من
الأولين فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت
غازيا أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية
فلما انصرفوا من غزوهم قافلين فنزلوا الشام
فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت *

قوله من غير إمرة بكسر الهمزة وسكون
الميم أي من غير أن يأمره أحد لما رأى المصلحة
في ذلك وفعله قوله وعيناه تذرفان بفتح
الفوقية وسكون الذال المعجمة وكسر الراء أي تسيل
دمعا على فراقهم أو رحمة للأطفال من عيال
والأطفال يبكون على فراقهم ولا يعرفون مقدار
ما فوقهم وما لهم عند الله باب فضل من

يصرع في سبيل الله فمات عطف على يصرع وعطف
الماضي على المضارع قليل وكان الأصل أن يقول
من يصرع فمات أو من يصرع فيموت وسقط السبب
لفظ مات وجواب الشرط هو قوله فهو منهم
أي من المجاهدين قوله فأجابها مثلها أي مثل الأول
من العرض لكن قيل إن المعرضين ركبوا البر *

باب من ينكب في سبيل الله * حدثنا حفص بن عمر
الحوضي ثنا همام عن اسحاق عن انس رضي الله عنه قال
بعث النبي صلى الله عليه وسلم اقواما من بني سليم الى
بني عامر في سبعين فلما قدموا قال لهم خالي اتقدمكم
فان امنوني حتى ابلغهم عن رسول الله صلى الله عليه و
سلم والا كنتم مني قريبا فتقدم فامنوه فبينما يحدثهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم اذ اومؤا الى رجل منهم
فطعنه فانفذه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة
ثم مالوا على بقية اصحابه فقتلوهم الا رجل
اعرج صعد الجبل قال همام فاراه آخر معه فاخبر
جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم انهم
قد لقوا ربهم فرضي عنهم وارضاهم فكنا نقرأ
ان بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا
وارضانا ثم نسخ بعد فدعا عليهم اربعين صباحا
على رعل وذكوان وبني لحيان وبني عصية الذين
عصوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم * حدثنا موسى
ابن اسمعيل ثنا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب
ابن سفيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
في بعض المشاهد وقد دميت اصبعه فقال هل
انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت *
باب من يخرج في سبيل الله عز وجل * ثنا عبد الله

باب من ينكب في سبيل الله اي من ادمي عضو
منه وفي بعض النسخ ينكب تفعل (قوله في
سبعين) قوم المشهورون بالقراء لانهم كانوا
اكثر قراءة من غيرهم (قوله فان امنوني)
بتشديد الميم (قوله حتى ابلغهم بضم الهمزة وفتح
الموحدة وتشديد اللام المكسورة اي اشهر
(قوله وقد دميت اصبعه بفتح الدال اي جرحت
اصبعه فظهر منها الدم (باب فضل من يخرج
في سبيل الله عز وجل بضم التحتية وسكون الجيم

ابن يوسف انا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه قال والذي نفسي بيده لا يكلم احد في سبيل الله والله اعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة واللون لون الدم والريح ريح المسك * باب قول الله تعالى قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين والحرب سجال * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان رضي الله عنه اخبره ان هرقل قال له سألتك كيف كان قتالكم اياه فزعمت ان الحرب سجال فكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة * باب قول الله تعالى من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا * حدثنا محمد بن سعيد الخزاعي ثنا عبد الاعلى عن حميد قال سألت انسا ح وحدثني عمرو ابن زرارة ثنا زياد ثني حميد الطويل عن انس رضي الله عنه قال غاب عمي انس بن النضر عن قتال بدر فقال يا رسول الله غبت عن اول قتال قاتلت المشركين لئن الله اشهدني قتال المشركين ليرين الله ما اصنع فلما كان يوم احد وانكشف المسلمون قال اللهم اني اعتذر اليك مما صنع هؤلاء يعني

(قوله لا يكلم) بضم التحتية وسكون الكاف وفتح اللام اي لا يجرح (قوله في سبيل الله) اي في الجهاد * باب قول الله عز وجل (قوله قل هل تربصون بنا الا احدى الحسنيين) تثنية الحسنى كل منهما حسنى العواقب العاقبتين الفتح او الشهادة وسقط قوله فللغزاة (قوله والحرب سجال) بكسر المهملة وتخفيف الجيم اي نادرة وتارة فمرة غلبة المسلمين وفي غلبة المشركين يكون للمسلمين ولا تدوم الوقت وفي الفتح (قوله ودول) بكسر الدال يكون لهم (قوله تبتلى) اي تختبر * باب قول الله تعالى (قوله نحبه) بضم النون الشهادة (قوله ولابي ذر عز وجل (قوله ومنهم من ينتظر) اي الشهادة اي نذره (قوله وما بدلوا) اي العهد وما غيروه كما غيره *

أصحابه وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء يعني المشركين
ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ فقال يا سعد بن معاذ
الجنة ورب النضر إني أجد ريحها من دون أحد قال
سعد فما استطعت يا رسول الله ما صنع قال أنس
فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة
برمح أو رمية بسهم ووجدناه قد قتل وقد مثل به
المشركون فما عرفه أحد إلا أخته ببنانه قال
أنس كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه
وفي أشباهه من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا
الله عليه إلى آخر الآية وقال إن أخته وهي تسمى
الربيع كسرت ثنية امرأة فأمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس يا رسول
الله والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فرضوا
بالأرش وتركوا القصاص فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله من لو
أقسم على الله لأبره * حدثنا أبو اليمان أنا
شعيب عن الزهري حدثني اسمعيل حدثني أخي عن
سليمان أراه عن محمد بن أبي عتيق عن ابن
شهاب عن خارجة بن زيد أن زيد بن
ثابت رضي الله عنه قال نسخت الصحف
في المصاحف ففقدت آية من سورة الأحزاب كنت

(قوله يعني المشركين) من القتال فاعتذر عن الأولياء وتبرأ من الأعداء مع أنه لم يرض الأمرين جميعا (قوله ثم تقدم) أي نحو المشركين (قوله فاستقبله) أي استقبل أنس بن النضر (قوله أجد ريحها) أي ريح الجنة حقيقة أو وجد ريحها طيبة (قوله مثل به المشركون) من قطع أنفه وأذنه وغيرهما ومثل بتخفيف الميم وتشديد الثاء المثلثة

(قوله وتسمى الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة (قوله لا تكسر ثنيتها) أي قال أنس ذلك توقعا ورجاء من فضل الله تعالى أن يرضي خصمها العفو وليس ردا (قوله فرضوا بالأرش) [illegible]

أسمع

أسمع رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلم أجدها
إلا مع خزيمة بن ثابت الأنصاري الذي جعل رسول الله
صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين وهو قوله
من المؤمنين رجالٌ صدقوا ما عاهدوا الله عليه * باب
عملٌ صالحٌ قبل القتال وقال أبو الدرداء إنما تقاتلون
بأعمالكم وقوله يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون
كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون إن الله
يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيانٌ
مرصوص * حدثنا محمد بن عبد الرحيم ثنا شبابة بن
سوار الفزاري ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال سمعت
البراء رضي الله عنه يقول أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم رجلٌ
مقنعٌ بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل وأسلم قال
أسلم ثم قاتل فأسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عمل قليلاً وأجر كثيراً * باب
من أتاه سهمٌ غربٌ فقتله * حدثنا محمد بن عبد الله ثنا
حسين بن محمد أبو أحمد ثنا شيبان عن قتادة ثنا أنس بن
مالك أن أم الربيع بنت البراء وهي أم حارثة بن سراقة أتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله ألا تحدثني
عن حارثة وكان قتل يوم بدر أصابه سهمٌ غربٌ فإن كان
في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه
في البكاء قال يا أم حارثة إنها جنانٌ في الجنة وإن

(قوله بشهادة رجلين) أي خصوصية له رضي
الله عنه لأنه عليه السلام ... رجلاً في شيء فأنكر
فقال خزيمة أنا أشهد فقال عليه السلام أتشهد
ولم تستشهد فقال نحن نصدقك على خبر السماء
فكيف بهذا فأمضى شهادته وجعلها بشهادة
رجلين وقال لا تعد (باب) بالتنوين عمل
صالح قبل القتال وفي نسخة باب بالرفع عطفاً على المرفوع
وقوله عز وجل لم تقولون ما لا تفعلون كان المؤمنون
(قوله لم تقولون) لو علمنا أي الأعمال أحب إلى الله
يقولون إن الله يحب الذين يقاتلون في
فأنزل الله كبر مقتاً ... ما لا تفعلون إلخ
سبيله صفاً فقال لم تقولون ما لا تفعلون أي
وأدبهم فقال أي طاعة (قوله صفاً) ما كنتم (قوله
(قوله في سبيله) أي لا يزولون بتشديد النون أي
أنفسهم والمراد أنهم ... سهم غرب فقتله
(قوله مقنع) بفتح القاف ... من أتاه آخره موحدة
مغطى وجهه ... وسكون الراء ... أو لا يعرف
بفتح الغين المعجمة وقال أبو عبيدة لا يعرف راميه (قوله
... جاء على غير قصد من راميه
... إنها جنان أي درجات *

ابنك اصاب الفردوس الاعلى * بسم الله الرحمن الرحيم
باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا * حدثنا
سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو عن ابي موسى رضي
الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل
ليرى مكانه فمن في سبيل الله قال من قاتل لتكون كلمة
الله هي العليا فهو في سبيل الله * باب من اغبرت قدماه
في سبيل الله وقول الله تعالى ما كان لاهل المدينة الى قوله
ان الله لا يضيع اجر المحسنين * حدثنا اسحاق انا محمد بن
المبارك ثنا يحيى بن حمزة ثني يزيد بن ابي مريم انا عباية بن
رافع بن خديج قال اخبرني ابو عبس هو عبد الرحمن بن جبر
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار * باب
مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله * حدثنا ابراهيم بن
موسى انا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة ان ابن عباس
رضي الله عنهما قال له ولعلي بن عبد الله ائتيا ابا
سعيد رضي الله عنه فاسمعا من حديثه فاتيناه وهو
واخوه في حائط لهما يسقيانه فلما رآنا جاء فاحتبى
وجلس فقال كنا ننقل لبن المسجد لبنة لبنة وكان
عمار ينقل لبنتين لبنتين فمر به النبي صلى الله عليه و
سلم ومسح عن رأسه الغبار وقال ويح عمار تقتله

(قوله الفردوس الاعلى) فرحت وهي تضحك
وتقول بخ لك يا حارثة (بسم الله الرحمن الرحيم)
وسقطت البسملة لابي ذر (باب من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا) (قوله للذكر) اي بين
الناس ويشتهر بالشجاعة (قوله ليرى) مبنيا
للمفعول (قوله مكانه) بالرفع نائب عن الفاعل اي

مرتبته في الشجاعة (باب من اغبرت قدماه
في سبيل الله) عند الاقتحام في المعارك لقتال
الكفار وخص القدمين لكونهما العمدة في سائر
الحركات (قوله لاهل المدينة ومن حولهم من الاعراب) سكان البوادي مزينة
وجهينة واشجع واسلم وغفار (باب مسح
الغبار عن الناس في سبيل الله) (قوله فاتيناه) اي
ابو سعيد (قوله لبن المسجد) بفتح اللام وكسر
الموحدة جمع لبنة (قوله تقتله الفئة الباغية) هم اهل الشام
عمار تقتله الفئة

الفئة الباغية عمار يدعوهم الى الله وهم يدعونه الى النار

باب الغسل بعد الحرب والغبار * حدثنا محمد بن سلام انا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع يوم الخندق ووضع السلاح واغتسل فاتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار فقال وضعت السلاح فوالله ما وضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاين قال ههنا واومى الى بني قريظة قالت فخرج اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فضل قول الله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم الا خوف عليهم ولا هم يحزنون يستبشرون بنعمة من الله وفضل وان الله لا يضيع اجر المؤمنين * حدثنا اسماعيل بن عبد الله ثنى مالك عن اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الذين قتلوا اصحاب بئر معونة ثلاثين غداة على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله قال انس انزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا ان قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو سمع جابر بن عبد الله

(قوله يدعوهم) اى يدعو عمار الفئة الباغية وهم اصحاب معاوية الذين قاتلوه في وقعة صفين (قوله يدعونه الى النار) اى لانهم كانوا مجتهدين ظانين ان الحق معهم وهم مخطئون في نفس الامر (قوله باب الغسل بعد الحرب والغبار) (قوله يوم الخندق) الذى حفره الصحابة لما تحزبت عليهم الاحزاب بالمدينة سنة اربع او سنة خمس (قوله وقد عصب رأسه الغبار) بتخفيف الصاد المهملة اى ركب على رأسه الغبار وعلق به كالعصابة تحيط بالرأس * باب فضل قول الله تعالى (قوله بل احياء) اى بل هم احياء ولابى ذر عز وجل (قوله من فضله) وهو شرف الشهادة والفوز بالحياة الابدية والقرب من الله تعالى والتمتع بنعيم الجنة (قوله بنعمة من الله) ثواب لاعمالهم (قوله وفضل) زيادة عليه كقوله تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة وتنكيرها للتعظيم (قوله على رعل) بكسر الراء وسكون العين المهملة (قوله وعصية) بدل من الذين قتلوا باعادة العامل بضم العين وفتح الصاد المهملة وتشديد التحتية

رضي الله عنهما يقول اصطبح ناس الخمر يوم أحد ثم قتلوا
شهداء فقيل لسفيان من آخر ذلك اليوم قال ليس هذا
فيه * باب ظل الملائكة على الشهيد * حدثنا صدقة
ابن الفضل انا ابن عيينة سمعت محمد بن المنكدر انه سمع
جابرا رضي الله عنه يقول جيء بأبي الى النبي صلى الله عليه وسلم
وقد مثل به ووضع بين يديه فذهبت اكشف عن وجهه
فنهاني قومي فسمع صوت صائحة فقيل ابنة عمرو او
اخت عمرو فقال لم تبكي او لا تبكي ما زالت الملائكة
تظله باجنحتها قلت لصدقة أفيه حتى رفع قال ربما
قاله * باب تمني المجاهد ان يرجع الى الدنيا * حدثنا
محمد بن بشار ثنا غندر ثنا شعبة قال سمعت قتادة قال
سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا
وله ما على الأرض من شيء الا الشهيد يتمنى ان يرجع الى الدنيا
فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة * باب
الجنة تحت بارقة السيوف وقال المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه اخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا
من قتل منا صار الى الجنة وقال عمر رضي الله عنه للنبي
صلى الله عليه وسلم أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم
في النار قال بلى * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو
ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم ابي النضر مولى

باب ظل الملائكة على الشهيد (قوله وقد مثل) بضم الميم وتشديد المثلثة المكسورة اي جدع انفه واذنه او شيء من اطرافه (قوله تظله باجنحتها) فكيف يبكي عليه مع حصول هذه المنزلة له * باب تمني المجاهد ان يرجع الى الدنيا

لما يرى من الكرامة (قوله الا الشهيد) بالرفع ولابي ذر الا الشهيد بالنصب (قوله فيقتل) بالنصب * باب الجنة تحت بارقة السيوف بالتنوين من اضافة الصفة الى الموصوف والبارقة اللمعان

عمر بن عبيد الله وكان كاتبه قال كتب اليه عبد الله بن ابى اوفى رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف تابعه الاويسى عن ابن ابى الزناد عن موسى بن عقبة * باب من طلب الولد للجهاد وقال الليث حدثنى جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن ابن هرمز قال سمعت ابا هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة على مائة امرأة او تسع وتسعين كلهن يأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله فقال له صاحبه ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فلم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق رجل والذى نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا اجمعون * باب الشجاعة فى الحرب والجبن * حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم احسن الناس واشجع الناس واجود الناس ولقد فزع اهل المدينة فكان النبى صلى الله عليه وسلم سبقهم على فرس وقال وجدناه بحرا * حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى اخبرنى عمر بن محمد بن جبير بن مطعم ان محمد ابن جبير قال اخبرنى جبير بن مطعم انه بينما هو يسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه الناس مقفله من حنين فعلقت الناس يسألونه حتى

باب من طلب الولد للجهاد اى فى سبيل الله تعالى بان ينوى ذلك عند الجماعة (قوله لاطوفن اى لاجامعن مائة او تسعا وتسعين (قوله كلهن يأتى بالتحتية ولابى ذر بالفوقية (باب الشجاعة فى الحرب والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة اى ما فيه (قوله ولقد فزع اى خاف (قوله سبقهم على فرس استعاره من ابى طلحة يقال له المندوب وكان يبطئ اى يبطئ المشى (قوله بحرا اى جوادا واسع الجرى (قوله مقفله اى زمان رجوعه من حنين (قوله

اضطروه الى سمرة فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال اعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا * باب ما يتعوذ من الجبن * حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة ثنا عبد الملك ابن عمير قال سمعت عمرو بن ميمون الاودي قال كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة ويقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ منهن دبر الصلاة اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر فحدثت به مصعبا فصدقه * حدثنا مسدد ثنا معتمر قال سمعت ابي قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من عذاب القبر * باب من حدث بمشاهده في الحرب قاله ابو عثمان عن سعد * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم فما سمعت احدا منهم يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الا

(قوله اعطوني ردائي) بهمزة قطع (قوله العضاه) بكسر العين وفتح الضاد نحو كثير الشوك (نعما) نصب على التمييز باب ما يتعوذ من الجبن وهو ضد الشجاعة (قوله الى ارذل العمر) اي خوف ان يعود كهيئته الاولى في زمن الطفولية سخيف العقل قليل الفهم او هو اردأه وهو حال الهرم والضعف عن اداء الفرائض وعن خدمة نفسه فيكون كلا على اهله مستثقلا بينهم يتمنون موته وان لم يكن له اهل فالمصيبة اعظم (قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا) يعني فتنة الدجال (قوله واعوذ بك من عذاب القبر) الواقع على الكفار ومن شاء من الموحدين [illegible] وفي حديث يسمعه خلق الله كلهم الا [illegible] والجن اعاذنا الله من ذلك ومن سائر المهالك بمنه وكرمه (قوله والجبن) وهو الخوف من تعاطي الحرب ونحوها خوفا على المهجة (قوله والهرم) هو الزيادة في كبر السن المؤدي الى ضعف الاعضاء باب من حدث بمشاهده في الحرب ليتأسى بذلك ويرغب فيه لا للرياء والسمعة *

الا انى سمعت طلحة يحدث عن يوم احد * باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية وقوله انفروا خفافا وثقالا وجاهدوا باموالكم وانفسكم فى سبيل الله ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا لاتبعوك ولكن بعدت عليهم الشقة وسيحلفون بالله لو استطعنا الآية وقوله يا ايها الذين آمنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة الى قوله والله على كل شئ قدير * يذكر عن ابن عباس رضى الله عنهما انفروا ثبات سرايا متفرقين ثقال احد الثبات ثبة * حدثنا عمرو بن على ثنا يحيى ثنا سفيان قال حدثنى منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الفتح لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم فانفروا * باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد * حدثنا الحميدى ثنا

باب وجوب النفير بفتح النون اى الخروج الى قتال الكفار (قوله انفروا خفافا) اى نشاطا لكم له (قوله وثقالا) عنه لمشقته عليكم او لقلة عيالكم ولكثرتها او ركبانا ومشاة او خفافا وثقالا من السلاح او صحاحا ومرضى ولما فهم بعض الصحابة من هذا الامر العموم لم يتخلفوا عن الغزو حتى ماتوا منهم ابو ايوب الانصارى والمقداد بن الاسود (قوله بعدت عليهم الشقة) اى المسافة (قوله اثاقلتم) تباطأتم * باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم *

سُفيان عن الزهري أخبرني عنبسة بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت يا رسول الله اسهم لي فقال بعض بني سعيد بن العاص لا تسهم له يا رسول الله فقال ابو هريرة هذا قاتل ابن قوقل فقال ابن سعيد بن العاص واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضان ينعى علي قتل رجل مسلم اكرمه الله على يدي ولم يهني على يديه قال فلا ادري اسهم له ام لم يسهم له قال سفيان وحدثنيه السعيدي عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ابو عبد الله السعيدي عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص * باب من اختار الغزو على الصوم * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا ثابت البناني قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان ابو طلحة رضي الله عنه لا يصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل الغزو فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم اره مفطرا الا يوم فطر او اضحى * باب الشهادة سبع سوى القتل * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله * حدثنا بشر بن محمد انا عبد الله انا عاصم

(قوله ابن قوقل) بقافين مفتوحتين بينهما واو ساكنة آخره لام ساكنة بوزن جعفر واسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة (قوله من قدوم ضان) جبل في ارض دوس قوم ابي هريرة وقيل هو رأس الجبل (قوله ينعى علي) يعيب (باب من اختار الغزو على الصوم) (قوله او اضحى) والمراد بيوم الاضحى ما يشرع فيه الاضحية فيدخل ايام التشريق بعده

خمص

حفصة بنت سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال الطاعون شهادة لكل مسلم ٥ باب قول الله تعالى
لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر والمجاهدون
في سبيل الله باموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة وكلا وعد الله
الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين الى قوله غفورا
رحيما ٥ ثنا ابو الوليد ثنا شعبة عن ابي اسحاق قال
سمعت البراء رضي الله عنه يقول لما نزلت لا يستوي
القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم
زيدا فجاء بكتف فكتبها وشكا ابن ام مكتوم ضرارته
فنزلت لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ثنا ابراهيم بن سعد الزهري
حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد
الساعدي رضي الله عنه انه قال رايت مروان بن الحكم
جالسا في المسجد فاقبلت حتى جلست الى جنبه فاخبرنا
ان زيد بن ثابت رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم املى عليه لا يستوي القاعدون من
المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله قال فجاءه ابن ام
مكتوم وهو يملها علي فقال يا رسول الله لو استطيع
الجهاد لجاهدت وكان رجلا اعمى فانزل الله تبارك
وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على

باب قوله تعالى لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولي الضرر برفع غير صفة للقاعدين والضرر كالعمى والعرج والمرض وبنصب على الحال قوله درجة نصب بنزع الخافض اي بدرجة والجملة موضحة للجملة الاولى التي فيها عدم

استواء القاعدين والمجاهدين كانه قيل ما بالهم لا يستوون فاجيب بقوله فضل الله المجاهدين قوله وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما اي واعطاهم زيادة على القاعدين اجرا عظيما قوله ضرارته اي ذهاب بصره

عَلَى فَخِذِى فَثَقُلَتْ عَلَىَّ حَتَّى خِفْتُ اَنْ تَرُضَّ فَخِذِى ثُمَّ
سُرِّىَ عَنْهُ فَاَنْزَلَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ غَيْرُ اُولِى الضَّرَرِ ۞ بَابُ
الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ حَدَّثَنِى عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو
حَدَّثَنَا اَبُو اِسْحٰقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ اَبِى النَّضْرِ اَنَّ عَبْدَ اللّٰهِ
ابْنَ اَبِى اَوْفٰى رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا كَتَبَ فَقَرَاْتُهُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى
اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ۞ بَابُ
التَّحْرِيضِ عَلَى الْقِتَالِ وَقَوْلِهِ تَعَالٰى حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى
الْقِتَالِ ۞ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا
اَبُو اِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ
خَرَجَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى الْخَنْدَقِ فَاِذَا
الْمُهَاجِرُونَ وَالْاَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِى غَدَاةٍ بَارِدَةٍ فَلَمْ يَكُنْ
لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذٰلِكَ لَهُمْ فَلَمَّا رَاٰى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ
قَالَ اللّٰهُمَّ اِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْاٰخِرَةْ فَاغْفِرْ لِلْاَنْصَارِ
وَالْمُهَاجِرَةْ فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا
عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا اَبَدًا ۞ بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ
حَدَّثَنَا اَبُو مَعْمَرٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ
اَنَسٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْاَنْصَارُ
يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى
مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْاِسْلَامِ
مَا بَقِينَا اَبَدًا وَالنَّبِىُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ
اللّٰهُمَّ اِنَّهُ لَا خَيْرَ اِلَّا خَيْرُ الْاٰخِرَةْ فَبَارِكْ فِى الْاَنْصَارِ

وَالْمُهَاجِرَةْ

(قوله ان ترض) اى تدق (قوله ثم سرى) بضم السين
وتشديد الراء اى كشف ه باب الصبر عند
القتال اى مع الكفار (قوله اذا لقيتموهم) اى
الكفار عند الحرب والتصاف (قوله فاصبروا)
اى ولا تنصرفوا عن الصف وجوبا اذا لم يزد عدد
الكفار على مثليكم ه باب التحريض على القتال
اى حثهم عليه (قوله من النصب) اى التعب (قوله

اللهم ان العيش) اى العيش الباقى المستمر (قوله
فاغفر للانصار والمهاجرة) وهذا من قول ابن
رواحة يمثل به النبى صلى الله عليه وسلم ه باب
حفر الخندق اى حول المدينة (قوله على متونهم)
جمع متن ومتنا الظهر مكتنفا الصلب عن يمين
وشمال من عصب ولحم يذكر ويؤنث (قوله)

وَالْمُهَاجِرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ
سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَنْقُلُ وَيَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ
ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ
رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ
وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ وَهُوَ يَقُولُ لَوْلَا أَنْتَ
مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا فَأَنْزِلِ السَّكِينَةَ
عَلَيْنَا وَثَبِّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا إِنَّ الْأُولَى قَدْ
بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا ۝ بَابُ مَنْ
حَبَسَهُ الْعُذْرُ عَنِ الْغَزْوِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا
زُهَيْرٌ ثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ رَجَعْنَا
مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي
سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزَاةٍ
فَقَالَ إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا
وَادِيًا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ وَقَالَ مُوسٰى
حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْأَوَّلُ
أَصَحُّ ۝ بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ثَنَا إِسْحٰقُ
ابْنُ نَصْرٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ
سَعِيدٍ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ

(قوله فانزل السكينة علينا) اي الوقار
ولابي ذر فانزلن سكينة بالتكبير باب
من حبسه العذر بالذال المعجمة الوصف الطاري
على المكلف المناسب للتسهيل عليه (قوله حبسهم
العذر) هو اعم من المرض فيشمل عدم القدرة
على السفر وغيره وفي مسلم حبسهم المرض وهو
محمول على المرض باب فضل الصوم في سبيل
الله او المراد ابتغاء مرضات الله ۵

أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد رضي الله عنهما قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يومًا في سبيل الله
بعّد الله وجهه عن النار سبعين خريفًا ٥ باب
فضل النفقة في سبيل الله ٥ حدثني سعد بن حفص ثنا
شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أنفق زوجين
في سبيل الله دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب أي فُل هلم
قال أبو بكر رضي الله عنه يا رسول الله ذاك الذي لا توى
عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني لأرجو أن تكون
منهم ٥ حدثنا محمد بن سنان ثنا فليح ثنا هلال عن عطاء
ابن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قام على المنبر فقال إنما أخشى عليكم
من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض ثم ذكر زهرة
الدنيا فبدأ بإحداهما وثنى بالأخرى فقام رجل فقال
يا رسول الله أو يأتي الخير بالشر فسكت عنه النبي صلى الله
عليه وسلم قلنا يوحى إليه وسكت الناس كأن على رؤسهم
الطير ثم إنه مسح عن وجهه الرحضاء فقال أين السائل
آنفًا أو خير هو ثلاثًا إن الخير لا يأتي إلا بالخير وإنه كلما
ينبت الربيع ما يقتل حبطًا أو يلم كلما أكلت حتى إذا
امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت
ثم رتعت وإن هذا المال خضرة حلوة ونعم صاحب

المسلم

(قوله بعّد الله بتشديد العين باب فضل
النفقة في سبيل الله أو في الجهاد وغيره مما يقصد
به وجه الله (قوله زوجين أي صنفين (قوله
إني لأرجو أن تكون منهم أي ممن يدعى من تلك
الأبواب كلها (قوله زهرة الدنيا أي حسنها وبهجتها
الفانية (قوله فبدأ بأحدهما أي ببركات الأرض
(قوله وثنى بالأخرى أي بزهرة الدنيا (قوله الرحضاء
بضم الراء وفتح الحاء المهملة والضاد المعجمة ممدودا
العرق الذي درّه عند نزول الوحي عليه (قوله
أو يلم بضم أوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه
أي يقرب (قوله حتى إذا امتلأت ولأبي ذر امتدت
(قوله فثلطت بفتح المثلثة واللام المخففة والطاء
المهملة آخره فوقية أي ألقت بعرها سهلا رقيقا
(قوله وإن هذا المال خضرة بفتح الخاء وكسر
الضاد المعجمة أي من حيث المنظر وأنث مع أن
المال مذكر باعتبار أنه زهرة الدنيا باب

المُسْلِمِ لِمَنْ اَخَذَهُ بِحَقِّهِ فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالْيَتَامٰى وَالْمَسَاكِينِ وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالْاٰكِلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ وَيَكُوْنُ عَلَيْهِ شَهِيْدًا يَوْمَ الْقِيٰمَةِ ۞ بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا اَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ ۞ ثَنَا اَبُوْ مَعْمَرٍ ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ثَنَا الْحُسَيْنُ حَدَّثَنِيْ اَبُوْ سَلَمَةَ حَدَّثَنِيْ بُسْرُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنِيْ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِيْ سَبِيْلِ اللهِ فَقَدْ غَزٰى ثَنَا مُوْسٰى ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ اَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِيْنَةِ غَيْرَ بَيْتِ اُمِّ سُلَيْمٍ اِلَّا عَلٰى اَزْوَاجِهٖ فَقِيْلَ لَهٗ فَقَالَ اِنِّيْ اَرْحَمُهَا قُتِلَ اَخُوْهَا مَعِيَ ۞ بَابُ التَّحَنُّطِ عِنْدَ الْقِتَالِ ۞ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ ثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُوْسَى بْنِ اَنَسٍ قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ اَتٰى اَنَسٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخِذَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنَّطُ فَقَالَ يَا عَمِّ مَا يَحْبِسُكَ اَنْ لَا تَجِيْءَ قَالَ الْاٰنَ يَا ابْنَ اَخِيْ وَجَعَلَ يَتَحَنَّطُ يَعْنِيْ مِنَ الْحَنُوْطِ ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ فَذَكَرَ فِي الْحَدِيْثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ فَقَالَ هٰكَذَا عَنْ وُجُوْهِنَا حَتّٰى نُضَارِبَ الْقَوْمَ مَا هٰكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ اَقْرَانَكُمْ رَوَاهُ حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ ۞ بَابُ فَضْلِ الطَّلِيْعَةِ ۞ حَدَّثَنَا اَبُوْ نُعَيْمٍ

٢ غزى ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد ٣
باب فضل من جهز غازيا او خلفه بتخفيف
اللام (قوله في سبيل الله) اي هيأ له اسباب سفره
من ماله او من مال الغازي (قوله فقد غزى) اي فله
مثل اجر الغازي وان لم يغز حقيقة من غير ان
ينقص من اجر الغازي شيء لان الغازي لا يتأتى
منه الغزو الا بعد ان يكفى ذلك العمل فصار كانه
يباشر معه الغزو ولكنه يضاعف الاجر لمن جهز
من ماله ما لا يضاعف عن داله واعان اعانة
مجردة عن بذل المال باب التحنط اي استعمال الحنوط
وهو ما يطيب به الميت عند القتال (قوله وهو
يتحنط) اي يستعمل الحنوط في بدنه والواو للحال (قوله
ما يحبسك) اي ما يؤخرك (قوله ان لا تجيء) بتشديد
اللام وتجيء بالنصب (قوله انكشافا) اي نوع انهزام

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ
يَوْمَ الْأَحْزَابِ قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا ثُمَّ قَالَ مَنْ يَأْتِينِي بِخَبَرِ
الْقَوْمِ قَالَ الزُّبَيْرُ أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
اِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بَابٌ
هَلْ يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ ٥ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَنَا ابْنُ
عُيَيْنَةَ نَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُمَا قَالَ نَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ
قَالَ صَدَقَةُ أَظُنُّهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ
ثُمَّ نَدَبَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ
الزُّبَيْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ
حَوَارِيًّا وَاِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ٥ بَابُ
سَفَرِ الْاِثْنَيْنِ ٥ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ نَا أَبُو شِهَابٍ
عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ
رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا أَنَا وَصَاحِبٌ لِي أَذِّنَا وَأَقِيمَا
وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا ٥ بَابٌ الْخَيْلُ مَعْقُودٌ
فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ نَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
نَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا
الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ٥ نَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ نَا شُعْبَةُ عَنْ

باب فضل الطليعة بفتح الطاء المهملة وكسر
اللام اسم جنس يشمل الواحد فاكثر وهو من
يبعث الى العدو ليطلع على احوالهم (قوله من
يأتيني بخبر القوم اي بني قريظة (قوله يوم
الاحزاب لما اشتد الامر وذلك في الاحزاب من
قريش وغيرهم لما جاؤا الى المدينة وحفر النبي
صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين ان بني
قريظة من اليهود نقضوا العهد الذي كان بينهم
وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين
(قوله قال ولا ذرعقال (قوله حواري
بفتح الحاء المهملة والواو وبعد الالف راء مكسورة
فتحتية مشددة اي خاصة من اصحابه باب
بالتنوين هل يبعث الطليعة بالرفع نائب عن الفاعل
(قوله ندب اي دعى (قوله فانتدب الزبير اي اجاب
(قوله ان لكل نبي حواريا بتخفيف الواو وناصرا
او وزيراه باب سفر الاثنين اي معا (قوله
وصاحب لي هو ابن عمه وهو ليثي (قوله وليؤمكما
بسكون اللام وفتح الميم ومطابقة الحديث للترجمة
من كونهما لما ارادا السفر قال لهما عليه السلام اذنا
واقيما على ذلك ه باب بالتنوين الخيل معقود
في نواصيها الخير اي لازم لها (قوله

حصين

خصين وابن ابي السفر عن الشعبي عن عروة بن الجعد
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل
معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة قال سليمان
عن شعبة عن عروة بن ابي الجعد تابعه مسدد عن هشيم
عن حصين عن الشعبي عن عروة بن ابي الجعد ثنا مسدد
ثنا يحيى عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
البركة في نواصي الخيل باب الجهاد ماض
مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم
الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة ۝ ثنا
ابو نعيم ثنا زكريا عن عامر ثنا عروة البارقي رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيل معقود
في نواصيها الخير الى يوم القيمة الاجر والمغنم باب
من احتبس فرسا لقوله تعالى ومن رباط الخيل ۝ ثنا
علي بن حفص ثنا ابن المبارك انا طلحة بن ابي سعيد
قال سمعت سعيدا المقبري يحدث انه سمع ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم
من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا بالله وتصديقا
بوعده فان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه
يوم القيمة ۝ باب اسم الفرس والحمار ۝ ثنا
محمد بن ابي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن ابي حازم عن

(قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل
في نواصيها الخير الخ لفظ عام والمراد به الخصوص
اي الخيل الغازية في سبيل الله لقوله في الحديث
الآخر الخيل لثلاثة او المراد جنس الخيل اي انها
بصدد ان يكون فيها الخير فاما من ارتبطها لعمل
غير صالح فحصول الوزر لطريان ذلك الامر العارض
ولابي ذر معقود في نواصيها الخير فانبت لفظ
معقود (قوله الخيل اي المعد للجهاد في سبيل الله او
جنس الخيل (قوله البركة اي حاصلة وعند الاسماعيلي
تنزل في نواصي الخيل باب بالتنوين الجهاد
ماض اي مستمر مع الامام (قوله البر اي العادل
(قوله ومع الفاجر اي الجائر (قوله في نواصيها
الخير اي الاجر والثواب في الآخرة ۝ باب (قوله
من احتبس فرسا زاد الكشميهني في سبيل الله (قوله
ايمانا بالله اي بنيته جهاد العدو
لا للفخر والتفاخر (قوله ايمانا بالله والرياء والسمعة
بالنصب على انه مفعول له اي ربطه خالصا
لله امتثالا لامره (قوله وتصديقا بوعده اي
الذي وعده به من الثواب على ذلك (قوله فان
شبعه بكسر المعجمة اي ما يشبع به (قوله وريه
بكسر الراء وتشديد التحتية اي ما يروى به من الماء
باب اسم الفرس والحمار اي مشروعية تسميتها
لغيرهما من الدواب باسماء تخصها لتميزها عن
غيرها من جنسها اه

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ
أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَوْا حِمَارًا وَحْشِيًّا
قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَآهُ أَبُو قَتَادَةَ فَرَكِبَ
فَرَسًا يُقَالُ لَهُ الْجَرَادَةُ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا
فَتَنَاوَلَهُ فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا فَقَدِمُوا فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ
قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ مَعَنَا رِجْلُهُ فَأَخَذَهَا
النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا ٥ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أُبَيُّ
ابْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
قَالَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ
يُقَالُ لَهُ اللُّحَيْفُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ
آدَمَ ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ
مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ
فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ
وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ
قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا
يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ
مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ
بِهِ النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا ٥ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ

(قوله خرج مع النبي ولابي ذر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عام الحديبية (قوله وهم محرمون اي بالعمرة (قوله وهو غير محرم لانه عليه الصلاة والسلام بعثه لكشف حال عدوهم بجهة الساحل (قوله حمارا وحشيا ولابي ذر حمار وحش (قوله فقدموا ولابي ذر فندموا بالنون بدل القاف من الندامة اي ندموا على اكله لكونهم محرمين (قوله يقال له اللحيف بضم اللام وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها فاء مصغرا (قوله ردف النبي بكسر الراء وسكون الدال اي راكبا خلفه (قوله على حمار له اي للنبي عليه الصلاة والسلام (قوله فقال يا معاذ هل ولابي ذر وهل (قوله تدري حق الله كذا باسقاط ما في الفرع وغيره وفي نسخة ما حق الله (قوله فينكلوا بالنون الساكنة وكسر الكاف من النكول وفي اليونينية بضم الكاف لا غير ومطابقة الحديث للترجمة في قوله على حمار يقال له عفير لان الحمار اسم جنس ليتميز به عن غيره والحديث اخرجه ايضا في الرقاق لكنه لم يسم فيه الحمار (قوله

حدثنا غندر ثنا شعبة سمعت قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرسا لنا يقال له مندوب فقال ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحرا * باب ما يذكر من شؤم الفرس * حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إنما الشؤم في ثلاثة في الفرس والمرأة والدار * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شيء ففي المرأة والفرس والمسكن * باب الخيل لثلاثة وقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت أرواثها

وَآثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهَا وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ
وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ وَرَجُلٌ
رَبَطَهَا فَخْرًا وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهُوَ وِزْرٌ عَلَى
ذَلِكَ * وَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمُرِ
فَقَالَ مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ
فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
شَرًّا يَرَهُ * بَابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي
الْغَزْوِ * حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ثَنَا أَبُو عَقِيلٍ ثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ
النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ لَهُ حَدِّثْنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ
قَالَ أَبُو عَقِيلٍ لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَوْ عُمْرَةً فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى
أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ قَالَ جَابِرٌ فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ
لَيْسَ فِيهِ شِيَةٌ وَالنَّاسُ خَلْفِي فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ
عَلَيَّ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جَابِرُ اسْتَمْسِكْ
فَضَرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ فَقَالَ
أَتَبِيعُ الْجَمَلَ قُلْتُ نَعَمْ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ فَدَخَلْتُ
إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ لَهُ
هَذَا جَمَلُكَ فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ الْجَمَلُ

جَمَلُنَا

(قوله كانت ارواثها بالمثلثة (قوله وآثارها بالمثلثة
اي في الارض بحوافرها عند خطواتها (قوله حسنات
له اي لصاحبها يوم القيمة (قوله فخرا بالنصب
للتعليل اي لاجل الفخر اي تعاظما (قوله ونواء بكسر
النون وفتح الواو والمد عداوة (قوله وسئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم السائل صعصعة بن
ابن ناجية جد الفرزدق (قوله الفاذة بالفاء والذال
المعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة في معناها
باب من ضرب دابة غيره اي لما عنت في الغزو واعانة
له (قوله ادمك بهمزة مفتوحة فكاد يخالط حمرته سواد
(قوله شية بكسر الشين المعجمة وفتح التحتية المخففة
علامة اي ليس فيها لمعة من غير لونها او لا عيب فيه (قوله
اذ قام علي اي وقف جملي من الاعيا والكلال كقوله
تعالى واذا اظلم عليهم قاموا اي وقفوا (قوله
في ناحية البلاط بفتح الموحدة الحجارة
المفروشة عند باب المسجد (قوله
فجح اي مشي من المسجد (قوله

جملنا فبعث النبي صلى الله عليه وسلم اواق من ذهب فقال
اعطوها ثم قال استوفيت الثمن قلت نعم قال الثمن و
والجمل لك * باب الركوب على الدابة الصعبة
والفحولة من الخيل وقال راشد بن سعد كان السلف
يستحبون الفحولة لانها اجرى واجسر * حدثنا احمد بن
محمد انا عبد الله انا شعبة عن قتادة سمعت انس بن مالك
رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فاستعار النبي
صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة يقال له مندوب
فركبه وقال ما راينا من فزع وان وجدناه لبحرا *
باب سهام الفرس * حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي
اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين
ولصاحبه سهما وقال مالك يسهم للخيل والبراذين
منها لقوله والخيل والبغال والحمير لتركبوها ولا يسهم
لاكثر من فرس * باب من قاد دابة غيره في الحرب
حدثنا قتيبة ثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن ابي اسحاق
قال رجل للبراء بن عازب رضي الله عنهما افررتم عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين قال لكن
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفر ان هوازن
كانوا قوما رماة وانا لما لقيناهم حملنا عليهم
فانهزموا فاقبل المسلمون على الغنائم واستقبلونا بالسهام

(قوله اعطوها) بقطع همزة اعطوها
مفتوحة (باب الركوب على الدابة الصعبة) اي الشديدة (قوله الفحولة)
بسكون ... جمع فحل والتاء فيه للتاكيد (قوله
اي من الخيل جمع ... (من الخيل) اي ... بهمزة مفتوحة فجيم
يستحبون الفحولة (قوله لانها اجرى) بهمزة مفتوحة من الجري
في الجهاد (قوله واجسر) بهمزة مفتوحة فجيم
ساكنة فراء مفتوحة (قوله وقال مالك) اي امام دار الهجرة
سهام الفرس (قوله والبراذين) بفتح الباء وبالذال المعجمة
جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح الذال
المعجمة وهي التركي (باب من قاد
دابة غيره في الحرب) (قوله ان هوازن) ...
كبيرة من العرب ... (قوله واستقبلونا) اي ... الواو
فاستقبلونا ... *

فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يفر فلقد رأيته
وانه لعلى بغلته البيضاء وان ابا سفيان آخذ بلجامها
والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب
انا ابن عبد المطلب * باب الركاب والغرز
للدابة * حدثنا عبيد بن اسمعيل عن ابي اسامة عن عبيد
الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه كان اذا ادخل رجله في الغرز واستوت
به ناقته قائمة اهل من عند مسجد ذي الحليفة *
باب ركوب الفرس العري * حدثنا عمرو بن
عون ثنا حماد عن ثابت عن انس رضي الله عنه استقبلهم
النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عري ما عليه سرج
في عنقه سيف * باب الفرس القطوف
* حدثنا عبد الاعلى بن حماد ثنا يزيد بن زريع ثنا
سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنهما ان
اهل المدينة فزعوا مرة فركب النبي صلى الله عليه وسلم
فرسا لابي طلحة كان يقطف او كان فيه قطاف فلما
رجع قال وجدنا فرسكم هذا بحرا فكان بعد ذلك
لا يجارى * باب السبق بين الخيل * حدثنا
قبيصة ثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال اجرى النبي صلى الله عليه وسلم ما
ضمر من الخيل من الحفياء الى ثنية الوداع واجرى

مالم

(قوله لعلى بغلته البيضاء) اي التي اهداها له ملك
ايلة او فروة الجذامي (قوله انا النبي لا كذب)
اي انا النبي والنبي لا يكذب فلست بكاذب فيما
اقول * باب الركاب بكسر الراء (قوله من
عند مسجد ذي الحليفة) بضم الحاء المهملة وفتح
اللام (قوله) [illegible] امثال من حديث والمطابقة
بين الحديث والترجمة ظاهرة في الغرز والركاب

فمعناه فالحق به او اشار الى انهما مترادفان *
باب ركوب الفرس العري بضم العين [illegible]
[illegible] وتشديد التحتية [illegible]
باب الفرس القطوف بفتح القاف [illegible]
الشيء [illegible]
لا يجارى [illegible]
لا يلحق [illegible] باب السبق بين الخيل [illegible]
عليه وسلم [illegible] الحفياء [illegible]
المهملة وسكون الفاء [illegible] (قوله واجرى [illegible])
المهملة وسكون [illegible] المدينة
[illegible] عليه الصلاة والسلام

ما لم يضمر من الثنية الى مسجد بنى زريق قال ابن عمر رضى
الله عنهما وكنت فيمن اجرى قال عبد الله ثنا سفيان نى
عبيد الله قال سفيان بين الحفياء الى ثنية الوداع
خمسة اميال او ستة وبين ثنية الى مسجد بنى زريق
ميل * باب اضمار الخيل للسبق * حدثنا احمد
ابن يونس ثنا الليث عن نافع عن عبد الله رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى
لم تضمر وكان امدها من الثنية الى مسجد بنى
زريق وان عبد الله بن عمر كان سابق بها * باب
غاية السبق للخيل المضمرة * حدثنا عبد الله بن
محمد ثنا معاوية ثنا ابو اسحاق عن موسى بن عقبة
عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال سابق رسول
الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التى قد اضمرت
فارسلها من الحفياء وكان امدها ثنية الوداع فقلت
لموسى فكم كان بين ذلك قال ستة اميال او سبعة وسابق
بين الخيل التى لم تضمر فارسلها من ثنية الوداع وكان
امدها مسجد بنى زريق قلت فكم كان بين ذلك قال
ميل او نحوه وكان ابن عمر ممن سابق فيها * باب
ناقة النبى صلى الله عليه وسلم قال ابن عمر رضى الله
عنهما اردف النبى صلى الله عليه وسلم اسامة على
القصواء وقال المسور رضى الله عنه قال النبى صلى الله

(قوله ما لم يضمر) اى من الخيل (قوله الى مسجد بنى زريق) بتقديم الزاى المضمومة على الراء آخره قاف مصغر قبيلة من الانصار واضيف المسجد اليهم لصلاتهم فيه اضافة تعريف لا ملك باب اضمار الخيل للسبق اى اهزالها لاجل السبق وبيان كيفية ذلك والغاية السابق (قوله ان النبى [illegible]) بتشديد او امر او اباح المسابقة

الميم المفتوحة (قوله وكان امدها) اى غايتها (قوله من الثنية) المعروفة بثنية الوداع باب غاية السبق للخيل المضمرة بتشديد الميم المفتوحة (قوله فلما اضمرت) بضم الهمزة وكسر الميم (قوله ستة اميال او سبعة) وقال سفيان فى الرواية السابقة خمسة او ستة وهو اختلاف قريب باب ناقة النبى صلى الله عليه وسلم (قوله على القصواء) بفتح القاف وسكون الصاد المهملة ممدودا اسم ناقته صلى الله عليه وسلم وهذا طرف من حديث وصله فى الحج

عليه وسلم ما خلأت القصواء * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا
معاوية ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه
يقول كانت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها
العضباء * حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا زهير عن
حميد عن انس رضي الله عنه قال كان للنبي صلى الله عليه
عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق قال حميد
او لا تكاد تسبق فجاء اعرابي على قعود فسبقها
فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال حق على الله
ان لا يرتفع شيء من الدنيا الا وضعه طوله موسى
عن حماد عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه و
سلم * باب بغلة النبي صلى الله
وسلم البيضاء قاله انس وقال ابو حميد رضي الله
عنه اهدى ملك ايلة للنبي صلى الله عليه وسلم
بغلة بيضاء * حدثنا عمرو بن علي ثنا يحيى ثنا
سفيان حدثني ابو اسحاق قال سمعت عمرو بن الحارث
رضي الله عنه قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم
الا بغلته البيضاء وسلاحه وارضا تركها
صدقة * حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن
سفيان حدثني ابو اسحاق عن البراء رضي الله عنه
قال له رجل يا ابا عمارة وليتم يوم حنين قال
لا والله ما ولى النبي صلى الله عليه وسلم ولكن ولى

سرعان

(قوله ما خلأت القصواء) اي ما حرنت (قوله
فجاء اعرابي على قعود) بفتح القاف وهو ما استحق
الركوب من الابل واقل ذلك ان يكون ابن سنتين
الى ان يدخل السادسة فيسمى جملا ولا يقال الا
للذكر باب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء
(قوله الا بغلته) هي دلدل لان اهل السير لم يذكروا
بغلة بقيت بعده صلى الله عليه وسلم سواها
والشهبة غلبة البياض على السواد فسماها بيضاء
لذلك (قوله وسلاحه) اي الذي اعده للحرب (قوله
صدقة) اي تصدق بها واخرج حكمها عند وفاته و
الارض هي نصف فدك وثلث ارض وادي القرى
وسهمه من خمس خيبر وحصته من بني النضير قاله
الكرماني رحمه الله تعالى *

سرعان الناس فلقيهم هوازن بالنبل والنبي صلى الله عليه وسلم على بغلة بيضاء وابو سفيان بن الحارث آخذ بلجامها والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب * باب

جهاد النساء * حدثنا محمد بن كثير انا سفيان عن معاوية بن اسحاق عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها قالت استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد فقال جهادكن الحج * وقال عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن معاوية بهذا * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن معاوية بهذا * وعن حبيب بن ابي عمرة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم سأله نساؤه عن الجهاد فقال نعم الجهاد الحج * باب غزو المرأة في البحر

* حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو ثنا اسحاق عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابنة ملحان فاتكأ عندها ثم ضحك فقالت لم تضحك يا رسول الله فقال ناس من امتي يركبون البحر الاخضر في سبيل الله مثلهم مثل الملوك على الاسرة فقالت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعلها منهم

(قوله سرعان الناس) بفتح السين المهملة والراء وقد تسكن اي المستعجلون منهم (قوله انا النبي لا كذب) اي فلا انهزم لان الذي وعدني الله من النصر حق لا خلف لميعاده تعالى (قوله انا ابن عبد المطلب) انتسب لجده لشهرته به كما قال ابن ثعلبة لما قدم ايكم ابن عبد المطلب * باب جهاد النساء اي في الجهاد وهو القتال في سبيل الله * باب غزو المرأة في البحر

باب غزو المرأة في البحر (قوله ابنة ملحان) بكسر الميم وسكون اللام بعدها حاء مهملة وفي آخره نون وهي ام حرام (قوله فاتكأ) اي فنام (قوله ثم ضحك) اي بعد ما استيقظ من نومه (قوله مثلهم) اي في الجنة والحديث تقدم شرحه مرارا *

ثم عاد فضحك فقالت له مثل أو مم ذلك فقال لها مثل ذلك فقالت ادع الله أن يجعلني منهم قال انت من الاولين ولست من الآخرين قال قال أنس فتزوجت عبادة بن الصامت فركبت البحر مع بنت قرظة فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها فسقطت عنها فماتت * باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه * حدثنا حجاج بن منهال ثنا عبد الله بن عمر النميري ثنا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عائشة كل حدثني طائفة من الحديث قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اراد أن يخرج اقرع بين نسائه فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي صلى الله عليه وسلم فاقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي فخرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما انزل الحجاب * باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال * حدثنا ابو معمر ثنا عبد الوارث ثنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ولقد رأيت عائشة بنت ابي بكر وأم سليم وانهما لمشمرتان أرى خدم سوقهما تنقزان القرب

وقال

باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون نسائه
(قوله اذا اراد ان يخرج) اي الى السفر اقرع بين
نسائه تطييبا لقلوبهن (قوله يخرج) بفتح حرف
المضارعة (قوله في غزوة غزاها) هي غزوة بني
المصطلق (قوله بعد ما انزل الله الحجاب) اي الامر
به باب غزوة النساء وقتالهن مع الرجال
(قوله وام سليم) هي ام انس (قوله خدم سوقهما) بفتح
الخاء المعجمة والدال المهملة خلاخيلهما (قوله
تنقزان القرب) بفتح حرف المضارعة وسكون النون
وضم القاف وبعدها الزاي الف فنون والنصب على
واعرب البدر الدماميني على انه مفعول باسم فا
منصوب على الحال المحذوف اي تنقزان حاملتين
القرب على متونهما قال وحذف العامل لدلالة
الكلام عليه (قوله)

وقال غيره تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه
في أفواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيآن فتفرغانها
في أفواه القوم * باب حمل النساء القرب إلى
الناس في الغزو * حدثنا عبدان انا عبد الله انا يونس
عن ابن شهاب قال ثعلبة بن أبي مالك ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قسم مروطا بين نساء من نساء
المدينة فبقي مرط جيد فقال له بعض من عنده
يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم التي عندك يريدون أم كلثوم بنت
علي فقال عمر أم سليط أحق وأم سليط من نساء
الانصار ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال عمر فانها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد
قال أبو عبد الله تزفر تخيط * باب مداواة
النساء الجرحى في الغزو * حدثنا علي بن عبد الله ثنا
بشر بن المفضل ثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ
رضي الله عنها قالت كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
نسقي ونداوي الجرحى ونرد القتلى إلى المدينة *
باب رد النساء القتلى والجرحى إلى المدينة
* حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن خالد بن
ذكوان عن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت
كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم فنسقي القوم

(قوله على متونهما) أي ظهورهما (قوله ثم تفرغانه)
بضم حرف المضارعة من أفرغ أي تفرغ الماء الذي
فيه القرب (باب حمل النساء القرب إلى الناس
في الغزو) (قوله قسم مروطا) أي أكسية من صوف
أو خز (قوله مرط) بكسر الميم وسكون الراء (قوله
أعط) بهمزة قطع مفتوحة (قوله أم سليط) بفتح
السين المهملة وكسر اللام (قوله تزفر) بفتح
المثناة الفوقية وسكون الزاي وكسر الفاء
أي تحمل (باب مداواة النساء
الجرحى) من الرجال وغيرهم (قوله عن الربيع) بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة
(قوله معوذ) (قوله كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم) أي في الغزو
(قوله ونداوي الجرحى) أي من غير لمس بأن يصنعن
الدواء ويضعه غيرهن على موضع الجرح لا يلمسنه
أي النساء لأن موضع الجرح لا يلتذ بلمسه
بل يقشعر منه الجلد وتهابه النفس ولمسه مؤلم
للامس والملموس والضرورات تبيح المحظورات
باب رد النساء القتلى والجرحى زاد أبو ذر
عن الكشميهني إلى المدينة *

وَيَخدُمهم وَيَرُدُّ الجَرحى وَالقَتلى الى المَدينة * باب
نزع السَّهم من البدن * حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة
عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله
عنه قال رمي ابو عامر في ركبته فانتهيت اليه قال
انزع هذا السهم فنزعته فنزا منه الماء فدخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم اغفر
لعبيد ابي عامر * باب الحراسة في الغزو في
سبيل الله * حدثنا اسمعيل بن خليل انا علي بن مسهر
انا يحيى بن سعيد انا عبد الله بن عامر بن ربيعة قال
سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان النبي صلى
الله عليه وسلم سهر فلما قدم المدينة قال ليت رجلا
من اصحابي صالحا يحرسني الليلة اذ سمعنا صوت
سلاح فقال من هذا فقال انا سعد بن ابي وقاص
جئت لاحرسك ونام النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا
يحيى بن يوسف انا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة
ان اعطي رضي وان لم يعط لم يرض لم يرفعه
اسرائيل عن ابي حصين وزادنا عمرو قال انبانا
عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه

باب نزع السهم من البدن (قوله رمي ابو عامر
عبيد بن وهب الاشعري عم ابي موسى وكان من كبار
الصحابة (قوله في ركبته اي بسهم في غزوة اوطاس
رماه جشمي (قوله انزع بكسر الزاي باب
الحراسة بكسر الحاء الحفظ في الغزو في سبيل الله
(قوله تعس بفتح الفوقية وكسر العين المهملة
وتفتح بعدها سين مهملة اي انكب على وجهه
او بعدا او هلك او شقي (قوله والقطيفة بفتح
القاف وكسر الطاء دثار (قوله والخميصة
كساء اسود مربع له اعلام وخطوط يعني ان
طلب ذلك قد استعبده وصار عمله كلها
في طلبها كالعبادة لها فهو مجاز عن حرصه تعليه
وتحمله الذل لاجله (قوله ان اعطي بضم اوله
وكسر ثالثه اي ان اعطيه مال (قوله لم يرض اي
عما قدر له (قوله)

عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد
الخميصة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط تعس و
انتكس وإذا شيك فلا انتقش طوبى لعبد آخذ بعنان
فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه إن
كان في الحراسة كان في الحراسة وإن كان في الساقة
كان في الساقة إن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم
يشفع قال أبو عبد الله لم يرفعه إسرائيل ومحمد بن
جحادة عن أبي حصين وقال تعسا كأنه يقول فأتعسهم
الله طوبى فعلى من كل شيء طيب وهي ياء حولت إلى
الواو وهي من يطيب * باب فضل الخدمة في الغزو
* حدثنا محمد بن عرعرة ثنا شعبة عن يونس بن عبيد
عن ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال
صحبت جرير بن عبد الله رضي الله عنه فكان يخدمني
وهو أكبر من أنس قال جرير إني رأيت الأنصار يصنعون
شيئا لا أجد أحدا منهم إلا أكرمته * حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله ثنا محمد بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو
مولى المطلب بن حنطب أنه سمع أنس بن مالك رضي
الله عنه يقول خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم إلى خيبر أخدمه فلما قدم النبي صلى الله عليه و
سلم راجعا وبدا له أحد قال هذا جبل يحبنا ونحبه
ثم أشار بيده إلى المدينة قال اللهم إني أحرم

(قوله تعس وانتكس) بالسين المهملة أي عاوده المرض
كما بدأ به وانقلب على رأسه وهو دعاء عليه
بالخيبة لأن من انتكس فقد خاب وخسر (قوله
وإذا شيك) بكسر المعجمة وبعد التحتية الساكنة
كاف أي أصابته شوكة (قوله فلا انتقش) بالقاف
والشين المعجمة أي فلا خرجت شوكته بالمنقاش
يقال نقشت الشوك إذا استخرجته (قوله
آخذ) بمد الهمزة مجرور صفة لعبد (قوله بعنان فرسه) أي لجامها
للدينار والدرهم (قوله إن كان في الحراسة) أي حراسة
في الجهاد (قوله ...) (قوله وإن كان في الساقة) أي
العدو وخوفا ... (قوله ...) الخادم في الغزو
وهي مقدمة الجيش ... باب فضل الخدمة في الغزو
مؤخر (قوله وبدا له) أي ظهر (قوله أحد) هو الجبل المعروف

مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا
وَمُدِّنَا * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمٰعِيلَ
ابْنِ زَكَرِيَّا ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ مُوَرِّقٍ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُنَا ظِلًّا
الَّذِي يَسْتَظِلُّ بِكِسَائِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا
شَيْئًا وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرِّكَابَ وَامْتَهَنُوا
وَعَالَجُوا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ
الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ * بَابُ فَضْلِ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ
فِي السَّفَرِ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ
كُلَّ يَوْمٍ يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا وَيَرْفَعُ
عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ وَكُلُّ خَطْوَةٍ
يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ *
بَابُ فَضْلِ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَقَوْلِ
اللّٰهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ
ابْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا
عَلَيْهَا وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ أَوْ

الْغَدْوَةُ

(قوله اللهم بارك لنا في صاعنا الخ دعاء بالبركة
في اقواتهم (قوله فبعثوا الركاب بكسر الراء الابل
التي يسار عليها واحدها راحلة ولا واحد لها
من لفظها اي اثاروها الى الماء للسقي وغيره (قوله
وعالجوا اي خدموا الصائمين وتناولوا السقي
والعلف * باب فضل من حمل متاع غيره
في السفر (قوله كل سلامى بضم السين المهملة
وتخفيف اللام وفتح الميم عظام الاصابع (قوله
يحامله بالحاء المهملة اي يساعده في ركوبه
(قوله وكل خطوة بفتح الخاء المعجمة المرة الواحدة
ولابي ذر خطوة بضمها باب فضل رباط
يوم في سبيل الله بكسر راء رباط وتخفيف
الموحدة مصدر رابط ووجه المفاعلة في هذا
ان كلا من الكفار والمسلمين ربطوا انفسهم على
حماية طرف بلادهم من عدوهم والرباط مراقبة
العدو في الثغور لحراسة من بها من المسلمين (قوله
رباط يوم اي ثواب رباط يوم الخ

الغدوة خير من الدنيا وما عليها * باب من غزا بصبي للخدمة * حدثنا قتيبة ثنا يعقوب عن عمرو عن انس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي طلحة التمس غلاما من غلمانكم يخدمني حتى اخرج الى خيبر فخرج بي ابو طلحة مردفي وانا غلام راهقت الحلم فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل فكنت اسمعه كثيرا اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن اخطب وقد قتل زوجها وكانت عروسا فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حلت فبنى بها ثم صنع حيسا في نطع صغير ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آذن من حولك فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية ثم خرجنا الى المدينة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب فسرنا حتى اذا اشرفنا على المدينة نظر الى احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه ثم نظر الى المدينة فقال اللهم اني

باب من غزا بصبي للخدمة بطريق التبعية لانه فيها طب بالغزو (قوله مردفي) اى اركبني خلفه على الدابة (قوله من الهم) اى على ما سيقع وهو يتعلق بالآتي ولم يكن (قوله والحزن) على ما وقع والذى او الهم هو الحزن تقول اهمني هذا الامر واحزنني (قوله والعجز) وهو ضد القدرة (قوله والكسل) وهو التثاقل عن الشيء مع وجود القدرة عليه (قوله وضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام اى ثقله (قوله فلما فتح الله عليه الحصن) اى لانها بالقموص (قوله فاصطفاها) اى اختارها بنت ملك من ملوكهم (قوله حلت) اى طهرت من الحيض (قوله آذن من حولك) اى اعلم من حولك من الصحابة ودعهم الى الوليمة وما كان فيها من خبز ولا لحم (قوله يحوي) بضم اوله وفتح الحاء المهملة وتشديد الواو (قوله بعباءة) اى يجعلها حوية وهى كساء يدار حول سنام البعير *

أحرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم إبراهيم مكة
اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم * باب
ركوب البحر * حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد بن زيد
عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك رضي
الله عنه قال حدثتني أم حرام رضي الله عنها أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما في بيتها فاستيقظ
وهو يضحك قالت يا رسول الله ما يضحكك قال
عجبت من قوم من أمتي يركبون البحر كالملوك على الأسرة
فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال
أنت معهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل
ذلك مرتين أو ثلاثا قلت يا رسول الله ادع الله أن
يجعلني منهم فيقول أنت من الأولين فتزوج بها عبادة
بن الصامت فخرج بها إلى الغزو فلما رجعت قربت
دابة لتركبها فوقعت فاندقت عنقها * باب
من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب وقال
ابن عباس رضي الله عنهما أخبرني أبو سفيان قال
لي قيصر سألتك أشراف الناس يتبعوه أم ضعفاؤهم
فزعمت ضعفاءهم وهم أتباع الرسل * حدثنا
سليمان بن حرب ثنا محمد بن طلحة عن طلحة عن
مصعب بن سعد قال رأى سعد رضي الله عنه أن
له فضلا على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم

هل

(قوله ما بين لابتيها) أي حرتيها باب ركوب البحر أي للجهاد وغيره للرجال والنساء وكره مالك ركوبه للنساء في الحج خوفا من عدم التستر من الرجال * باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب أي ببركتهم ودعائهم (قوله ضعفاؤهم) بالنصب وفي بدء الوحي فذكرت أن ضعفاءهم اتبعوه (قوله وهم أتباع الرسل) أي في الغالب (قوله أن له فضلا) أي من جهة الشجاعة والغنى (قوله على من دونه) أي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم * حدثنا عبد الله
ابن محمد ثنا سفيان عن عمرو سمع جابرا عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتي
زمان يغزو فئام من الناس فيقال فيكم من صحب النبي
صلى الله عليه وسلم فيقال نعم فيفتح عليه ثم يأتي
زمان فيقال فيكم من صحب اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم فيقال نعم فيفتح ثم يأتي زمان فيقال
فيكم من صحب صاحب اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيقال نعم فيفتح * باب
لا يقول فلان شهيد قال ابو هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم الله اعلم بمن يجاهد في سبيله
الله اعلم بمن يكلم في سبيله * حدثنا قتيبة ثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم
وفي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع
لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه
فقال ما اجزأ منا اليوم احد كما اجزأ فلان فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انه من اهل النار
فقال رجل من القوم انا صاحبه قال فخرج معه

(قوله الا بضعفائكم) زاد النسائي بدعوتهم
وصلاتهم واخلاصهم (قوله يغزو فئام) بكسر
الفاء وفتح الهمزة وبعد الالف ميم اى جماعة
باب لا يقول فلان شهيد (قوله لا يقول فلان) اى
شهيد على سبيل القطع بذلك الا ان ورد الوحي
(قوله الله اعلم بمن يكلم) اى يجرح
(قوله فلما مال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى
عسكره) اى رجع بعد فراغ القتال في ذلك اليوم
(قوله شاذة ولا فاذة) بتشديد المعجمة وبعد الالف ذال معجمة
والفاذة بالفاء والذال المعجمة
والاولى التي تكون مع الجماعة ثم تفارقهم
والاخرى التي لم تكن قد اختلطت بهم اصلا
(قوله انه من اهل النار) اى في الباطن *

كلما وقف وقف معه واذا اسرع اسرع معه قال
فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع
نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل
على سيفه فقتل نفسه فخرج الرجل الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اشهد انك رسول الله قال وما
ذاك قال الرجل الذى ذكرت آنفا انه من اهل النار
فاعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت في
طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع
نصل سيفه في الارض وذبابه بين ثدييه ثم
تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند ذلك ان الرجل ليعمل عمل اهل الجنة
فيما يبدو للناس وهو من اهل النار وان الرجل ليعمل
عمل اهل النار فيما يبدو للناس وهو من اهل الجنة *

باب التحريض على الرمي وقول الله تعالى
واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط
الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم * حدثنا
عبد الله بن مسلمة ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد
ابن ابي عبيد قال سمعت سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر
من اسلم ينتضلون فقال النبي صلى الله عليه و
سلم ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا

ارموا

(قوله بين ثدييه تثنية ثدي (قوله آنفا
بمد الهمزة وكسر النون (قوله ثم جرح بضم الجيم
(قوله فيما يبدو للناس اى يظهر للناس (قوله
وهو من اهل الجنة قال النووي فيه التحذير
من الاغترار بالاعمال وانه ينبغي للعبد ان لا
يتكل عليها ولا يركن اليها مخافة من انقلاب
الحال للقدر السابق وكذا ينبغي للعاصي ان لا
يقنط ولغيره ان لا يقنطه من رحمة الله تعالى
باب التحريض على الرمي (قوله واعدوا لهم
[illegible] ما يتقوى به في الحرب
[illegible] في سبيل الله
[illegible] ينتضلون بالضاد المعجمة [illegible]
(قوله ارموا بني اسمعيل اى يا بني
اسمعيل عليه الصلاة والسلام (قوله فان
اباكم اى اسمعيل عليه الصلاة والسلام كان
راميا (قوله

ارموا وانا مع بني فلان قال فامسك احد الفريقين
بايديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لكم
لا ترمون قالوا كيف نرمي وانت معهم قال النبي
صلى الله عليه وسلم ارموا وانا معكم كلكم ٥ حدثنا
ابو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن ابي
اسيد عن ابيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا
اذا اكثبوكم فعليكم بالنبل ٥ باب اللهو بالحراب
ونحوها ٥ حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن معمر
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال بينا الحبشة يلعبون عند النبي صلى الله عليه وسلم
بحرابهم دخل عمر فاهوى الى الحصى فحصبهم بها
فقال دعهم يا عمر وزاد علي حدثنا عبد الرزاق
انا معمر في المسجد ٥ باب المجن ومن يترس
بترس صاحبه ٥ حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله انا
الاوزاعي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال كان ابو طلحة يتترس
مع النبي صلى الله عليه وسلم بترس واحد وكان
ابو طلحة حسن الرمي وكان اذا رمى تشرف النبي
صلى الله عليه وسلم فينظر الى موضع نبله حدثنا
سعيد بن عفير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن

(قوله ارموا وانا مع بني فلان) وفي حديث ابي
هريرة عند ابن حبان في صحيحه ارموا وانا مع ابن
الادرع واسمه محجن كما عند الطبراني وقيل سلمة
الادرع لقب واسمه ذكوان (قوله بايديهم) اي عن
والادرع في بايديهم زائدة في المفعول (قوله
الرمي والباء في رواية فانا (قوله كلكم) بجر اللام
ارموا وانا في (قوله اكثبوكم) بهمزة مفتوحة
تاكيد للضمير فمثلثة مفتوحة فموحدة مضمومة
فكاف ساكنة وقاربوكم قربا نسبيا ٥ باب
اي اذا دنوا منكم من معهم الحرب كالسيف
السهام لا تقربوها من الالات (قوله فاهوى
العصي والحراب ونحوها بغير سهام (قوله بالحصى
والقوس (قوله فحصبهم بها) اي رماهم (قوله
اي قصد (قوله وظنه انه من اللعب الباطل
لعدم علمه بالحكمة وقع في المسجد وانما جاز ذلك
والمسجد يعني اسمهم وهذا الحديث خرجه
في لانه من منافع الدين ⋅ باب المجن بكسر الميم وتشديد
فيه في الضعيف وفي النهاية هو الترس لانه
مسلم اي الدرقة والميم زائدة (قوله تشرف
النون اي الدرقة والميم زائدة والراء الشديدة وانما
يستر حامله والشين المعجمة والراء الشديدة واوله
الفوقية (قوله فينظر) بلفظ المضارع في
اي تطلع عليه ولابي ذر عن الكشميهني نظر

أبي حازم عن سهل رضي الله عنه قال لما كسرت بيضة
النبي صلى الله عليه وسلم على رأسه وأدمي وجهه
وكسرت رباعيته وكان علي رضي الله عنه يختلف
بالماء في المجن وكانت فاطمة رضي الله عنها تغسله
فلما رأت الدم يزيد على الماء كثرة عمدت إلى
حصير فأحرقتها وألصقتها على جرحه فرقأ الدم ه
حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن
الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر رضي الله عنه
قال كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله
صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل
ولا ركاب فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة
وكان ينفق على أهله نفقة سنته ثم يجعل ما بقي
في السلاح والكراع عدة في سبيل الله ه حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن سفيان حدثني سعد بن ابراهيم عن
عبد الله بن شداد عن علي حدثنا قبيصة حدثنا
سفيان عن سعد بن ابراهيم حدثني عبد الله بن شداد
قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول ما رأيت النبي
صلى الله عليه وسلم يفدي رجلا بعد سعد سمعته
يقول ارم فداك أبي وأمي ه باب الدرق
*حدثنا إسماعيل حدثني ابن وهب قال عمرو
حدثني أبو الأسود عن عروة عن عائشة رضي الله

عنها

(قوله
الى موضع نبله
اى سهمه وهذا الحديث
اورده المؤلف هنا
مختصرا من هذا الوجه ويأتي
ان شاء الله تعالى بأتم من هذا
السياق في المغازي (قوله بيضة
النبي الخ بفتح الموحدة والضاد المعجمة
بينهما تحتية ساكنة خوذته (قوله رباعيته
بفتح الراء والموحدة المخففة السن التي
بين الثنية والناب وكان الذي كسر
رباعيته عتبة بن ابي وقاص ومن
ثم لم يولد من نسله ولد (قوله فرقأ
الدم بهمزة بعد القاف اي انقطع وفيه
امتحان الانبياء لتعظيم اجورهم
وليتأسى بهم من يناله شدة فلا
يجد في نفسه غضاضة وهذا
الحديث اخرجه في المغازي
والطب (قوله والكراع بضم الكاف
اي الخيل (قوله يفدي بضم حرف المضارعة
وفتح الفاء وتشديد الدال
مضارع فداه اذا قال له
جعلت فداك باب
الدرق

عنها دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي
جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش
وحول وجهه فدخل أبو بكر رضي الله عنه فانتهرني
وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا قالت
وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب
فإما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما
قال تشتهين تنظرين فقالت نعم فأقامني وراءه
خدي على خده ويقول دونكم بني أرفدة حتى إذا
مللت قال حسبك قلت نعم قال فاذهبي قال
أبو عبد الله قال أحمد عن ابن وهب فلما غفل ه

باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق ه ثنا
سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
أحسن الناس وأشجع الناس ولقد فزع أهل المدينة
ليلة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله
عليه وسلم وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لأبي طلحة
عري وفي عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا لم
تراعوا ثم قال وجدناه بحرا أو قال إنه لبحر

باب حلية السيوف ه حدثنا أحمد بن محمد

(قوله وعنده جاريتان) أي دون البلوغ من جواري الأنصار أحدهما لحسان بن ثابت كما في الطبراني (قوله تغنيان) أي ترفعان أصواتهما (قوله بعاث) بضم الموحدة وفتح العين المهملة وبعد الألف مثلثة غير مصروف اسم حصن وقعة بين الأوس والخزرج قبل الهجرة بثلاث سنين كما هو المعتمد وكان كل من الفريقين ينشد الشعر بذكر مفاخر نفسه (قوله وحول وجهه) لعله أعرض عن ذلك لكن عدم إنكاره يدل على تسويغ مثله على الوجه الذي أقره النبي صلى الله عليه وسلم (قوله تلعب السودان) أي الحبوش (قوله دونكم) بالنصب على الظرفية بمعنى الإغراء أي الزموا هذا اللعب (قوله يا بني أرفدة) بفتح الهمزة وكسر الفاء وفتحها والأولى أشهر وهو جد الحبشة (قوله حتى إذا مللت) بكسر اللام ه باب الحمائل جمع حمالة بالكسر وهي علاقة السيف (قوله ولقد فزع) بكسر الزاي أي خافوا (قوله وقد استبرأ الخبر) أي حققه ه باب حلية السيوف أي بالذهب والفضة من جوازه وعدمه ولأبي ذر ما جاء في حلية السيوف ه

انا عبد الله انا الاوزاعى قال سمعت سليمان بن حبيب قال سمعت ابا امامة رضى الله عنه يقول لقد فتح الفتوح قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حليتهم العلابى والآنك والحديد

باب من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة

حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى قال حدثنى سنان بن ابى سنان الدؤلى وابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله رضى الله عنهما اخبر انه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد فلما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم قفل معه فادركتهم القائلة فى واد كثير العضاه فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرق الناس يستظلون بالشجر فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت سمرة وعلق بها سيفه ونمنا نومة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعونا واذا عنده اعرابى فقال ان هذا اخترط على سيفى وانا نائم فاستيقظت وهو فى يده صلتا فقال من يمنعك منى فقلت الله ثلاثا ولم يعاقبه وجلس ورواه موسى بن اسمعيل عن ابراهيم بن سعد عن الزهرى فشام السيف فها هو ذا جالس ثم لم يعاقبه

باب لبس البيضة

حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم

عن

(قوله العلابى بفتح العين المهملة واللام المخففة وتخفيف الموحدة وتشديد التحتية جمع علباء بكسر العين عصب فى عنق البعير يشقق ثم يشد به اسفل جفن السيف واعلاه ويجعل فى موضع الحلية منه (قوله والآنك اى الرصاص باب من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة اى الظهيرة (قوله قبل نجد بكسر القاف وفتح الموحدة اى ناحية نجد فى غزوة الى غطفان وهى غزوة ذى امر بفتح الهمزة والميم موضع من ديار غطفان وكانت على راس خمسة وعشرين شهرا من الهجرة (قوله فلما قفل اى رجع (قوله تحت سمرة بفتح السين وضم الميم شجرة [illegible] (قوله اخترط اى سل (قوله صلتا بفتح الصاد المهملة وسكون اللام اى مجردا عن غمده (قوله فقلت الله اى يمنعنى منك باب لبس البيضة اى الخوذة

عن أبيه عن سهل رضي الله عنه أنه سئل عن جرح
النبي صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت
البيضة على رأسه فكانت فاطمة عليها السلام
تغسل الدم وعلي يمسك فلما رأت أن الدم لا يزيد
إلا كثرة أخذت حصيرا فأحرقته حتى صار رمادا
ثم ألزقته فاستمسك الدم ٥ باب من
لم ير كسر السلاح عند الموت ٥ حدثنا عمرو بن عباس
حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو
ابن الحارث رضي الله عنه قال ما ترك النبي صلى
الله عليه وسلم إلا سلاحه وبغلة بيضاء وأرضا
جعلها صدقة ٥ باب تفرق الناس على الإمام
عند القائلة والاستظلال بالشجر ثنا أبو اليمان
انا شعيب عن الزهري ثنا سنان بن أبي سنان وأبو
سلمة أن جابرا أخبره ح وحدثنا موسى بن إسمعيل
حدثنا إبراهيم بن سعد انا ابن شهاب عن سنان
ابن أبي سنان الدؤلي أن جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما أخبره أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم
فأدركتهم القائلة في واد كثير العضاه فتفرق
الناس في العضاه يستظلون بالشجر فنزل النبي صلى
الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام
فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به فقال

(قوله فاستمسك الدم أي انقطع وهذا الحديث قد مر قريبا ٥ باب من لم ير كسر السلاح (قوله إلا سلاحه أي الذي أعده للجهاد ٥ باب تفرق الناس على الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر (قوله في واد كثير العضاه بكسر العين المهملة والهاء وبينهما ضاد معجمة فالف شجر أم غيلان

النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ هٰذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ قُلْتُ اللهُ فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ ٥ بَابُ مَا قِيلَ فِي الرِّمَاحِ وَيُذْكَرُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي ٥ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُوسُفَ أَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضٌ فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنْ ذٰلِكَ قَالَ إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ ٥ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي الْحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ ٥ بَابُ مَا قِيلَ فِي دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمِيصِ فِي الْحَرْبِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا خَالِدٌ فَقَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ٥ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ

(قوله ان هذا اخترط) بالخاء المعجمة والمثناة الفوقية والراء آخره طاء مهملة اى سل (قوله فشام السيف) بالفاء والشين المعجمة اى غمده (قوله جالس) بالرفع في الفرع كالجمهور على ان ذا خبر المبتدا وجالس خبر ثان وروى جالسا بالنصب على الحال على جعل ذا خبر المبتدا وعامل الحال ما فيها من معنى التنبيه او في ذا من معنى الاشارة ٥ باب ما قيل في الرماح (قوله

(قوله تحت ظل رمحي) اى من الغنيمة (قوله وجعل الذلة والصغار) بالذال المعجمة والصغار بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة اى بذل الجزية (قوله فذلك) سألوه عن ذلك اى الحكم في اكله (قوله انما هي طعمة) بضم الطاء المهملة وسكون العين ٥ باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم في الحرب اى في اى شئ كانت وبيان حكم القميص

ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن عكرمة عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في قبة اللهم اني انشدك عهدك ووعدك اللهم
ان شئت لم تعبد بعد اليوم فأخذ ابو بكر رضي
الله عنه بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد
الححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول
سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم
والساعة ادهى وامر وقال وهيب ثنا خالد يوم
بدر ثنا محمد بن كثير انا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند
يهودي بثلاثين صاعا من شعير وقال يعلى ثنا الاعمش
درع من حديد وقال معلى حدثنا عبد الواحد ثنا
الاعمش وقال رهنه درعا من حديد ثنا موسى بن
اسمعيل ثنا وهيب ثنا ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل
البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان من
حديد قد اضطرت ايديهما الى تراقيهما فكلما هم
المتصدق بصدقته اتسعت عليه حتى تعفي اثره
وكلما هم البخيل بالصدقة انقبضت كل حلقة
الى صاحبتها وتقلصت عليه وانضمت يداه الى

(قوله اني انشدك) بفتح الهمزة وضم الشين اي
اسئلك (قوله عهدك) اي بالنصر لرسلك (قوله)
ووعدك باحدى الطائفتين وهو من حزب
الشيطان (قوله ان شئت) اي هلاك المؤمنين
(قوله لم تعبد بعد هذا اليوم) وهذا التسليم لامر
الله فيما يشاء ان يفعله وفيه رد على المعتزلة
بان الشر غير مراد الله وانما الا انه علم انه خاتم
الانبياء فلو هلك ومن معه حينئذ لم يبعث احد
من يدعو الى الايمان وفيه ان نفوس البشر
لا ينفع الخوف عنها والاشفاق جملة واحدة
لانه عليه السلام كان وعد النصر وهو الوعد
الذي نشده ولذا قال تعالى عن موسى عليه السلام
حين القى السحرة حبالهم وعصيهم فاخبر الله تعالى
بعد ان اعلمه انه ناصره وانه معهما يسمع ويرى فاوجس
في نفسه خيفة موسى (قوله فقال حسبك) اي
يكفيك ما ناشدتك (قوله فقد الححت) بحائين
مهملتين اي داومت على الدعاء او بالغت واطلت فيه
(قوله سيهزم الجمع) اي سيغرق شملهم (قوله ويولون
الدبر) اي الادبار (قوله ودرعه) اي ذات الفضول (قوله
عند يهودي) يسمى ابا الشحم (قوله وانضمت يداه الى
تراقيه) والمعنى ان البخيل اذا حدث نفسه بالصدقة
شحت نفسه وضاق صدره وانقبضت يداه

تَرَا قِيهِ فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَيَجْتَهِدُ
أَنْ يُوَسِّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ ٥ بَابُ الْجُبَّةِ فِي السَّفَرِ
وَالْحَرْبِ ٥ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمٰعِيلَ ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ
ثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ
حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ انْطَلَقَ
رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ
فَلَقِيتُهُ بِمَاءٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ
وَغَسَلَ وَجْهَهُ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَّيْهِ فَكَانَا ضَيِّقَيْنِ
فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتُ فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ
بَابُ الْحَرِيرِ فِي الْحَرْبِ ٥ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
الْمِقْدَامِ ثَنَا خَالِدٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ
اللّٰهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ
لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ
كَانَتْ بِهِمَا ٥ ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ
عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ
شَكَيَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي الْقَمْلَ فَأَرْخَصَ لَهُمَا
فِي الْحَرِيرِ فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ ٥ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى
عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ
حَدَّثَهُمْ قَالَ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ
عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا

(قوله فسمع اي ابو هريرة (قوله ان يوسعها اي الجبة باب الجبة في السفر والحرب (قوله جبة شامية اي من نسج الكفار القادمين بالشام لانها اذ ذاك كانت دارهم (قوله من تحت بالبناء على الضم ٥ باب الحرير في الحرب بحاء مهملة وراء ساكنة في رواية في الحرب بجيم وراء مفتوحة والاولى اولى بابواب الجهاد على ما يخفى ٥

شعبة سمعت قتادة عن انس رضي الله عنه رخص او رخص
لحكة بهما * باب ما يذكر في السكين * حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن جعفر بن عمرو بن امية الضمري عن ابيه رضي الله
عنه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل من كتف
يحتز منها ثم دعي الى الصلاة فصلى ولم يتوضأ *
حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري وزاد فالقى
السكين * باب ما قيل في قتال الروم * حدثني
اسحاق بن يزيد الدمشقي حدثني يحيى بن حمزة حدثني
ثور بن يزيد عن خالد بن معدان ان عمير بن الاسود
العنسي حدثه انه اتى عبادة بن الصامت رضي الله عنه
وهو نازل في ساحل حمص وهو في بناء له ومعه ام
حرام قال عمير فحدثتنا ام حرام انها سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول اول جيش من امتي يغزون
البحر قد اوجبوا قالت ام حرام قلت يا رسول الله
انا فيهم قال انت فيهم ثم قال النبي صلى الله عليه و
سلم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور
لهم فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا * باب
قتال اليهود * حدثنا اسحاق بن محمد الفروي ثنا مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلون اليهود

باب ما يذكر في السكين بكسر السين اي من
جواز الاستعمال (قوله يأكل من كتف) اي من لحم
كتف شاة في بيت ضباعة بنت الزبير بن عبد
المطلب او بيت ميمونة (قوله يحتز) بالحاء المهملة
والزاي المشددة اي يقطع باب ما قيل في
قتال الروم اي من الفضل (قوله ام حرام) بنت
ملحان (قوله يغزون البحر) هم جيش معاوية و
(قوله قد اوجبوا) اي الجنة (قوله مدينة
قيصر) اي القسطنطينية (قوله مغفور لهم) *
باب قتال اليهود (قوله تقاتلون اليهود)
الخطاب للحاضرين والمراد غيرهم من امته
باب قتال اليهود
(قوله تقاتلون اليهود) اذا نزل عيسى عليه السلام فان
المسلمين يكونون معه واليهود مع الدجال *

حتى يختبئ احدهم وراء الحجر فيقول يا عبد الله هذا
يهودي وراءي فاقتله * حدثنا اسحاق بن ابراهيم
انا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه و
سلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى
يقول الحجر وراءه اليهودي يا مسلم هذا يهودي وراءي
فاقتله * باب قتال الترك * حدثنا ابو النعمان
ثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول ثنا عمرو
ابن تغلب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان من اشراط الساعة ان تقاتلوا قوما ينتعلون
نعال الشعر وان من اشراط الساعة ان تقاتلوا
قوما عراض الوجوه كأن وجوههم المجان المطرقة
* حدثنا سعيد بن محمد ثنا يعقوب ثنا ابي عن
صالح عن الاعرج قال قال ابو هريرة رضي الله عنه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين حمر الوجوه
ذلف الانوف كأن وجوههم المجان المطرقة ولا
ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر
* باب قتال الذين ينتعلون الشعر * حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان قال الزهري عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله

عليه

(قوله حتى يختبئ بالخاء المعجمة والهمز وتركه اي
يختفي (قوله فيقول اي الحجر حقيقة (قوله حتى
يقاتلوا اليهود الذين يكونون مع الدجال عند
نزول عيسى عليه السلام باب قتال الترك الذين
هم من اشراط الساعة (قوله نعال الشعر بفتح العين
وتسكين والنعال جمع نعل اي انهم يجعلون نعالهم
من حبال ضفرت من الشعر او المراد طول شعورهم
وكثافتها وطولها فهم كذلك يمشون فيها (قوله
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك هم كما قال ابن
عبد البر ولد يافث وهم اجناس كثيرة اصحاب
مدن وحصون ومنهم في قرى ذرى الجبال و
البراري ليس لهم عمل سوى الصيد ويأكلون الرخم
والغربان وليس لهم دين ومنهم من يتدين بدين المجوس
وهم الاكثرون ومنهم من يتهود ومنهم سحرة (قوله
ذلف الانوف بنصب الثلاثة صفة للمفعول
السابق وذلف بضم الدال المعجمة وسكون اللام
جمع اذلف اي قصير الانوف قصارها مع انبطاح
وقيل غلظ في الارنبة وقيل تطامن وكلها متقارب
باب قتال الذين ينتعلون الشعر وهم من الترك
ايضا (قوله

عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المطرقة قال سفيان وزاد فيه أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية صغار الأعين ذلف الأنوف كأن وجوههم المجان المطرقة * باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر * حدثنا عمرو بن خالد ثنا زهير ثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه وسأله رجل أكنتم فررتم يا أبا عمارة يوم حنين قال لا والله ما ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرا ليس بسلاح فأتوا قوما رماة جمع هوازن وبني نصر ما يكاد يسقط لهم سهم فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون فأقبلوا هنالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على بغلته البيضاء وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به فنزل واستنصر ثم قال أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ثم صف أصحابه * باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة * حدثنا إبراهيم بن موسى أنا عيسى ثنا هشام عن محمد عن عبيدة عن علي رضي الله عنه قال لما كان يوم الأحزاب

(قوله تقاتلوا الترك) [illegible] حتى تقاتلوا قوما أي من الشعر أي الذين [illegible] بعضها فوق بعض (قوله المجان) [illegible] (قوله المطرقة) أي الذي يطرق [illegible] (قوله ذلف الأنوف) [illegible] (قوله عند الهزيمة) [illegible] من صف أصحابه [illegible] واستنصر (قوله يا أبا عمارة) [illegible] (قوله ونزل عن دابته) [illegible] ولأبي ذر فاستنصر [illegible] أي فررتم [illegible] (قوله حسرا) [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] (قوله جمع هوازن) [illegible] (قوله رماة) [illegible] (قوله وبني نصر) [illegible] (قوله فرشقوهم رشقا) [illegible] (قوله واستنصر) أي دعا الله بالنصر [illegible] (قوله ما هم) [illegible] بالزلزلة [illegible] الدعاء على المشركين [illegible]

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا شغلونا عن الصلاة الوسطى حين غابت الشمس * حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن ابن ذكوان عن الاعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعو فى القنوت اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج عياش بن ابى ربيعة اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم سنين كسنى يوسف * حدثنا احمد بن محمد انا عبد الله انا اسمعيل بن ابى خالد انه سمع عبد الله بن ابى اوفى رضى الله عنهما يقول دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب على المشركين فقال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اللهم اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم * حدثنا عبد الله بن ابى شيبة ثنا جعفر بن عون ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى ظل الكعبة فقال ابو جهل وناس من قريش ونحرت جزور بناحية مكة فارسلوا فجاؤا من سلاها وطرحوه عليه فجاءت فاطمة فالقته عنه فقال اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش اللهم

(قوله ملأ الله بيوتهم) احيوت الكفار احياء (قوله وقبورهم) اى اموات (قوله يدعو فى القنوت) اى فى الصبح بعد الرفع من الركوع فى الثانية (قوله وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء المهملة اى بأسك وعقوبتك (قوله على مضر) قبيلة (قوله سنين كسنى يوسف) بنصب سنين اى اجعلها سنين كسنى يوسف بن يعقوب عليهما الصلاة والسلام اى غلاء كالغلاء الواقع فى زمانه (قوله من سلاها) بفتح السين المهملة وتخفيف اللام مقصور هى جلدة رقيقة التى يكون فيها الولد من المواشى (قوله)

عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ لِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلِيبِ بَدْرٍ قَتْلَى قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَنَسِيتُ السَّابِعَ وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ وَقَالَ شُعْبَةُ أُمَيَّةُ أَوْ أُبَيٌّ وَالصَّحِيحُ أُمَيَّةُ * حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ فَلَعَنْتُهُمْ فَقَالَ مَا لَكِ قُلْتُ أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا قَالَ فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ * بَابٌ هَلْ يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ * حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ * بَابٌ الدُّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ * حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَنَا شُعَيْبٌ ثَنَا أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ

(قوله السام) بتخفيف الميم اى الموت (قوله فقال مالك) بكسر الكاف اى اى شئ حصل لك
باب هل يرشد المسلم اهل الكتاب (قوله يرشد) بالنون ويعلمهم محاسن الاسلام اى الطريق الى الهدى (قوله ويعلمهم) الكتاب اى القرآن (قوله لعلهم) ليرجعوا اليه رجاء ان يرجعوا الى دين الاسلام (قوله كتب الى قيصر) وهو هرقل ملك الروم فارشده الى الطريق (قوله الاريسيين) اى الزراعين
باب الدعاء للمشركين بالهدى والحق (قوله بالهدى) اى الى الاسلام ليتألفهم (قوله فقال الطفيل) واصحابه اى الطفيل واصحابه وهو ... وكان اصحابه ثمانين وتسعين وهم الذين قدموا معه وهو اهل بيت من دوس وكان قد قدم قبلها بمكة واسلم وصدق

دوسا عصت وأبت فادع الله عليها فقيل هلكت دوس
قال اللهم اهد دوسا وائت بهم * باب دعوة
اليهودي والنصراني وعلى ما يقاتلون عليه وما
كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى كسرى وقيصر و
الدعوة قبل القتال * حدثنا علي بن الجعد انا شعبة
عن قتادة قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول
لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم
قيل له انهم لا يقرؤن كتابا الا ان يكون مختوما
فاتخذ خاتما من فضة فكأني انظر الى بياضه
في يده ونقش فيه محمد رسول الله * حدثنا عبد
الله بن يوسف ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله بن عباس
رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه
الى عظيم البحرين يدفعه عظيم البحرين الى كسرى
فلما قرأه كسرى خرقه فحسبت ان سعيد بن
المسيب قال فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم
ان يمزقوا كل ممزق * باب دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام والنبوة وان
لا يتخذ بعضهم بعضا اربابا من دون الله وقوله
تعالى ما كان لبشر ان يؤتيه الله الى آخر الآية * حدثنا

(قوله وأت) اى اذ نسمع كلام طفيل حين دعاهم الى الاسلام (قوله فادع الله عليها) اى بالهلاك (قوله اللهم اهد دوسا) اى الى الاسلام (قوله وأت بهم) اى مسلمين وهذا من كمال الخلق العظيم ورحمته ورأفته بامته جزاه الله عنا بافضل ما جازى نبيا عن امته وصلى الله عليه وعلى آله واصحابه وذريته (باب دعوة اليهودي والنصراني) اى الى الاسلام (قوله وعلى ما يقاتلون عليه) بفتح الفوقية من يقاتلون (قوله وقيصر) ملك الروم (قوله فاتخذ خاتما) اى امر ان يصنع له خاتم (قوله من فضة) اى سنة ست (قوله خرقه) بتشديد الراء بعد الخاء المعجمة وفي رواية مزقه (قوله كل ممزق) بفتح الزاي فيهما اى يتفرقوا كل نوع من التفريق فسلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله بان مزق بطنه سنة سبع فتمزق ملكه كل ممزق وزال من جميع الارض واضمحل بدعوته صلى الله عليه وسلم (باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس الى الاسلام) (قوله والنبوة) اى الاعتراف بها (قوله)

ابراهيم

ابراهيم بن حمزة ثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما انه اخبره ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه
الى الاسلام وبعث بكتابه اليه مع دحية الكلبي
وامره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يدفعه
الى عظيم بصرى ليدفعه الى قيصر وكان قيصر لما
كشف الله عنه جنود فارس مشى من حمص الى ايلياء
شكرا لما ابلاه الله فلما جاء قيصر كتاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال حين قرأه التمسوا لي
ها هنا احدا من قومه لاسألهم عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عباس فاخبرني
ابو سفيان انه كان بالشام في رجال من قريش
قدموا تجارا في المدة التي كانت بين رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش قال ابو
سفيان فوجدنا رسول قيصر ببعض الشام فانطلق
بي وباصحابي حتى قدمنا ايلياء فادخلنا عليه فاذا
هو جالس في مجلس ملكه وعليه التاج واذا حوله
عظماء الروم فقال لترجمانه سلهم ايهم
اقرب نسبا الى هذا الرجل الذي يزعم انه نبي
قال ابو سفيان فقلت انا اقربهم اليه نسبا

(قوله الى عظيم بصرى) بضم الموحدة وسكون
الصاد المهملة وفتح الراء مقصورا مدينة
حوران ذات قلعة بين الشام والحجاز وعظيمها
اميرها الحارث بن ابي شمر الغساني (قوله من
حمص) مجرور بالفتحة لانه غير منصرف للعلمية
والتانيث وزاد ابن اسحاق عن الزهري انه كان
يبسط له البسط ويوضع عليها الرياحين
فيمشي عليها (قوله الى ايلياء) وهو بيت المقدس (قوله
تجارا) بكسر الفوقية وتخفيف الجيم (قوله
فادخلنا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله
فقال لترجمانه) بفتح التاء وقد تضم وضم الجيم
وهو المفسر لغة بلغة

قال ما قرابته ما بينك وبينه فقلت هو ابن عمي وليس
في الركب يومئذ أحد من بني عبد مناف غيري فقال
قيصر أدنوه وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند
كتفي ثم قال لترجمانه قل لأصحابه إني سائل هذا
الرجل عن الذي يزعم أنه نبي فإن كذب فكذبوه
قال أبو سفيان والله لولا الحياء يومئذ من أن
يأثر أصحابي عني الكذب لكذبته حين سألني عنه
ولكن استحييت أن يأثروا الكذب عني فصدقته
ثم قال لترجمانه قل له كيف نسب هذا الرجل
فيكم قلت هو فينا ذو نسب قال فهل قال
هذا القول أحد منكم قبله قلت لا فقال كنتم
تتهمونه على الكذب قبل أن يقول ما قال قلت
لا قال فهل كان من آبائه من ملك قلت لا قال
فأشراف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم قلت بل
ضعفاؤهم قال فيزيدون أو ينقصون قلت بل
يزيدون قال فهل يرتد أحد سخطة لدينه بعد أن
يدخل فيه قلت لا قال فهل يغدر قلت لا ونحن
الآن منه في مدة نحن نخاف أن يغدر قال أبو
سفيان ولم يمكني كلمة أدخل فيها شيئا أنتقصه
به لا أخاف أن تؤثر عني غيرها قال فهل
قاتلتموه وقاتلكم قلت نعم قال فكيف كانت

(قوله هو ابن عمي) لأنه من بني عبد مناف وهو الأب
الرابع له صلى الله عليه وسلم ولأبي سفيان (قوله
أدنوه) بهمزة مفتوحة أي قربوه زاد في رواية
الكاتب مني وإنما أراد بذلك الإمعان في السؤال
(قوله وأمر بأصحابي) أي القرشيين (قوله عند
كتفي) لئلا يستحيوا أن يواجهوه بالكذب إن كذب
وكتفي بكسر الفاء وتخفيف الياء في الفرع (قوله
من أن يأثر) بضم المثلثة بعد الهمزة الساكنة
أي يروي ويحكي (قوله فصدقته) بتخفيف الدال
المهملة (قوله كيف نسبه) أي ما حال نسبه
[illegible]

حربنا وحربكم قلت كانت دولا وسجالا يدال علينا المرة
وندال عليه الاخرى قال فماذا يامركم قال يامرنا
ان نعبد الله وحده ولا نشرك به شيئا وينهانا عما كان
يعبد آباؤنا ويامرنا بالصلاة والصدقة والعفاف
والوفاء بالعهد واداء الامانة فقال لترجمانه حين
قلت ذلك له قل له اني سالتك عن نسبه فيكم
فزعمت انه ذو نسب وكذلك الرسل تبعث في نسب
قومها وسالتك هل قال احد منكم هذا القول قبله
فزعمت ان لا فقلت لو كان احد منكم قال هذا القول
قبله قلت رجل ياتم بقول قد قيل قبله وسالتك
هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل ان يقول ما قال
فزعمت ان لا فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب
على الناس ويكذب على الله وسالتك هل كان من آبائه
من ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آبائه ملك
قلت يطلب ملك آبائه وسالتك اشراف الناس
يتبعونه ام ضعفاؤهم فزعمت ان ضعفاءهم
اتبعوه وهم اتباع الرسل وسالتك هل يزيدون
او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان
حتى يتم وسالتك هل يرتد احد سخطة لدينه
بعد ان يدخل فيه فزعمت ان لا وكذلك الايمان
حين تخالط بشاشته القلوب لا يسخطه احد

(قوله دولا) بكسر الدال وضمها وفتح الواو (قوله سجالا) بكسر السين وبالجيم اي نوبا اي نوبة لنا ونوبة له (قوله يدال) بضم اوله مبنيا للمفعول فيها اي يغلبنا مرة ونغلبه اخرى (قوله ما كان يعبد آباؤنا) اي من عبادة الاصنام (قوله بالصلاة) اي المعهودة (قوله والصدقة) المفروضة (قوله والعفاف) بفتح العين الكف عن المحارم وخوارم المروءة (قوله يأتم) اي يقتدي ... قبل ان يظهر رسالته (قوله يطلب ملك آبائه) وفي رواية شعيب يطلب ملك ابيه بالافراد *

وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ وَأَنَّ حَرْبَهُ وَحَرْبَكُمْ تَكُونُ دُوَلًا يُدَالُ عَلَيْكُمُ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالْعَفَافِ وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ قَالَ وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ وَلَكِنْ لَمْ أَظُنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتَ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ وَلَوْ أَرْجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لُقِيَّهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُرِئَ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلَمْ وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ

(قوله وكذلك الرسل تبتلى) اى تختبر بالغلبة عليها ليعلم صبرهم (قوله وتكون لها) ولا ذر له اى للمبتلى منهم (قوله فيوشك) بكسر الشين اى فيسرع (قوله موضع قدمي) اى ارض بيت المقدس او ارض ملكه (قوله لتجشمت) اى تكلفت (قوله لغسلت قدميه) وفى رواية عبد الله بن شداد عن ابى سفيان لو علمت انه هو لمشيت اليه حتى اقبل رأسه واغسل قدميه (قوله عبد الله ورسوله) قدم لفظ العبودية على الرسالة ليدل على ان العبودية اقرب طرق العبادة اليه وتعريضا لبطلان قول النصارى فى المسيح انه ابن الله لان الرسل مستوون فى انهم عباد الله (قوله الاريسيين) بالهمزة وتشديد الياء بعد السين جمع اريسى اى الاكارين وهم الزراعون والاتباع (قوله ان لا نعبد الا الله) اى نوحده ونخلص فيها (قوله ولا نشرك به شيئا) اى ولا نجعل غيره شريكا له فى استحقاق العبودية (قوله)

شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا
فقولوا اشهدوا بانا مسلمون قال ابو سفيان فلما ان
قضى مقالته علت اصوات الذين حوله من عظماء الروم
وكثر لغطهم فلا ادري ما قالوا وامر بنا فاخرجنا
فلما ان خرجت مع اصحابي وخلوت بهم قلت لهم لقد
امر امر ابن ابي كبشة هذا ملك بني الاصفر يخافه قال
ابو سفيان والله ما زلت ذليلا مستيقنا بان امره
سيظهر حتى ادخل الله قلبي الاسلام وانا كاره
* حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ثنا عبد العزيز
ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر لاعطين
الراية رجلا يفتح الله على يديه فقاموا يرجون لذلك
ايهم يعطى فغدوا وكلهم يرجوا ان يعطى فقال اين
علي فقيل يشتكي عينيه فامر فدعي له فبصق في
عينيه فبرأ مكانه حتى كانه لم يكن به شيء فقال
نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال على رسلك حتى تنزل
بساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب
عليهم فوالله لان يهدى بك رجل واحد خير لك
من حمر النعم * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية
ابن عمرو ثنا ابو اسحاق عن حميد قال سمعت انسا
رضي الله عنه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قوله اربابا من دون الله) ولا نقول عزير ابن الله ولا نطيع الاحبار فيما احدثوه من التحريم والتحليل (قوله فان تولوا) اي عن التوحيد (فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون دونكم او اعترفوا بانكم كافرون بما نطقت به الكتب (قوله فاخرجنا) بضم الهمزة وكسر الراء مبنيا للمجهول (قوله ابن ابي كبشة) رجل من خزاعة خالف قريشا في عبادة الاوثان فعبد الشعرى فنسبوه اليه للاشتراك في مطلق المخالفة وقيل غير ذلك مما سيأتي (قوله بني الاصفر) وهم الروم (قوله وانا كاره) ... (قوله ملك) ... الاسلام وكان ذلك يوم فتح مكة ... (قوله ثم ادعهم الى الاسلام) ... (قوله فوالله لان يهدى) ... ابي ... الذال ... بفتح اللام ... يهدى ...

إذا غزا قوماً لم يغز حتى يصبح فإن سمع أذاناً أمسك
وإن لم يسمع أذاناً أغار بعد ما يصبح فنزلنا خيبر
ليلاً * حدثنا قتيبة ثنا إسمعيل بن جعفر عن حميد عن
أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان
إذا غزا بنا وحدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن
حميد عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و
سلم خرج إلى خيبر فجاءها ليلاً وكان إذا جاء قوماً
بليل لا يغير عليهم حتى يصبح فلما أصبح خرجت
يهود بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد
والله محمد والخميس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الله
أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء
صباح المنذرين * حدثنا أبو اليمان أنا شعيب عن
الزهري ثنا سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل
الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد
عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله رواه
عمر وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب
من أراد غزوة فورى بغيرها ومن أحب الخروج يوم
الخميس * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
بن مالك أن عبد الله بن كعب رضي الله عنه وكان قائد

(قوله لم يغز) بضم أوله من الإغارة (قوله بعد ما يصبح) أي أنه كان إذا لم يعلم حال القوم هل بلغتهم الدعوة أم لا ينتظر الصباح بشرى حالهم بالأذان فإذا سمعه أمسك عن قتالهم وإلا أغار عليهم (قوله ليلاً) نصب على الظرفية (قوله والخميس) بفتح الخاء المعجمة وكسر الميم أي الجيش لأنه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة (قوله خربت خيبر) قاله بوحي أو تفاؤلاً لما رأى آلات الحرب معهم من المساحي والمكاتل (قوله أمرت) بضم الهمزة مبنياً للمفعول أي أمرني الله (باب من أراد غزوة فورى) بتشديد الراء أي سترها وكنى عنها بغيرها أي بغير تلك الغزوة التي أرادها والتورية أن يذكر لفظاً يحتمل معنيين أحدهما أقرب من الآخر مثلاً فيسأل عنه وعن طريقه فيفهم السامع بسبب ذلك أنه يقصد المكان القريب والخلل وقع من فهم السامع خاصة انظر القسطلاني

كز

كعب من بنيه قال سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن رسول الله
صلى الله عليه وسلم يريد غزوة الا ورى بغيرها *
وحدثني احمد بن محمد انا عبد الله انا يونس عن الزهري
اخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال
سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قلما يريد غزوة يغزوها الا
ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد واستقبل سفرا
بعيدا ومفازا واستقبل غزو عدو كثير فجلا للمسلمين
امرهم ليتاهبوا اهبة عدوهم واخبرهم بوجهه
الذي يريد وعن يونس عن الزهري اخبرني عبد الرحمن
ابن كعب بن مالك ان كعب بن مالك رضي الله عنه
كان يقول لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخرج اذا خرج في سفر الا يوم الخميس * حدثنا عبد الله
ابن محمد ثنا هشام انا معمر عن الزهري عن عبد
الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك
وكان يحب ان يخرج يوم الخميس * باب
الخروج بعد الظهر * حدثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن
زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه

(قوله الا ورى بغيرها) لئلا يتفطن العدو فيستعد للدفع (قوله ومفازا) بفتح الميم والزاى البرية التى بين المدينة وتبوك سميت مفازا تفاؤلا بالفوز والا فهى مهلكة (قوله فجلا) بالجيم وتشديد اللام وقال العينى بتخفيف اللام اى اظهر (قوله الامر وهم) اى ليكونوا على اهبة بالاقوات (قوله اهبة عدوهم) (قوله بوجهه) اى الجهة عدوهم وبعيدها والذلك (قوله بجهته التى يريدها وهى جهة تبوك (قوله يخرج) اى فى يوم من الايام باب الخروج بعد الظهر

أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمدينة الظهر أربعًا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جميعًا * باب الخروج آخر الشهر وقال كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما انطلق النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لخمس بقين من ذي القعدة وقدم مكة لأربع ليال خلون من ذي الحجة * حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقال نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال أتتك والله بالحديث على وجهه * باب الخروج في رمضان * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام حتى بلغ الكديد أفطر قال سفيان قال الزهري أخبرني عبيد الله عن ابن

(قوله بذي الحليفة ركعتين اي قصرا (قوله يصرخون بضم الراء ويجوز فتحها اي يلبون برفع الصوت (قوله بهما اي بالحج والعمرة باب الخروج آخر الشهر اي من غير كراهة (قوله من ذي القعدة بفتح القاف وكسرها سمي به لانهم كانوا يقعدون فيه عن القتال (قوله ولا نرى بضم النون وفتح الراء اي لا نظن (قوله دنونا بفتح الدال والنون اي قربنا (قوله ان يحل بفتح اوله وكسر ثانيه من نسكه (قوله فدخل علينا بضم الدال مبنيا للمفعول (قوله يوم النحر نصب على الظرفية اي في يوم النحر (قوله نحر رسول الله اراد اي البقر واستعمل النحر موضع الذبح باب الخروج في رمضان (قوله حتى بلغ الكديد بفتح الكاف ودالين مهملتين الاولى مكسورة على وزن رغيف عين جارية على نحو مرحلتين من مكة وهو ما بين قديد وعسفان (قوله افطر وفي رواية النسائي انه قعد بقديد ثم اتي بقدح من لبن فشرب فافطر هو واصحابه (قوله

عباس

عبّاسٍ وساق الحديث قال ابو عبد الله هذا قول الزهري
وانما يقال بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم * باب التوديع وقال ابن وهب
اخبرني عمرو عن بكير عن سليمان بن يسار عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعث وقال لنا ان لقيتم فلانا وفلانا
لرجلين من قريش سماهما فحرقوهما بالنار قال ثم
اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال اني كنت
امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا بالنار وان النار
لا يعذب بها الا الله فان اخذتموهما فاقتلوهما *
باب السمع والطاعة للامام * حدثنا
مسدد ثنا يحيى عن عبيد الله ثني نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني
محمد بن صباح ثنا اسمعيل بن زكريا عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية
فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة * باب
يقاتل من وراء الامام ويتقى به * حدثنا ابو اليمان
انا شعيب ثنا ابو الزناد ان الاعرج حدثه انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون وبهذا

باب التوديع عند الشخوص من المسافر للمقيم
ومن المقيم للمسافر (قوله في بعث) اي جيش اميره
حمزة بن عمرو الاسلمي (قوله فحرقوهما بالنار
هما هبار بن الاسود ونافع بن عبد قيس (قوله
حين اراد الخروج) اي الشخوص (قوله بتوديع المسافر
للمقيم فتوديع المقيم للمسافر بطريق الاولى وهو
آكد (قوله فاقتلوهما) قاله بعد امره
باحراقهما ففيه النسخ قبل العمل وقبل التمكن من
الفعل ولا حجة فيه في قصة العرنيين حيث سمر
اعينهم بالحديد المحمى لانها كانت قصاصا او
منسوخا كذا قاله ابن المنير وفيه كراهة مثل
قتل البرغوث بالنار باب السمع والطاعة
للامام زاد ابوذر ما لم يأمر بمعصية (قوله السمع
اي لاولي الامر (قوله حق) اي واجب (قوله باب
يقاتل من وراء الامام) اي يقاتل معه في عهد الرسول وبعده
فهو شامل للخلفاء والقضاة (قوله من وراء الامام) اي
ويندرج فيهم (قوله ويتقى به) بضم اوله
بالتنوين (قوله الامام) اي القائم بامور الانام (قوله نحن الآخرون) اي في الدنيا
وفتح ثانيه (قوله السابقون) اي في الآخرة بطرف من حديث
وقد سبق الكلام فيه في كتاب الطهارة وغيره

الاسناد من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد
عصى الله ومن يطع الامير فقد اطاعني ومن يعص
الأمير فقد عصاني وانما الامام جنة يقاتل من
ورائه ويتقى به فان امر بتقوى الله وعدل فان له
بذلك اجرا وان قال بغيره وان عليه منه * باب
البيعة في الحرب ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت
لقول الله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة * حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا جويرية
عن نافع قال ابن عمر رضي الله عنهما رجعنا من
العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي
بايعنا تحتها كانت رحمة من الله فسألت نافعا
على اي شيء بايعهم على الموت قال لا بايعهم على الصبر
* حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا وهيب ثنا عمرو بن
يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه
قال لما كان زمن الحرة اتاه آت فقال له ان
ابن حنظلة يبايع الناس على الموت فقال لا ابايع
على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
* حدثنا المكي بن ابراهيم ثنا يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
رضي الله عنه قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت
الى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا ابن الاكوع
الا تبايع قال قلت قد بايعت يا رسول الله قال

(قوله الامام جنة) بضم الجيم وتشديد النون
اي سترة ووقاية عن العدو ومن اذى المسلمين
ويحمي بيضة الاسلام (قوله يقاتل) بضم اوله
مبنيا للمفعول معه الكفار والبغاة باب
البيعة في الحرب ان لا يفروا وقال بعضهم على الموت
اي على ان لا يفروا ولو ما تولوا (قوله اذ يبايعونك
يوم الحديبية بيعة الرضوان (قوله بايعنا تحتها
اي ما وافق منا رجلان على هذه الشجرة التي وقعت
المبايعة تحتها بل خفي مكانها او اشتبهت عليهم
لئلا يحصل بها الافتتان لما وقع تحتها من الخير
فلو بقيت لما امن من تعظيم الجهال لها حتى ربما
يفضي الى اعتقاد ان لها نفع وضر كما نراه
اخفاؤها رحمة والى هذا اشار ابن عمر بقوله كانت
رحمة من الله (قوله على الصبر) اي على الثبات وعدم
الفرار سواء افضى بهم الى الموت ام لا (قوله زمن
الحرة) بفتح الحاء وتشديد الراء اي في زمن الحرة

وَابَيعْتُهُ فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ فَقُلْتُ لَهُ يَا اَبَا مُسْلِمٍ عَلَى اَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ قَالَ عَلَى الْمَوْتِ * حَدَّثَنَا حَفْصُ ابْنُ عُمَرَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ اَنَسًا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يَقُولُ كَانَتِ الْاَنْصَارُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ تَقُولُ

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا ‏ عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيِينَا اَبَدَا

فَاَجَابَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

اَللّٰهُمَّ لَا عَيْشَ اِلَّا عَيْشُ الْاٰخِرَهْ ‏ فَاَكْرِمِ الْاَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَهْ

* حَدَّثَنَا اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ اَبِي عُثْمَانَ عَنْ مُجَاشِعٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ اَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَا وَاَخِي فَقُلْتُ بَايِعْنَا عَلَى الْهِجْرَةِ فَقَالَ مَضَتِ الْهِجْرَةُ لِاَهْلِهَا فَقُلْتُ عَلَامَ تُبَايِعُنَا قَالَ عَلَى الْاِسْلَامِ وَالْجِهَادِ * بَابُ عَزْمِ الْاِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ * حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ ثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ اَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ لَقَدْ اَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَاَلَنِي عَنْ اَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا اَرُدُّ عَلَيْهِ فَقَالَ اَرَاَيْتَ رَجُلًا مُؤْدِيًا نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ اُمَرَائِنَا فِي الْمَغَازِي فَيَعْزِمُ عَلَيْنَا فِي اَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا فَقُلْتُ لَهُ وَاللّٰهِ مَا اَدْرِي مَا اَقُولُ لَكَ اِلَّا اَنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَسَى اَنْ لَا يَعْزِمَ عَلَيْنَا فِي اَمْرٍ اِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ وَاِنَّ اَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللّٰهَ وَاِذَا

[illegible] ... (قوله لا عيش) ... [illegible] ... ابن مسعود ... [illegible]
... الامام على الناس ... [illegible]
(قوله ما دريت) بفتح ... ومعجمة ... [illegible]
(قوله نشيطا) بنون مفتوحة ... أي ... من النشاط ... [illegible]
... [illegible] ... عبد الله بن مسعود ... [illegible]

شك في نفسه شيء سأل رجلاً فشفاه منه وأوشك
أن لا تجدوه والذي لا إله إلا هو ما أذكر ما غبر
من الدنيا إلا كالثغب شرب صفوه وبقي كدره
* باب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا
إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول
الشمس * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا معاوية بن عمرو
ثنا أبو إسحاق هو الفزاري عن موسى بن عقبة عن سالم
أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتباً له قال كتب
إليه عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما فقرأته أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي
فيها انتظر حتى مالت الشمس ثم قام في الناس قال
يا أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية
فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت
ظلال السيوف ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجري
السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم
* باب استئذان الرجل الإمام لقوله تعالى
إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا
معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه
إن الذين يستأذنونك إلى آخر الآية * حدثنا
إسحاق بن إبراهيم أنا جرير عن المغيرة عن الشعبي
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال غزوت

قوله وإذا شك في نفسه شيء أي مما تردد فيه أنه
جائز أم لا وهو من باب القلب أي شك نفسه في
شيء قوله وأوشك بفتح الهمزة والشين أي
كاد [illegible] باب بالتنوين كان النبي صلى الله عليه وسلم
إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس
أي لأن رياح النصر تهب غالباً ويتمكن من القتال
[illegible] السلاح وزيادة النشاط لأن
[illegible]
عن الخروج في الغزو *

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فلاحق بي النبي
صلى الله عليه وسلم وانا على ناضح لنا قد اعيى فلا يكاد
يسير فقال لي ما لبعيرك قال قلت عيي قال فتخلف
رسول الله صلى الله عليه وسلم فزجره ودعا له فما
زال بين يدي الابل قدامها يسير فقال لي كيف ترى
بعيرك قال قلت بخير قد اصابته بركتك قال
افتبيعنيه قال فاستحييت ولم يكن لنا ناضح غيره
قال فقلت نعم قال فبعنيه قال فبعته اياه على
ان لي فقار ظهره حتى ابلغ المدينة قال فقلت يا
يا رسول الله اني عروس فاستأذنته فاذن لي
فتقدمت الناس الى المدينة حتى انتهيت الى المدينة فلقيني
خالي فسألني عن البعير فاخبرته بما صنعت فيه فلامني
قال وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي
حين استأذنته هل تزوجت بكرا ام ثيبا فقلت
تزوجت ثيبا فقال هلا تزوجت بكرا تلاعبها
وتلاعبك فقلت يا رسول الله توفي والدي او استشهد
ولي اخوات صغار فكرهت ان اتزوج مثلهن
فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيبا لتقوم
عليهن وتؤدبهن قال فلما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة غدوت عليه بالبعير
فاعطاني ثمنه ورده علي قال المغيرة هذا في قضائنا

(قوله قد اعيى) بهمزة مفتوحة قبل العين الساكنة
اي تعب وعجز عن المشي (قوله قلت عيي) ولابي ذر
اعيا بالهمزة قبل العين (قوله على ان لي فقار ظهره)
بفتح الفاء خرزات عظام الظهر وهي مفاصل
عظامه الى ان يبلغ الى الركوب عليه (قوله اني عروس)
يستوي فيه الذكر والانثى في النكاح قريب عهد
بعرس اي قريب عهد بالدخول على المرأة (قوله

فلامني اي على بيعه من جهة انه ليس لنا ناضح غيره
(قوله ثيبا) هي سهلة بنت مسعود الاوسية (قوله توفي [illegible]
اي [illegible] الصلاة والسلام (قوله هلا [illegible]
اياه ولا بد [illegible] (قوله وتلاعبك) [illegible]
المشهورة [illegible] وفي رواية اخرى [illegible]
وتضاحكك (قوله ولا تقوم) بالرفع

حسن لا نرى به بأسا * باب من غزا وهو
حديث عهد بعرسه فيه جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم * باب من اختار الغزو بعد البناء فيه
أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم * باب
مبادرة الإمام عند الفزع * حدثنا مسدد ثنا يحيى
عن شعبة ثني قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال كان بالمدينة فزع فركب رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرسا لأبي طلحة فقال ما رأينا من شيء وإن
وجدناه لبحرا * باب السرعة والركض في
الفزع * حدثنا الفضل بن سهل ثنا حسين بن محمد
ثنا جرير بن حازم عن محمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه
قال فزع الناس فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرسا لأبي طلحة بطيئا ثم خرج يركض وحده فركب
الناس يركضون خلفه فقال لن تراعوا إنه لبحر
فما سبق بعد ذلك اليوم * باب الجعائل
والحملان في السبيل وقال مجاهد قلت لابن عمر
الغزو قال إني أحب أن أعينك بطائفة من مالي
قلت قد أوسع الله علي قال إن غناك لك وإني
أحب أن يكون من مالي في هذا الوجه وقال عمر رضي
الله عنه إن ناسا يأخذون من هذا المال ليجاهدوا ثم
لا يجاهدون فمن فعله فنحن أحق بماله حتى نأخذ

باب من غزا وهو حديث عهد بعرسه بضم
العين كما في الفرع وأصله أي زمان العرس وبكسرها
أي بزوجته * باب من اختار الغزو بعد البناء
أي الدخول بزوجته لإقباله لعدم تعلق قلبه
للجهاد وإقباله عليه بنشاط لأن الذي يعقد
عقده على امرأة يصير متعلق الخاطر بها
بخلاف ما إذا دخل بها فإنه يصير الأمر
في حقه غالبا * باب مبادرة الإمام
بالركوب عند الفزع وهو الإغاثة وفي الأصل
الخوف (قوله ما رأينا من شيء) أي يوجب الفزع
(قوله وإن وجدناه) أي الفرس (قوله لبحرا) اللام
التأكيد باب السرعة والركض وهو ضرب من
السير (قوله لم تراعوا) لم بمعنى لا أي لا تخافوا
وهو ... بحذف النون باب الجعائل
بالجيم والعين المهملة جمع جعيلة ...
القاعد بمعنى الأجرة ... في سبيل ...
[illegible]

مِنْهُ مَا أَخَذَ وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَضَعْهُ عِنْدَ أَهْلِكَ * حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ زَيْدٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آشْتَرِيهِ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ثَنَا إِسْمَعِيلُ ثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا تَبْتَعْهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ * حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ثَنِي أَبُو صَالِحٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حَمُولَةً وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيتُ ثُمَّ قُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيتُ

* بَابُ مَا قِيلَ فِي لِوَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

* حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ثَنِي اللَّيْثُ أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرَظِيُّ أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(قوله اذا دفع اليك شيء) بضم الدال مبنيا للمفعول (قوله فاصنع به ما شئت) اى مما يتعلق بسبيل الله (قوله وضعه) اى حق الوضع (قوله عند اهلك) اى فانه ايضا من تعلقاته (قوله لا تشتره اشتريه) بهمزة استفهام ممدودة (قوله ولا تعد) بحذف الياء قبل الهاء جزم على النهي (قوله الحديث) اى لا ترجع في صدقتك ومطابقته للترجمة من حيث ان الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله انه كان حبسا ولم يكن حبسا لم يجز بيعه (قوله فوجده يباع) بضم اوله مبنيا للمفعول (قوله فاراد ان يبتاعه) اى يشتريه (قوله لولا ان اشق على امتي) لان انفسهم لا تطيب بالتخلف ولا يقدرون على التأهب لعجزهم عن آلة السفر (قوله ما تخلفت عن سرية) هي القطعة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة تبعث الى العدو (قوله ولوددت) اى والله (قوله ثم احييت) بالبناء للمفعول الى دين الاربعة وتمنيه عليه الصلاة والسلام ذلك للحرص منه على الوصول الى اعلى درجات الشاكرين بذلا لنفسه في مرضات ربه واعلاء كلمته ورغبته في الازدياد من الثواب ولتأسي به امته * باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم اللواء بكسر اللام والمد الراية ويسمى ايضا العلم وهو غيرها

وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد الحج فرجّل * حدثنا قتيبة ثنا حاتم بن اسمعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه قال كان علي رضي الله عنه تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خيبر وكان به رمد فقال انا اتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج علي فلحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فلما كان مساء الليلة التي فتحها في صباحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية او قال ليأخذن غدا رجل يحبه الله ورسوله او قال يحب الله ورسوله يفتح الله عليه فاذا نحن بعلي وما نرجوه فقالوا هذا علي فاعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففتح الله عليه * حدثنا محمد بن العلاء ثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عن نافع بن جبير سمعت العباس يقول للزبير رضي الله عنهما هاهنا امرك النبي صلى الله عليه وسلم ان تركز الراية * باب الاجير وقال الحسن وابن سيرين يقسم للاجير من المغنم واخذ عطية بن قيس فرسا على النصف فبلغ سهم الفرس اربعمائة دينار فاخذ مائتين واعطى صاحبه مائتين * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان

ثنا

(قوله وكان صاحب لواء النبي) جملة معترضة بين اسم ان وخبرها (قوله فرجل) بالجيم لا بالحاء المهملة اي سرح شعر راسه قبل ان يحرم بالحج فمفعول رجل محذوف (قوله انا اتخلف) بمعنى لا اتخلف الرمد والهمزة في انا للاستفهام مقدرة او ملفوظ للانكار وكانه انكر على نفسه تخلفه (قوله فلحق بالنبي) اي بخيبر او في اثناء الطريق (قوله لاعطين) بضم الهمزة وفي اليونينية لاعطين بفتحها (قوله رجل) بالرفع على الفاعلية والمنصوب رجلا بالنصب مفعول لاعطين (قوله نحن بعلي) اي قد حضر باب الاجير اي في الغزو وهل يسهم له ام لا (قوله وقد اسهم صاحب الفرس (قوله على النصف) اي مما يحصل عنهما من الكراء وفي القسمة (قوله مائتين وقد وافقه على ذلك الاوزاعي واحمد خلافا للائمة الثلاث وقد زاد النسفي هنا باب استعارة الفرس في الغزو وقال الحافظ ابن حجر وهو خطا لانه يستلزم ان يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ولا مناسبة بينه وبين حديث يعلى بن امية اه

ثنا ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلى عن ابيه
رضي الله عنه قال غزوت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم غزوة تبوك فحملت على بكر فهو اوثق
اعمالي في نفسي فاستأجرت اجيرا فقاتل رجلا فعض
احدهما الآخر فانتزع يده من فيه ونزع ثنيته فاتى
النبي صلى الله عليه وسلم فاهدرها فقال ايدفع
يده اليك فتقضمها كما يقضم الفحل * باب
قول النبي صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة
شهر وقوله جل وعز سنلقي في قلوب الذين كفروا
الرعب بما اشركوا بالله قاله جابر عن النبي
صلى الله عليه وسلم * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي
هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب
فبينا انا نائم اتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت
في يدي قال ابو هريرة وقد ذهب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وانتم تنتثلونها * حدثنا ابو اليمان
انا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله
ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان
اخبره ان هرقل ارسل اليه وهو بايلياء ثم دعا
بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ

(قوله اوثق) اعمالي في نفسي بالمثلثة قبل القاف
واعمالي بالرفع المهملة والجيم اي اوثق حالي بالفاء
بدل المثلثة والهاء المؤنثة بدل العين (قوله فاستأجر
اجيرا) [illegible] (قوله ونزع ثنيته) واحدة الثنايا
من الاسنان (قوله فاهدرها) اي اسقطها (قوله
الفحل) بالحاء المهملة * باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم نصرت بالرعب مسيرة شهر
كما يقضم [illegible] الذين كفروا من الخوف
(قوله سنلقي) في قلوبهم (قوله بما) ما قذف في قلوبهم من الرعب
اي بسبب ما [illegible] ورجعوا [illegible]
قال اهل التفسير حتى تركوا القتال ورجعوا يوم
الاحزاب [illegible] بغير الموحدة وهي
[illegible] (قوله بعثت) الى الموصوف وهي
بسبب اشراكهم (قوله جوامع الكلم) يعني وهذا انا جعل
جوامع الكلم من اضافة الصفة الى الموصوف
القرآن والسنة فيدلك تعلى الله عليه وسلم (قوله
الكلام الموجزة لفظا الكثيرة معاني والالفاظ القليلة
للمعاني الكثيرة (قوله تنتثلونها) بفتح المثناة
بالرعب اي الخوف (قوله تنتثلونها) بفتح الفوقية
الفوقية وسكون النون وفتح الفوقية
المثلثة اي تستخرجونها اي الاموال من مواضعها

من قراءة الكتاب كثر عنده الصخب فارتفعت
الاصوات واخرجنا فقلت لاصحابي حين اخرجنا لقد
امر امر ابن ابي كبشة انه يخافه ملك بني الاصفر * باب
حمل الزاد في الغزو وقول الله تعالى وتزودوا فان
خير الزاد التقوى * حدثنا عبيد بن اسمعيل ثنا ابو
اسامة عن هشام اخبرني ابي وحدثتني ايضا فاطمة
عن اسماء رضي الله عنها قالت صنعت سفرة رسول
الله صلى الله عليه وسلم في بيت ابي بكر حين اراد
ان يهاجر الى المدينة قالت فلم نجد لسفرته ولا
لسقائه ما نربطهما به فقلت لابي بكر والله ما اجد
شيئا اربط به الا نطاقي قال فشقيه باثنين فاربطيه
بواحد السقاء وبالآخر السفرة ففعلت فلذلك
سميت ذات النطاقين * حدثنا علي بن عبد الله
انا سفيان عن عمرو وقال اخبرني عطاء سمع جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كنا نتزود لحوم
الاضاحي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
* حدثنا محمد بن المثنى ثنا عبد الوهاب قال سمعت
يحيى اخبرني بشير بن يسار ان سويد بن النعمان
رضي الله عنه اخبره انه خرج مع النبي صلى الله
عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا بالصهباء وهي
من خيبر وهي ادنى خيبر فصلوا العصر فدعا

(قوله لقد امر) جواب قسم محذوف اي والله لقد
امر بفتح الهمزة وكسر الميم اي عظم (قوله ابن ابي كبشة) بفتح
الكاف وسكون الموحدة يريد النبي صلى الله عليه
وسلم (قوله ملك بني الاصفر) يعني الروم وهذا
موضع الترجمة لانه كان بين المدينة وبين
الموضع الذي يتردد فيه مدة شهر او نحوه *
باب حمل الزاد وقول الله تعالى ولابي ذر
عز وجل (قوله وتزودوا) اي في سفركم للحج و
العمرة ما تكفون به وجوهكم عن المسئلة *
(قوله فان خير الزاد التقوى) كان ناس من اهل
اليمن يحجون بلا زاد مظهرين التوكل ثم
يسألون الناس اي فتزودوا التقوى الكف عن السؤال
وقال بعضهم تزودوا لسفر الدنيا بالطعام
وتزودوا لسفر الآخرة بالتقوى فان خير
الزاد التقوى (قوله ولا لسقائه) بكسر السين
ظرف الماء من الجلد (قوله ما نربطهما) بالنون
وكسر الموحدة كالاخيرة كما في الفرع واصله
وهذا موضع الترجمة لانه يدل على حمل الزاد
لاجل السفر لكنه استشكل لانه لم يكن سفر
غزو واجيب بالقياس عليه وتقدم مع
الحديث مرارا *

النبي صلى الله عليه وسلم بالأطعمة فلم يؤت النبي صلى الله عليه وسلم إلا بسويق فلكنا فأكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم فمضمض ومضمضنا وصلينا * حدثنا بشر بن مرحوم ثنا حاتم بن إسمعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال خفت أزواد الناس فأملقوا فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم فأذن لهم فلقيهم عمر فأخبروه فقال ما بقاؤكم بعد إبلكم فدخل عمر على النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما بقاؤهم بعد إبلهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ناد في الناس يأتون بفضل أزوادهم فدعا وبرك عليه ثم دعاهم بأوعيتهم فاحتثى الناس حتى فرغوا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله *

باب حمل الزاد على الرقاب * حدثنا صدقة بن الفضل أنا عبدة عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال خرجنا ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا ففني زادنا حتى كان الرجل منا يأكل في كل يوم تمرة قال رجل يا أبا عبد الله وأين كانت التمرة تقع من الرجل قال لقد وجدنا فقدها حين

(قوله فلكنا) بضم اللام وسكون الكاف اي
مضغنا السويق وادرناه في الفم (قوله فاكلنا
وشربنا) اي من الماء ومن زاد السويق (قوله وبرك)
اي دعا بالبركة (قوله فاحتثى الناس) بالحاء المهملة
والمثلثة اي اخذ بالحثيان لكثرته اي حفنوا
بايديهم من ذلك (قوله حتى فرغوا) اي من حاجتهم
(قوله وانى رسول الله) اشارة الى ظهور المعجزة
المؤيدة للرسالة * باب حمل الزاد على الرقاب تنبيها
(قوله ففنى زادنا) هذا
يؤيد حمله على الدواب (قوله كان لهم زاد بطريق
تعذر حمله والظاهر انهم فلا ينافي الذي
موضع الترجمة بطريق الخصوص اي ابي عبيدة ان يكمل
العموم وزاد بطريق افتقدها المواساة بينهم وجوز
بطريق العموم للخصوص اشرف على الفنا (قوله
الذي بطريق الخصوص مما يكون من جهة الغذاء والنفد
العينه لئلا تغني التمرة اي من جهة الغذاء والوجدان
وان كانت
(قوله لقد وجدنا) اي حزنا على فقدها
مؤثرا *

فقدناها حتى أتينا البحر فإذا حوت قد قذفه البحر
فأكلنا منها ثمانية عشر يوما ما أحببنا * باب
إرداف المرأة خلف أخيها * حدثنا عمرو بن علي ثنا
أبو عاصم ثنا عثمان بن الأسود ثنا ابن أبي مليكة عن
عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا رسول الله يرجع
أصحابك بأجر حج وعمرة ولم أزد على الحج فقال لها
اذهبي وليردفك عبد الرحمن فأمر عبد الرحمن أن
يعمرها من التنعيم فانتظرها رسول الله صلى الله
عليه وسلم بأعلى مكة حتى جاءت * حدثني عبد الله
ابن محمد ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن
أوس عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله
عنهما قال أمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن
أردف عائشة وأعمرها من التنعيم * باب
الارتداف في الغزو والحج * حدثنا قتيبة بن
سعيد ثنا عبد الوهاب ثنا أيوب عن أبي قلابة
عن أنس رضي الله عنه قال كنت رديف أبي طلحة
وإنهم ليصرخون بهما جميعا الحج والعمرة *
باب الردف على الحمار * حدثنا
قتيبة ثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن
شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد رضي الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب

(قوله حتى أتينا البحر) أي ساحله (قوله ما أحببنا) زاد في رواية عمرو بن دينار نصف شهر وفي رواية أبي الزبير فأقمنا شهرا [illegible] أكل الحوت باب إرداف المرأة خلف أخيها (قوله وليردفك) بضم الياء [illegible] (قوله من التنعيم) [illegible] معروف [illegible] (باب الارتداف في الغزو والحج) [illegible] (قوله ليصرخون) [illegible] أصواتهم [illegible] الردف بكسر الراء [illegible]

عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا فَسَأَلَهُ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللهِ فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ * بَابُ مَنْ أَخَذَ بِالرِّكَابِ وَنَحْوِهِ

* حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ وَكُلُّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ

صدقة * باب كراهية السفر
بالمصاحف الى ارض العدو وكذلك يروى عن محمد
ابن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه ابن اسحاق
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم وقد سافر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه
في ارض العدو وهم يعلمون القرآن * حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان
يسافر بالقرآن الى ارض العدو * باب
التكبير عند الحرب * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا سفيان
عن ايوب عن محمد عن انس رضي الله عنه قال صبح النبي
صلى الله عليه وسلم خيبر وقد خرجوا بالمساحي على
اعناقهم فلما رأوه قالوا هذا محمد والخميس محمد
والخميس فلجؤا الى الحصن فرفع النبي صلى الله عليه
وسلم يديه وقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا
بساحة قوم فساء صباح المنذرين واصبنا حمرا
فطبخناها فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم
ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر
فاكفئت القدور بما فيها تابعه علي عن سفيان
رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه * باب

ما يكره

باب كراهية السفر بالمصاحف الى ارض
العدو (قوله نهى ان يسافر بالقرآن) اي بالمصحف
الى ارض العدو خوفا من الاستهانة به * باب
التكبير عند الحرب (قوله بالمساحي على اعناقهم)
اي طالبين مزارعهم (قوله والخميس) بنون اي
الجيش وسمي به لانه مقسوم بخمسة المقدمة
والساقة والميمنة والميسرة والقلب والمعنى
ان محمدا جاء بالجيش لنقاتلكم (قوله فلجؤا الى
الحصن) اي الذي بخيبر ولجؤا باللام المفتوحة
والجيم وبالهمزة المضمومة اي تحصنوا به
(قوله خربت خيبر) قاله عليه الصلاة والسلام
تفاؤلا لما رأى معهم آلة الهدم والهدم اوقاله
بطريق الوحي ويؤيده قوله انا اذا نزلنا الخ
(قوله فاكفئت القدور) اي قلبت اوقلبت
باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فيه

ما يكره من رفع الصوت في التكبير * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكنا اذا اشرفنا على وادٍ هللنا وكبرنا ارتفعت اصواتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غائبا انه معكم انه سميع قريب تبارك اسمه وتعالى جده * باب التسبيح اذا هبط واديا * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم عن جابر رضي الله عنهما قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا تصوبنا سبحنا * باب التكبير اذا علا شرفا * حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حصين عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال كنا اذا صعدنا كبرنا واذا تصوبنا سبحنا * حدثنا عبد الله حدثني عبد العزيز بن ابي سلمة عن صالح بن كيسان عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج او العمرة ولا اعلمه الا قال الغزو يقول كلما اوفى على ثنية او فدفد كبر ثلاثا ثم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك

(قوله اذا اشرفنا) اي اطلعنا (قوله اربعوا على انفسكم) بكسر الهمزة وفتح الموحدة اي ارفقوا او انظروا وامسكوا عن الجهر او قفوا عنه او اعطفوا عليها بالرفق بها والكف عن الشدة
باب التسبيح اذا هبط اي نزل المسافر واديا (قوله سبحنا) استنباطا من قصة يونس في تسبيحه في بطن الحوت لينجو من بطن الحوت
باب التكبير اذا علا اي صعد شرفا اي مكانا مشرفا عاليا (قوله شرفا) بفتح المعجمة والراء والجيم وغيرها (قوله صعدنا) بكسر العين اي علونا (قوله واذا تصوبنا) اي انحدرنا ونزلنا (قوله قفل) بالقاف والفاء اي رجع (قوله اوفى) بفتح الهمزة والفاء اي اشرف وعلا (قوله ثنية) بفتح المثلثة (قوله او فدفد) بفتح الفاءين بينهما دال ساكنة وبعد الاخيرة اخرى مفتوحة او الفلاة من الارض لا شيء فيها او الغليظة او ذات الحصى (قوله تائبون) ... والمرتفعة (قوله لله) ... ثلاثا جواب الشرط وموضع الترجمة كلما اوفى *

وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ قَالَ صَالِحٌ فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللهِ إِنْ شَاءَ اللهُ قَالَ لَا *

بَابُ يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ * حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَنَا الْعَوَّامُ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مِرَارًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا *

بَابُ السَّيْرِ وَحْدَهُ * حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ نَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثَلَاثًا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ قَالَ سُفْيَانُ الْحَوَارِيُّ النَّاصِرُ * حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ ابْنِ

عُمَرَ

عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم * ح
ثنا ابو نعيم ثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر
عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما اعلم
ما سار راكب بالليل وحده * باب السرعة
في السير قال ابو حميد رضي الله عنه قال النبي صلى الله
عليه وسلم اني متعجل الى المدينة فمن اراد ان يتعجل
معي فليعجل * حدثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى عن هشام
اخبرني ابي قال اسامة بن زيد رضي الله عنهما كان
يحيى يقول وانا اسمع فسقط عني عن مسير النبي
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع قال فكان يسير
العنق فاذا وجد فجوة نص والنص فوق العنق
* حدثنا سعيد بن ابي مريم انا محمد بن جعفر اخبرني زيد
هو ابن اسلم عن ابيه قال كنت مع عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما بطريق مكة فبلغه عن صفية بنت ابي
عبيد شدة وجع فاسرع السير حتى اذا كان بعد
غروب الشفق ثم نزل فصلى المغرب والعتمة يجمع
بينهما وقال اني رايت النبي صلى الله عليه وسلم
اذا جد به السير اخر المغرب وجمع بينهما * حدثنا
عبد الله بن يوسف انا مالك عن سمي مولى ابي بكر
عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله

(قوله ما في الوحدة) بفتح الواو وكسرها وانكر
بعضهم الكسر كما حكاه الكرماني (باب
السرعة في السير) اي عند الرجوع الى الوطن (قوله
اني متعجل) بصيغة اسم الفاعل فهو منون وفيه
مضمومة فوقية (قوله فليعجل) بضم التحتية وفتح
الجيم مكسورة مشددة ولابي ذر فليتعجل بفتح
التحتية والفوقية وكسر الجيم قال المهلب تعجيله
عليه الصلاة والسلام الى المدينة ليريح
نفسه ويفرح اهله (قوله في حجة الوداع) متعلق
بقوله سئل (قوله عن مسيره) بفتح
العين والنون وهو السير السهل (قوله فجوة) بفتح الفاء
فاذا وجد فجوة بفتح الفاء وسكون الجيم
النص بين الشيئين (قوله وجمع بينهما) اي المغرب
والعشاء كذلك *

صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فاذا قضى أحدكم نهمته فليعجل الى أهله * باب إذا حمل على فرس فرآها تباع * حدثنا عبد الله بن يوسف انا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تبتعه ولا تعد فى صدقتك * حدثنا اسمعيل حدثنى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول حملت على فرس فى سبيل الله فابتاعه أو فأضاعه الذى كان عنده فأردت أن أشتريه وظننت أنه بائعه برخص فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وإن بدرهم فإن العائد فى هبته كالكلب يعود فى قيئه * باب الجهاد باذن الأبوين * حدثنا آدم ثنا شعبة ثنا حبيب بن أبى ثابت سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم فى حديثه سمعت عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما يقول جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذنه فى الجهاد فقال أحى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد * باب ما قيل فى الجرس ونحوه فى أعناق الإبل * ثنا عبد الله

ابن

(قوله نهمته بفتح النون اى بلغ همته من مطلوبه
باب بالتنوين اذا حمل على فرس اى يجاهد
عليها فى سبيل الله فرآها تباع هل له ان يشتريها
ام لا (قوله فى سبيل الله هبة لا وقفا (قوله
فوجده اى الفرس وكان اسمه الورد وكان
لتميم الدارى فاهداه للنبى صلى الله عليه وسلم
فاعطاه لعمر رضى الله عنه (قوله فقال
لا تشتره نهى تنزيه لا تحريم باب الجهاد
باذن الابوين الشاعر (قوله جاء رجل هو
جاهمة بن العباس بن مرداس كما عند النسائى
واحمد او معاوية بن جاهمة كما عند البيهقى
باب ما قيل فى الجرس بفتح الجيم والراء آخره
سين مهملة اى الصوت (قوله ونحوه ما يعلق
كالقلائد (قوله

ابن يوسف انا مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم ان ابا بشير الانصاري رضي الله عنه اخبره انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره قال عبد الله حسبت انه قال والناس في مبيتهم فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا ان لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت * باب من اكتتب في جيش فخرجت امراته حاجة فكان له عذر هل يؤذن له * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن عمرو عن ابي معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يخلون رجل بامراة ولا تسافرن امراة الا ومعها محرم فقام رجل فقال يا رسول الله اكتتبت في غزوة كذا وكذا وخرجت امراتي حاجة قال اذهب فحج مع امراتك

باب الجاسوس وقول الله تعالى لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء التجسس التبحث * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان ثنا عمرو بن دينار سمعته منه مرتين اخبرني حسن بن محمد اخبرني عبيد الله بن ابي رافع قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا والزبير والمقداد بن الاسود قال انطلقوا حتى

(قوله رسولا هو زيد بن حارثة (قوله لا تبقين بالمثناة الفوقية والقاف المفتوحتين ولغير ابي ذر ان لا يبقين بزيادة ان والتحتية بدل الفوقية باب من اكتتب في جيش فخرجت امراته حاجة (قوله ولا تسافرن امراة سفرا طويلا او قصيرا (قوله الا ومعها محرم او غيره او زوج لها الناس على انه اي بيان باب الجاسوس اذا كان من جهة الكفار ومشروعيته من جهة المسلمين وهو العين والتجسس بوزن فاعول (قوله لا تتخذوا عدوي وعدوكم اي نزلت في حاطب بن ابي بلتعة (قوله اولياء مفعول ثان لقوله لا تتخذوا

ائتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة ومعها كتاب
فخذوه منها فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا
إلى الروضة فإذا نحن بالظعينة فقلنا أخرجي الكتاب
فقالت ما معي من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب أو
لنلقين الثياب فأخرجته من عقاصها فأتينا به
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه من حاطب
ابن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة
يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا حاطب
ما هذا قال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرأ
ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها وكان من معك
من المهاجرين لهم قرابات بمكة يحمون بها أهليهم
وأموالهم فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم
أن أتخذ عندهم يدا يحمون بها قرابتي وما فعلت
كفرا ولا ارتدادا ولا رضى بالكفر بعد الإسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد صدقكم
قال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق هذا المنافق
قال إنه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله أن يكون
قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت لكم قال سفيان وأي إسناد هذا * باب
الكسوة للأسارى * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا ابن

عيينة

(قوله روضة خاخ) بخاءين معجمتين بينهما
الف موضع بين مكة والمدينة على اثني عشر ميلا
من المدينة (قوله فان بها ظعينة) بفتح الظاء
المعجمة وكسر العين المهملة وفتح النون المرأة
في الهودج واسمها سارة على المشهور وكانت مولاة
عمرو بن هشام بن عبد المطلب وقيل اسمها كنود
كما قاله البلاذري وغيره وقيل ام سارة (قوله
اخرجي الكتاب) بفتح الهمزة وكسر الراء والجيم
اي الذي معك (قوله لتخرجن) بضم الفوقية
وكسر الراء والجيم (قوله من عقاصها) بكسر العين
المهملة وبالقاف والصاد المهملة الخيط الذي
يعقص به اطراف الذوائب او الشعر المظفور
(قوله الى اناس من المشركين) هم صفوان بن
امية وسهيل بن عمرو وعكرمة بن ابي جهل كما
رواه الواقدي بسند له مرسل باب الكسوة
للاسارى ما يوارى عوراتهم اذ لا يجوز النظر
اليها والكسوة بكسر الكاف وقد تضم يقال
كسوته اذا البسته ثوبا والاسارى بضم الهمزة
جمع اسير (قوله)

عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
لما كان يوم بدر أتي بأسارى وأتي بالعباس ولم يكن
عليه ثوب فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا
فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه فكساه
النبي صلى الله عليه وسلم إياه فلذلك نزع النبي
صلى الله عليه وسلم قميصه الذي ألبسه قال ابن
عيينة كانت له عند النبي صلى الله عليه وسلم يد
فأحب أن يكافئه * باب فضل من أسلم
على يديه رجل * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا يعقوب
ابن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري عن أبي
حازم أخبرني سهل رضي الله عنه يعني ابن سعد قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر لأعطين
الراية غدا رجلا يفتح على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فبات الناس ليلتهم أيهم
يعطى فغدوا كلهم يرجوه فقال أين علي فقيل
يشتكي عينيه فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كأن
لم يكن به وجع فأعطاه فقال أقاتلهم حتى يكونوا
مثلنا فقال انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم
ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم
فوالله لأن يهدي الله بك رجلا خير لك من أن
يكون لك حمر النعم * باب الأسارى

(قوله أتي بأسارى) بضم الهمزة وكذا
باب فضل من أسلم على يديه
رجل أي من الكفار (قوله يرجوه) أي الفوز بالاختصاص
وجاز في لغة فصيحة حذف النون بلا ناصب ولا جازم
ولأبي ذر يرجون (قوله فقال أين علي) أي ما له لا أراه حاضرا كأنه
استبعد غيبته عن حضرته صلى الله عليه وسلم لمن لا يسبا وقد قال لأعطين
في مثل ذلك الموطن (قوله أقاتلهم) بحذف همزة الاستفهام في
الرواية أي مسلمين (قوله حتى يكونوا مثلنا) أي
(قوله انفذ) بضم الفاء وبالذال المعجمة
على رسلك بكسر الراء * باب الأسارى
في السلاسل بضم همزة الأسارى

فِي السَّلَاسِلِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ثَنَا غُنْدَرٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ * بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ أَدَبَهَا ثُمَّ يُعْتِقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا فَلَهُ أَجْرَانِ وَمُؤْمِنٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ * بَابُ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ الْوِلْدَانُ وَالذَّرَارِيُّ بَيَاتًا لَيْلًا لَنُبَيِّتَنَّهُ لَيْلًا يُبَيِّتُ لَيْلًا * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيَّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُ

(قوله يدخلون الجنة) أي وكانوا في الدنيا في السلاسل أي حتى دخلوا في الإسلام (باب فضل من آمن من أهل الكتابين) من التوراة والإنجيل (قوله ثلاثة) أي من الرجال المستأخر قوله يؤتون أجورهم مرتين (قوله الرجل يكون له الخ) برفع الرجل بدل من ثلاثة بدل تفصيل أو بدل كل بالنظر إلى المجموع أو الرجل خبر مبتدأ محذوف تقديره أحدهم الرجل أو الأول الرجل (قوله فيحسن أدبها) أي من غير عنف ولا ضرب بل بالرفق (قوله فله أجران) أجر العتق وأجر التزويج وإنما اعتبرهما لأنهما الخاصان بالإماء دون [illegible] (قوله ثم آمن بالنبي) إذا آمن في عهد بعثته أو بعدها إلى يوم القيامة (قوله الذي يؤدي حق الله) أي كالصوم والصلاة (قوله وينصح لسيده) في خدمته وغيرها (باب أهل الدار) (قوله يبيتون) بفتح المثناة التحتية بعد الموحدة مبنيا للمفعول أي يغار عليهم بالليل بحيث لا يميز بين أفرادهم (قوله

من نسائهم وذراريهم قال هم منهم وسمعته يقول
لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم وعن الزهري
أنه سمع عبيد الله عن ابن عباس سمع الصعب في
الذراري كان عمرو يحدثنا عن ابن شهاب عن النبي
صلى الله عليه وسلم فسمعناه من الزهري أخبرني
عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب قال هم منهم
ولم يقل كما قال عمرو وهم من آبائهم *
باب قتل الصبيان في الحرب * حدثنا
أحمد بن يونس أنا الليث عن نافع أن عبد الله رضي
الله عنه أخبره أن امرأة وجدت في بعض مغازي
النبي صلى الله عليه وسلم مقتولة فأنكر رسول
الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان
* باب قتل النساء في الحرب * حدثنا
إسحاق بن إبراهيم قال قلت لأبي أسامة حدثكم
عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال
وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان * باب
لا يعذب بعذاب الله * حدثنا قتيبة بن سعيد
ثنا الليث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي
هريرة رضي الله عنه أنه قال بعثنا رسول الله

(قوله هم منهم) أي النساء والذراري (قوله منهم) أي من أهل النار من المشركين وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم إذا لم يتوصل إلى قتل الرجال إلا بذلك قالوا وإذا لم يتعمد قتلهم فلا بأس بالقتل مع القدرة على ترك قتل الرجال والنساء والأطفال (قوله باب قتل الصبيان) ذلك بين الأحاديث المصرحة بالنهي عن قتل النساء والصبيان لقصورهم عن فعل الكفر ولما في استبقائهم من الانتفاع بهم إما بالرق أو بالفداء عند من يجوز أن يفادى بهم (قوله في بعض مغازي) هي غزوة الفتح كما في معجم الأوسط (باب لا يعذب بعذاب الله) أي بالنار

صلى الله عليه وسلم في بعث فقال إن وجدتم
فلانا وفلانا فاحرقوهما بالنار ثم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين أردنا الخروج إني أمرتكم
أن تحرقوا فلانا وفلانا وإن النار لا يعذب بها
إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما * حدثنا
علي بن عبد الله ثنا سفيان عن أيوب عن عكرمة
أن عليا رضي الله عنه حرق قوما فبلغ ابن عباس
فقال لو كنت أنا لم أحرقهم لأن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل
دينه فاقتلوه * باب فإما منا
بعد وإما فداء فيه حديث ثمامة وقوله عز
وجل ما كان لنبي أن تكون له أسرى الآية * باب
هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين أسروه حتى
ينجو من الكفرة فيه المسور عن النبي صلى الله
عليه وسلم * باب إذا حرق المشرك
المسلم هل يحرق * حدثنا معلى بن أسد ثنا وهيب
عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك رضي الله
عنه أن رهطا من عكل ثمانية قدموا على النبي
صلى الله عليه وسلم فاجتووا المدينة فقالوا
يا رسول الله ابغنا رسلا قال ما أجد لكم إلا

أن

(قوله أن تحرقوا) بالتشديد والذي في اليونينية
بالتخفيف (قوله فإن وجدتموهما) وفي باب
التوديع فإذا أخذتموهما * باب بالتنوين
فإما منا بعد وإما فداء أي فإما تمنون منا أو
تفدون فداء والمراد التخيير بعد الأسر بين
المن والإطلاق وبين أخذ الفداء (قوله تريدون
عرض الحياة الدنيا) حطامها وهو الفداء (قوله
والله يريد الآخرة) يريد لكم ثواب الآخرة والله
عزيز يغلب أولياءه على أعدائه * باب
هل للأسير أن يقتل ويخدع انظر الشرح باب
إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق (قوله من عكل)
بضم العين وسكون الكاف قبيلة معروفة (قوله
رسلا) بكسر الراء وسكون السين المهملة أي
اطلب لنا لبنا (قوله

أن تلحقوا بالذود فانطلقوا فشربوا من أبوالها
وألبانها حتى صحوا وسمنوا وقتلوا الراعي واستاقوا
الذود وكفروا بعد إسلامهم فأتى الصريخ النبي
صلى الله عليه وسلم فبعث الطلب فما ترجل النهار
حتى أتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ثم أمر
بمسامير فأحميت فكحلهم بها وطرحهم بالحرة
يستسقون فما يسقون حتى ماتوا قال أبو قلابة
قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله صلى الله
عليه وسلم وسعوا في الأرض فسادا * حدثنا يحيى
ابن بكير ثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب وأبي سلمة أن أبا هريرة رضي الله عنه
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل
فأحرقت فأوحى الله إليه أن قرصتك نملة أحرقت
أمة من الأمم تسبح * باب حرق الدور
والنخيل * حدثنا مسدد ثنا يحيى عن إسماعيل حدثني
قيس بن أبي حازم قال قال لي جرير رضي الله عنه
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحني
من ذي الخلصة وكان بيتا في خثعم يسمى
كعبة اليمانية قال فانطلقت في خمسين ومائة
فارس من أحمس وكانوا أصحاب خيل قال وكنت

(قوله بالذود) بفتح الذال المعجمة آخره مهملة
من بين الثلاث إلى العشر من الإبل (قوله فأتى
الصريخ) بالصاد المهملة والخاء المعجمة فعيل
بمعنى فاعل أي صوت المستغيث (قوله فما ترجل
النهار) أي ما ارتفع (قوله فكحلهم بها) بالتخفيف
أي أمر بذلك (قوله وطرحهم بالحرة) بالحاء
والراء المهملتين أرض ذات حجارة سود
معروفة بالمدينة (قوله قتلوا وسرقوا) قال
لأنهم أخذوا اللقاح من حرز مثلها وهذا أخذه
أبو قلابة استنباطا لكنه نوزع فيه بأنها
ليست سرقة وإنما هي حرابة (قوله نبيا
من الأنبياء) هو عزير ووقع في الترمذي الحكيم
أنه موسى (قوله بقرية النمل) موضع اجتماعهن
باب حرق الدور والنخيل أي التي للمشركين
وحرق بفتح الحاء وسكون الراء (قوله في خثعم)
بفتح الخاء المعجمة وسكون المثلثة وفتح العين
المهملة قبيلة مشهورة ينتسبون
إلى خثعم بن أنمار (قوله يسمى) أي ... قبيلة من
العرب *

لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت أثر
اصابعه في صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا فانطلق اليها فكسرها وحرقها ثم بعث
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره فقال
رسول جرير والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى
تركتها كأنها جمل أجوف أو أجرب قال فبارك
في خيل أحمس ورجالها خمس مرات * حدثنا محمد
ابن كثير انا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حرق النبي صلى الله
عليه وسلم نخل بني النضير * باب
قتل النائم المشرك * حدثنا علي بن مسلم ثنا يحيى
ابن زكريا بن ابي زائدة حدثني ابي عن ابي اسحاق عن البراء
ابن عازب رضي الله عنهما قال بعث رسول الله
صلى الله عليه وسلم رهطا من الانصار الى ابي رافع
ليقتلوه فانطلق رجل منهم فدخل حصنهم قال
فدخلت في مربط دواب لهم قال واغلقوا
باب الحصن ثم انهم فقدوا حمارا لهم
فخرجوا يطلبونه فخرجت فيمن خرج أريهم
انني اطلبه معهم فوجدوا الحمار فدخلوا ودخلت
واغلقوا باب الحصن ليلا فوضعوا المفاتيح
في كوة حيث اراها فلما ناموا اخذت

(قوله اجوف) اي صارت كالبعير الخالي الجوف
(قوله فبارك في خيل احمس) اي دعا لها بالبركة
(قوله نخل بني النضير) قبيلة من اليهود بالمدينة
سنة اربع من الهجرة وخرب بيوتهم بعد أن
حاصرهم خمسة عشر يوما وفيهم نزلت الآيات
من سورة الحشر * باب قتل النائم المشرك
(قوله رهطا) ما بين الثلاثة الى العشرة من
الرجال (قوله فانطلق رجل منهم) هو عبد الله
ابن عتيك (قوله فدخل حصنهم) اي بخيبر او
بأرض الحجاز وجمع بينهم بان حصنه كان
قريبا من خيبر في طرف ارض الحجاز (قوله في
مربط) كمقعد ومنزل *

المفاتيح ففتحت باب الحصن ثم دخلت عليه فقلت يا أبا رافع فأجابني فتعمدت الصوت فضربته فصاح فخرجت ثم جئت ثم رجعت كأني مغيث فقلت يا أبا رافع وغيرت صوتي فقال مالك لأمك الويل قلت ما شأنك قال لا أدري من دخل علي فضربني قال فوضعت سيفي في بطنه ثم تحاملت عليه حتى قرع العظم ثم خرجت وأنا دهش فأتيت سلما لهم لأنزل منه فوقعت فوثئت رجلي فخرجت الى أصحابي ما أنا ببارح حتى أسمع الناعية فما برحت حتى سمعت نعايا أبي رافع تاجر أهل الحجاز قال فقمت وما بي قلبة حتى أتينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا يحيى ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي اسحاق عن البراء ابن عازب رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رهطا من الأنصار الى أبي رافع فدخل عليه عبد الله بن عتيك بيته ليلا فقتله وهو نائم * باب لا تمنوا لقاء العدو * حدثنا يوسف بن موسى ثنا عاصم ابن يوسف اليربوعي ثنا أبو اسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة حدثني سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله كنت كاتبا له قال كتب اليه

(قوله فتعمدت الصوت) اى تعمدت او اعتمدت جهة الصوت لان الموضع كان مظلما (قوله فوثئت بضم الواو وكسر المثلثة وهمزة مفتوحة مبني للمفعول اى اصاب عظم رجلي شئ لا يبلغ الكسر كانه ذلك وانما وقع من الدهشة لانه كان ضعيف البصر (قوله ما انا ببارح اى ذاهب (قوله تاجر اهل الحجاز فيه قبول قول الواحد في الوفاة بقرائن الاحوال ولو كان القائل كافرا لان الحكم القرينة لا القول (قوله قلبة) اى علة او داء (باب لا تمنوا لقاء العدو *

عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا
فِيهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ
الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ انْتَظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ
فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُوا اللهَ الْعَافِيَةَ فَإِ
وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ
السُّيُوفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ
وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ وَقَالَ
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ كُنْتُ كَاتِبًا
لِعُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ فَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي
أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ ثَنَا
مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا
* بَابٌ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ
ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلَكَ
كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ وَقَيْصَرُ
لَيَهْلِكَنَّ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرُ بَعْدَهُ وَلَتُقْسَمَنَّ
كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَسَمَّى الْحَرْبَ خُدْعَةً * حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
بْنُ أَصْرَمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ أَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ

(قوله كتب اليه) اي الى عمر بن عبيد الله التيمي
(قوله حتى مالت الشمس) اي عن وسط السماء
(قوله لا تمنوا لقاء العدو) لعجز فاعدى الناس بن
فان قلت تمني لقاء العدو جهاد والجهاد طاعة
ولا نهي عن الطاعة اجيب بان المرء لا يدري
ما يؤول اليه الحال وقصة الرجل الذي اثخنته
الجراح في غزوة خيبر وقتل نفسه حتى ان امره
اذ كان من اهل النار شاهدة لذلك (قوله
فاصبروا) اي لان مع الصبر يتحقق الثبات و
النصر باب بالتنوين الحرب خدعة بفتح
الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة كما في الفرع
واصله وهي الافصح وللاصيلي خدعة بضم
الخاء مع سكون الدال (قوله الحرب خدعة
وفيه استعمال الرأي في الحرب بل الاحتياج اليه
اكثر من الشجاعة باب

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ سَمَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبَ خَدْعَةً * حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خَدْعَةٌ *

بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ * حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللّٰهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللّٰهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ هٰذَا يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَنَّانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ قَالَ وَأَيْضًا وَاللّٰهِ لَتَمَلُّنَّهُ قَالَ فَإِنَّا قَدِ اتَّبَعْنَاهُ فَنَكْرَهُ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمْكَنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ *

بَابُ الْفَتْكِ بِأَهْلِ الْحَرْبِ * حَدَّثَنَا عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأْذَنْ لِي فَأَقُولَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ *

بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْاِحْتِيَالِ وَالْحَذَرِ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعَرَّتَهُ * قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللّٰهِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ

باب الكذب في الحرب (قوله قد عنانا
بفتح العين والنون المشددة اي اتعبنا بما
كلفنا به من الاوامر والنواهي التي فيها
تعب لكنه في مرضات الله وهذا من التعريض
الجائز (قوله لتملنه بفتح اللام اي تزيد ملالتكم
والميم وضم اللام المشددة اي تقلقكم عليه
باب الفتك باهل الحرب اي عنوة وعنك ما رأيته
(قوله فاقول بالنصب وغيره ما لم يحق بالاطلاق ولم
مصلحة من النص ما يجوز من الاحتيال والنفي
يبطلها باب ما يخشى معرته بفتح الميم وله
والحذر مع من يخشى والنصب على المفعول معه
المهملة والراء المشددة اوله مبنيا للمفعول
ولابي ذر يخشى بضم اي فساده وشره
بالرفع نائب الفاعل

ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال انطلق رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه أبي بن كعب قبل ابن صياد
يحدث به في نخل فلما دخل عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم النخل طفق يتقي بجذوع النخل وابن صياد
في قطيفة له فيها زمزمة فرأت أم ابن صياد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا صاف هذا محمد
فوثب ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لو تركته بين * باب الرجز في الحرب
ورفع الصوت في حفر الخندق فيه سهل وأنس
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
يزيد عن سلمة * حدثنا مسدد حدثنا أبو الأحوص حدثنا أبو
إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى
التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر وهو
يرتجز بشعر عبد الله بن رواحة *
اللهم لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا * وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأعداء قد بغوا علينا * إذا أرادوا فتنة أبينا
يرفع بها صوته * باب من لا يثبت
على الخيل * حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا
ابن إدريس عن إسماعيل عن قيس عن جرير رضي الله عنه

(قوله قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهة
(قوله يحدث به) بضم الحاء وكسر الدال مبنيا
للمفعول أي أخبر بابن صياد (قوله في نخل) أي
والحال أنه في نخل (قوله زمزمة) أي صوت
والحديث تقدم وشرحه باب الرجز في الحرب
(قوله إن الأعداء) عند الهمزة والحديث تقدم
شرحه مرارا باب من لا يثبت على الخيل *

قَالَ مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَآنِي إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِي وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللّٰهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا * بَابُ دَوَاءِ الْجُرْحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ وَغَسْلِ الْمَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَحَمْلِ الْمَاءِ فِي التُّرْسِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ وَكَانَتْ يَعْنِي فَاطِمَةَ تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ * بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الْحَرْبِ وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ وَقَالَ اللّٰهُ تَعَالَى وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ قَالَ قَتَادَةُ الرِّيحُ الْحَرْبُ * حَدَّثَنَا يَحْيَى ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا * حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا

(قوله في صدري) اي لانه محل القلب ولا يدر
في صدره (قوله مهديا) بفتح الميم وفي نفسه قال
ابن بطال فيه تقديم وتاخير لانه لا يكون
هاديا لغيره الا بعد ان يهتدي هو فيكون
مهديا واجيب بانه اذا قلنا انه حال من الضمير
فلا تقديم ولا تاخير * باب دواء الجرح
بفتح الجيم والذي يحفظ الحافظ بضمه
الجيم وفي الصحاح والجرح بالضم الاسم
طالجيم يرجع رحمه الله والفاعل وقع التعريج
اهـ (قوله رضي الله عنها) قد تبين باب
لذلك فاطمة وهذا الحديث التخاصم والتجادل
بها في الطب وهو الاختلاف الاداء بكم
ما يكره من التنازع اي يحذف بما فيه النسبد
مجزوم (قوله ولا تنازعوا) اي يحذف احدى (قوله
فتقاتلوا باحد (قوله يسرا) من التيسير وهو الشدة (قوله
(قوله ولا تعسرا) من التعسير وهو ضد التيسير (قوله
وبشرا) من التبشير وهو ادخال السرور (قوله
وتطاوعا) اي تحابا *

يحدث قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة
يوم أحد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير فقال إن
رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى
أرسل إليكم وإن رأيتمونا هزمنا القوم وأوطأناهم
فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم فهزموهم قال فأنا والله
رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن وأسوقهن
رافعات ثيابهن فقال أصحاب عبد الله بن جبير
الغنيمة أي قوم الغنيمة ظهر أصحابكم فما تنتظرون
فقال عبد الله بن جبير أنسيتم ما قال لكم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لنأتين الناس
فلنصيبن من الغنيمة فلما أتوهم صرفت وجوههم
فأقبلوا منهزمين فذاك إذ يدعوهم الرسول
في أخراهم فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم
غير اثني عشر رجلا فأصابوا منا سبعين وكان
النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أصاب من
المشركين يوم بدر أربعين ومائة سبعين أسيرا
وسبعين قتيلا فقال أبو سفيان أفي القوم محمد
ثلاث مرات فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
أن يجيبوه ثم قال أفي القوم ابن أبي قحافة ثلاث
مرات ثم قال أفي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات
ثم رجع إلى أصحابه فقال أما هؤلاء فقد قتلوا

(قوله فلا تبرحوا) أي لا تزالوا مكانكم (قوله الغنيمة) نصب على الإغراء وفي رواية أبي ذر الغنيمة مرة واحدة (قوله ظهر) أي غلب (قوله فأقبلوا منهزمين) عقوبة لعصيانهم (قوله أما هؤلاء) بتشديد الميم * (قوله)

فما

فلما ملك عمر نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله
إن الذين عددت لأحياء كلهم وقد بقي لك ما يسوءك
قال يوم بيوم بدر والحرب سجال إنكم ستجدون
في القوم مثلة لم آمر بها ولم تسؤني ثم أخذ
يرتجز أعل هبل أعل هبل قال النبي صلى الله عليه
وسلم ألا تجيبوا له قالوا يا رسول الله ما نقول
قال قولوا الله أعلى وأجل قال إن لنا العزى ولا
عزى لكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا
تجيبوا له قال قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا
الله مولانا ولا مولى لكم * باب إذا
فزعوا بالليل * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا حماد عن
ثابت عن أنس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم أحسن الناس وأشجع الناس قال وقد
فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتا قال فتلقاهم
النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عري
وهو متقلد سيفه فقال لم تراعوا لم تراعوا ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته بحرا يعني
الفرس * باب من رأى العدو فنادى بأعلى
صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس * حدثنا المكي
ابن إبراهيم أنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه
أنه أخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة

(قوله والحرب سجال) أي دول مرة لهؤلاء ومرة
لهؤلاء (قوله اعل هبل) اسم صنم كان في الكعبة
أي علا خبرك يا هبل * باب إذا فزعوا
بالليل أي هل ينبغي للإمام أن يكشف الخبر
بنفسه أو بمن يقدمه لذلك والحديث تقدم
مرارا * باب من رأى العدو فنادى بأعلى
صوته يا صباحاه أي أغيثوا فهذا وقت الصباح
أي وقت الغارة (قوله حتى يسمع الناس) بضم أوله
والناس بنصب على المفعولية من الإسماع

حتى إذا كنت بثنية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن
ابن عوف قلت ويحك ما بك قال أُخذت لقاح النبي
صلى الله عليه وسلم قلت من أخذها قال غطفان
وفزارة فصرخت ثلاث صرخات أسمعت ما بين لابتيها
يا صباحاه يا صباحاه ثم اندفعت حتى ألقاهم
وقد أخذوها فجعلت أرميهم وأقول أنا ابن الأكوع
واليوم يوم الرضع فاستنقذتها منهم قبل أن
يشربوا فأقبلت بها أسوقها فلقيني النبي صلى
الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن القوم
عطاش وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم فابعث
في إثرهم فقال يا ابن الأكوع ملكت فأسجح
إن القوم يقرون في قومهم * باب من قال
خذها وأنا ابن فلان وقال سلمة خذها وأنا ابن
الأكوع * حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق
سأل رجل البراء رضي الله عنه فقال يا أبا عمارة
أوليتم يوم حنين قال البراء وأنا أسمع أما
رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول يومئذ
كان أبو سفيان بن الحارث آخذا بعنان بغلته
فلما غشيه المشركون نزل فجعل يقول
* أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب *
قال فما رؤي من الناس يومئذ أشد منه * باب

(قوله فاستنقذتها) بالذال المعجمة بعد القاف أي استخلصت اللقاح من غطفان وفزارة (قوله عطاش) بكسر العين المهملة (قوله سقيهم) بكسر السين وسكون القاف أي حظهم من الشرب (قوله في إثرهم) بكسر الهمزة وسكون المثلثة (قوله فأسجح) بهمزة قطع وسين مهملة ساكنة وبعد الجيم المكسورة حاء مهملة أي فارفق وأحسن العفو ولا تأخذ بالشدة (قوله يقرون) بضم الياء التحتية وسكون القاف والواو فيهما لأنه مفتوحة ثم نون أي يضافون باب من قال خذها أي الرمية وأنا ابن فلان (قوله خذها وأنا ابن الأكوع) أي المشهور في الرمي بالإصابة عن القوس وهذا على سبيل الفخر وهو منهي عنه إلا في هذه الحالة لاقتضاء الحال لها فلعله لتخويف الخصم (قوله أنا ابن عبد المطلب) بكسر الموحدة فيهما ووقف السكون يشير أنه صلى الله عليه وسلم ومقامه في الحرب والنسب جده لشهرته به في العرب * باب

اذ

اذا نزل العدو على حكم رجل * حدثنا سليمان بن حرب
ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابى امامة هو ابن
سهل بن حنيف عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال
لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد هو ابن معاذ بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قريبا منه فجاء
على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوموا الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال له ان هؤلاء نزلوا على حكمك
قال فانى احكم ان تقتل المقاتلة وان تسبى الذرية
قال لقد حكمت فيهم بحكم الملك * باب قتل
الاسير وقتل الصبر * حدثنا اسمعيل حدثنى مالك
عن ابن شهاب عن انس بن مالك رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلى
رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال ان ابن خطل
متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه * باب هل
يستأسر الرجل ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين
عند القتل * حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهرى
اخبرنى عمرو بن ابى سفيان بن اسيد بن جارية
الثقفى وهو حليف لبنى زهرة وكان من اصحاب ابى هريرة
ان ابا هريرة قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عشرة رهط سرية عينا وامر عليهم عاصم بن ثابت

باب بالتنوين اذا نزل العدو اى من
المشركين على حكم رجل اى من المسلمين رقوله لما
نزلت بنو قريظة القبيلة المشهورة من اليهود
من قطيعتهم رقوله على حكم سعد هو ابن معاذ
وكان النبى صلى الله عليه وسلم قد حاصرهم خمسا
وعشرين ليلة كما ذكره ابن اسحاق وقذف
الله فى قلوبهم الرعب فلما اذعنوا ان ينزلوا على
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحكم فيهم
سعد بن معاذ وكان قد رمى فى غزوة الخندق بسهم
فقطع منه الاكحل فلما نزلت على حكمه بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليه رقوله فلما دنى
اى قرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يمسك ذا روح
قتل الاسير وقتل الصبر النهى عن
ثم يرمى بشئ حتى يموت وفى الحديث النهى عن قتل
شئ من الحيوان صبرا وللكشميهنى قتل
الاسير صبرا رقوله ان ابن خطل بفتح الخاء المعجمة
والطاء المهملة آخره لام اسمه عبد الله او عبد
العزى باب بالتنوين هل يستأسر الرجل
اى هل يسلم نفسه للاسر ام لا رقوله سرية
نصب على البيان *

الأنصارىّ جدّ عاصم بن عمر بن الخطاب فانطلقوا حتى
إذا كانوا بالهدأة وهو بين عسفان ومكة ذكروا لحىّ
من هذيل يقال لهم بنو لحيان فنفروا لهم قريبًا من
مائتى رجل كلهم رامٍ فاقتصّوا آثارهم حتى وجدوا
مأكلهم تمرًا تزوّدوه من المدينة فقالوا هذا
تمر يثرب فاقتصّوا آثارهم فلمّا رآهم عاصم
وأصحابه لجأوا إلى فدفدٍ وأحاط بهم القوم فقالوا
لهم انزلوا وأعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق
ولا نقتل منكم أحدًا قال عاصم بن ثابت أمير السرية
أمّا أنا فوالله لا أنزل اليوم فى ذمّة كافر اللهمّ أخبر
عنّا نبيّك فرموهم بالنبل فقتلوا عاصمًا فى سبعة
فنزل إليهم ثلاثة رهطٍ بالعهد والميثاق منهم
خبيب الأنصارىّ وابن دثنة ورجل آخر فلمّا
استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيّهم فأوثقوهم
فقال الرجل الثالث هذا أوّل الغدر والله لا أصحبكم
إنّ لى فى هؤلاء لأسوة يريد القتلى فجرّروه
وعالجوه على أن يصحبهم فأبى فقتلوه فانطلقوا
بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة
بدرٍ فابتاع خبيبًا بنو الحارث بن عامر بن نوفل
ابن عبد مناف وكان خبيب هو قتل الحارث بن
عامر يوم بدرٍ فلبث خبيب عندهم أسيرًا فأخبرنى

(قوله جد عاصم بن عمر بن الخطاب) اى لامه لان
ام عاصم بن عمر هى بنت عاصم بن ثابت واسمها
جميلة بنت ثابت بن الاقلح اخت عاصم بن ثابت
وكان اسمها عاصية (قوله بين عسفان) بضم العين
وسكون السين (قوله ذكروا) بضم المعجمة وكسر
الكاف مبنيا للمفعول (قوله من هذيل) بضم الهاء
وفتح الذال المعجمة (قوله فنفروا) بالتخفيف و
التشديد اى استنجدوا لاجلهم (قوله قريبا)
بالنصب على المفعولية (قوله كلهم رام) اى بالنبل
(قوله فاقتصوا) اى تتبعوا (قوله فدفد) بمحل عال
(قوله فقالوا) اى الكفار للمسلمين (قوله واعطونا)
بهمزة قطع (قوله فرموهم) اى رمى الكفار المسلمين
(قوله فقتلوا عاصما) امير السرية (قوله ورجل
آخر) هو عبد الله بن طارق البلوى حليف بنى ظفر
من الانصار كما عند ابن هشام فى السيرة *

عبيد الله

عُبَيْدُ اللهِ بنُ عِيَاضٍ أَنَّ بِنْتَ الحارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهُمْ حِينَ
اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ فَأَخَذَ
ابْنًا لِي وَأَنَا غَافِلَةٌ حِينَ أَتَاهُ قَالَتْ فَوَجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ
عَلَى فَخِذِهِ وَالمُوسَى بِيَدِهِ فَفَزِعْتُ فَزْعَةً عَرَفَهَا خُبَيْبٌ
فِي وَجْهِي فَقَالَ تَخْشَيْنَ أَنْ أَقْتُلَهُ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ
ذَلِكَ وَاللهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ
وَاللهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ فِي يَدِهِ
وَإِنَّهُ لَمُوثَقٌ فِي الحَدِيدِ وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرٍ وَكَانَتْ
تَقُولُ إِنَّهُ لَرِزْقٌ مِنَ اللهِ رَزَقَهُ خُبَيْبًا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الحَرَمِ
لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ ذَرُونِي أَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ
فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا أَنَّ مَا بِي
جَزَعٌ لَطَوَّلْتُهَا اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا *

مَا أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا   عَلَى أَيِّ شِقٍّ كَانَ لِلهِ مَصْرَعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ   يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الحَارِثِ فَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ
امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا فَاسْتَجَابَ اللهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ
يَوْمَ أُصِيبَ فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ
خَبَرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى
عَاصِمٍ حِينَ حُدِّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتَوْا بِشَيْءٍ مِنْهُ
يُعْرَفُ وَكَانَ قَدْ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ فَبُعِثَ عَلَى
عَاصِمٍ مِثْلُ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ فَحَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ

(قوله حين اجتمعوا اي لقتله (قوله من قطف عنب
بكسر القاف وسكون الطاء اي عنقود عنب
(قوله لموثق اي مقيد (قوله ذروني اي اتركوني
(قوله ما بي جزع اي من القتل (قوله لطولتها
يعني الصلاة وفي نسخة لطولتهما بضمير الركعتين
وهو جواب لولا والظاهر انه سقط من النسخة التي
شرح عليها الكرماني فقدره بنحو لزدت على (قوله
الركعتين او لاطلتهما بعد ان صح تجد مدة (قوله ما ابالي
اللهم احصهم عددا اي عمهم بالهلاك (قوله
اي قال خبيب بعد فراغه من الدعاء عليهم (قوله
على اي شق اي جنب (قوله مصرعي اي مطرحي
وذلك اي قتلي (قوله في ذات الاله اي في وجه الله
وطلب ثوابه *

فلم يقدروا على ان يقطعوا من لحمه شيئاً * باب فكاك الأسير فيه عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوا العاني يعني الأسير وأطعموا الجائع وعودوا المريض * حدثنا احمد بن يونس ثنا زهير ثنا مطرف ان عامراً حدثهم عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله قال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر * باب فداء المشركين * حدثنا إسمعيل ابن أبي أويس ثنا إسمعيل بن ابراهيم بن عقبة عن موسى ابن عقبة عن ابن شهاب حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه فقال لا تدعون منها درهما وقال ابراهيم عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس رضي الله عنه قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه

باب فكاك الاسير من ايدى العدو بمال او بغير مال (قوله مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة (قوله هل عندكم اهل البيت النبوى (قوله شئ من الوحى خصكم النبى صلى الله عليه وسلم دون غيركم كما يزعم الشيعة (قوله فلق الحبة اى شقها فى الارض حتى نبتت اى اثمرت فكان منها حب كثير (قوله وبرأ النسمة اى خلقها (قوله يعطيه الله رجلا فى القرآن فيه جواز استخراج العالم من القرآن بفهمه ما لم يكن منقولا عن المفسرين اذا وافق اصول الشريعة وهذا فيه تأييد لقول امام دار الهجرة مالك بن انس ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور يضعه الله فى قلب من يشاء * باب فداء المشركين اى هل يجوز اخذه منهم (قوله لا تدعون منها درهما اى لا تتركون من فديته

العباس فقال يا رسول الله اعطني فاني فاديت نفسي
وفاديت عقيلا فقال خذ فاعطاه في ثوبه * حدثنا
محمود ثنا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري عن محمد بن
جبير عن ابيه رضي الله عنه وكان جاء في اسارى بدر
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب
بالطور * باب الحربي اذا دخل دار الاسلام
بغير امان * حدثنا ابو نعيم ثنا ابو العميس عن اياس
ابن سلمة بن الاكوع عن ابيه رضي الله عنه قال اتى
النبي صلى الله عليه وسلم عين من المشركين وهو في
سفر فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اطلبوه واقتلوه فقتله فنفله
سلبه * باب يقاتل عن اهل الذمة ولا
يسترقون * حدثنا موسى بن اسمعيل ثنا ابو عوانة
عن حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر رضي الله عنه
قال واوصيه بذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه
وسلم ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من ورائهم
ولا يكلفون الا طاقتهم * باب جوائز
الوفد * باب هل يستشفع الى اهل الذمة
ومعاملتهم * حدثنا قبيصة ثنا ابن عيينة عن سليمان
الاحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قال يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى

خضب دمعه الحصباء فقال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده أبدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا هجر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني اليه وأوصى عند موته بثلاث أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ونسيت الثالثة وقال يعقوب ابن محمد سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال يعقوب والعرج أول تهامة * باب التجمل للوفود * حدثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن ابن عمر رضي الله عنهما قال وجد عمر حلة استبرق تباع في السوق فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد وللوفود فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذه لباس من لا خلاق له أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له فلبث ما شاء الله ثم أرسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج فأقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت إنما

(قوله حتى خضب دمعه الحصباء) بالخاء والضاد المعجمتين اي رطب وبل دمعه الخ (قوله وجعه) اي الذي توفي فيه (قوله ائتوني بكتاب) اي ائتوني بادوات كتاب كالقلم والدواة او اراد بالكتاب ما من شأنه ان يكتب فيه نحو الكاغد والكتف (قوله دعوني) اي اتركوني (قوله فالذي انا فيه) اي من المراقبة والمشاهدة والتأهب للقاء الله والفكر في ذلك (قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب) وهي ما بين عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة الى اطراف الشام عرضا قاله الاصمعي (قوله ونسيت الثالثة) هي انفاذ جيش اسامة وكان المسلمون اختلفوا في ذلك على ابي بكر فاعلمهم ان النبي صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته باب التجمل للوفود

هذه لباس من لا خلاق له أو إنما يلبس هذه من لا خلاق له ثم أرسلت إلى بهذه فقال تبيعها أو تصيب بها بعض حاجتك * باب كيف يعرض الإسلام على الصبي * حدثنا عبد الله بن محمد ثنا هشام أنا معمر عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أخبره أن عمر رضي الله عنه انطلق في رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل ابن الصياد حتى وجدوه يلعب مع الغلمان عند أطم بني مغالة وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتلم فلم يشعر حتى ضرب النبي صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم أتشهد أني رسول الله فنظر إليه ابن صياد فقال أشهد أنك رسول الأميين فقال ابن صياد للنبي صلى الله عليه وسلم أتشهد أني رسول الله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله ورسله قال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا ترى قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب قال النبي صلى الله عليه وسلم خلط عليك الأمر قال النبي صلى الله عليه وسلم إني قد خبأت لك خبيئا قال ابن صياد هو الدخ قال النبي صلى الله عليه وسلم إخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر يا رسول الله ائذن لي فيه أضرب

باب بالتنوين كيف يعرض الإسلام على الصبي (قوله عند أطم بني مغالة) بضم الهمزة والطاء وهو البناء المرتفع ومغالة بفتح الميم والمعجمة واللام بطن من الأنصار (قوله خلط عليك الأمر) بضم الخاء المعجمة واللام مخففة في الفرع كأصله وفي غيرها مشددة أي خلط عليك الحق والباطل على عادة الكهان في اختطاف بعض الشيء من الشياطين من غير وقوف على تمام البيان (قوله إخسأ) بالخاء المعجمة الساكنة وفتح السين المهملة آخره همزة كلمة زجر واستهانة أي اسكت صاغرا (قوله فلن تعدو قدرك) أي لن تجاوز القدر الذي يدركه الكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء ولا يتجاوزه إلى النبوة

عنقه قال النبي صلى الله عليه وسلم إن يكنه فلن تسلط
عليه وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله قال ابن عمر
رضي الله عنهما انطلق النبي صلى الله عليه وسلم وأبي
ابن كعب يأتيان النخل الذي فيه ابن صياد حتى إذا
دخل النخل طفق النبي صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع
النخل وهو يختل ابن صياد أن يسمع من ابن
صياد شيئا قبل أن يراه وابن صياد مضطجع
على فراشه في قطيفة له فيها رمرمة فرأت أم
ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي
بجذوع النخل فقالت لابن صياد أي صاف
وهو اسمه فثار ابن صياد فقال النبي صلى
الله عليه وسلم لو تركته بين وقال سالم قال ابن
عمر ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فأثنى
على الله بما هو أهله ثم ذكر الدجال فقال إني
أنذركموه وما من نبي إلا قد أنذره قومه
لقد أنذره نوح قومه ولكن سأقول لكم فيه
قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون أنه أعور وأن الله
ليس بأعور * باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
لليهود أسلموا تسلموا قاله المقبري عن أبي هريرة
باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال
وأرضون فهي لهم * حدثنا محمود أنا عبد الرزاق

(قوله فلن تسلط عليه) أي لأن عيسى هو الذي يقتله وقد ثبت ... بصاحبه أي إنما عيسى بن مريم (قوله بجذوع النخل) أي أصولها (قوله وهو يختل) بفتح التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الفوقية أي يسمع خفية (قوله رمرمة) براء مفتوحة فميم ساكنة فراء فميم مفتوحة أي صوت خفي (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود أسلموا) بفتح الهمزة من الإسلام (قوله تسلموا) بفتح الفوقية واللام من السلامة أي تسلموا في الدنيا من القتل والجزية وفي الآخرة من العقاب الدائم (باب) بالتنوين (إذا أسلم قوم في دار الحرب) الخ (قوله)

نا معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان
ابن عفان عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال قلت
يا رسول الله اين تنزل غدا في حجته قال وهل ترك
لنا عقيل منزلا ثم قال نحن نازلون غدا بخيف
بني كنانة المحصب حيث قاسمت قريش على الكفر وذلك
ان بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم ان لا يبايعوهم
ولا يؤووهم قال الزهري والخيف الوادي * حدثنا
اسمعيل حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه ان
عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى
هنيا على الحمى فقال يا هني اضمم جناحك عن المسلمين
واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة
وادخل رب الصريمة ورب الغنيمة واياي ونعم
ابن عوف ونعم ابن عفان فانهما ان تهلك
ماشيتهما يرجعا الى زرع ونخل وان رب الصريمة
ورب الغنيمة ان تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه
فيقول يا امير المؤمنين افتاركهم انا لا ابا
لك فالماء والكلأ ايسر علي من الذهب والورق
وايم الله انهم ليرون اني قد ظلمتهم انها
لبلادهم فقاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا
عليها في الاسلام والذي نفسي بيده لولا المال
الذي احمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم

من بلادهم شيئا * باب كتابة الامام
الناس * حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن الاعمش
عن ابي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام
من الناس فكتبنا له الفا وخمس مائة رجل فقلنا
نخاف ونحن الف وخمس مائة فلقد رأيتنا ابتلينا حتى
ان الرجل ليصلي وحده وهو خائف * حدثنا عبدان
عن ابي حمزة عن الاعمش فوجدناهم خمس مائة قال ابو
معاوية ما بين ستمائة الى سبعمائة * حدثنا ابو نعيم
ثنا سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي
معبد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني
كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة قال ارجع
فحج مع امرأتك * باب ان الله يؤيد الدين
بالرجل الفاجر * حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري
ح وحدثني محمود بن غيلان ثنا عبد الرزاق انا معمر
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر
فقال لرجل ممن يدعي الاسلام هذا من اهل النار
فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالا شديدا فاصابته
جراحة فقيل يا رسول الله الذي قلت انه من اهل

النار

باب كتابة الامام الناس [illegible]

النار فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وقد مات فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار قال فكاد بعض الناس ان يرتاب فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى بالناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر* باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو* حدثنا يعقوب بن ابراهيم ثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن انس بن مالك رضي الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخذ الراية زيد فأصيب ثم اخذها جعفر فأصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فأصيب ثم اخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح عليه وما يسرني او قال ما يسرهم انهم عندنا وقال وان عينيه لتذرفان* باب العون بالمدد* حدثنا محمد بن بشار ثنا ابن ابي عدي وسهل بن يوسف عن سعيد عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه على قومهم فامدهم

(قوله فاخبر) ... (قوله وكانه يتشكك) ... وان الله ... من تأمر ... من غير امرة ... في الحرب ... باب ... الهجرة ... الامام ... (قوله ... المدد) ... ابن ... رعل وذكوان ... بنو لحيان ... واستمدوه ... امدهم ... اميرهم [illegible]

النبي صلى الله عليه وسلم سبعين من الأنصار قال أنس
كنا نسميهم القراء يحطبون بالنهار ويصلون
بالليل فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا
بهم وقتلوهم فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان
وبني لحيان قال قتادة وحدثنا أنس أنهم قرؤا بهم
قرآنا ألا بلغوا عنا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي عنا
وأرضانا ثم رفع ذلك بعد * باب من غلب
العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا * حدثنا محمد بن عبد
الرحيم ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد عن قتادة قال
ذكر لنا أنس بن مالك عن أبي طلحة رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة
ثلاث ليال تابعه معاذ وعبد الأعلى * حدثنا
سعيد عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله
عليه وسلم * باب من قسم الغنيمة في غزوه
وسفره وقال رافع رضي الله عنه كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم بذي الحليفة فأصبنا غنما وإبلا فعدل
عشرة من الغنم ببعير * حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام
عن قتادة أن أنسا رضي الله عنه أخبره قال اعتمر
النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم
حنين * باب إذا غنم المشركون مال
المسلم ثم وجده المسلم قال ابن نمير حدثنا عبيد الله

عن

(قوله يحطبون بكسر الطاء أي يجمعون الحطب
بالنهار يشترون به الطعام لأهل الصفة (قوله
[illegible]

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهب فرس له
فاخذه العدو فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم
فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد
النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى
عن عبيد الله اخبرني نافع ان عبدا لابن عمر رضي الله
عنهما ابق فلحق بالروم فظهر عليه خالد بن الوليد
فرده على عبد الله وان فرسا لابن عمر عار فلحق
بالروم فظهر عليه فردوه على عبد الله * حدثنا احمد
ابن يونس ثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما انه كان على فرس يوم لقي المسلمون وامير
المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه ابو بكر فاخذه
العدو فلما هزم العدو رد خالد فرسه * باب
من تكلم بالفارسية والرطانة وقوله تعالى
واختلاف السنتكم والوانكم وقول الله عز وجل
وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه * حدثنا
عمرو بن علي ثنا ابو عاصم انا حنظلة بن ابي سفيان
انا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله
عنهما قال قلت يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا
وطحنت صاعا من شعير فتعال انت ونفر فصاح
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا اهل الخندق ان

(قوله قال لي ذر وقال) (قوله وابق عبد
اي لابن عمر يوم اليرموك كما عند عبد الرزاق
(قوله فلما هزم العدو) بضم الهاء مبنيا للمفعول
والعدو رفع نائب عن الفاعل وفي نسخة هزم
بفتح الهاء مبنيا للفاعل اي هزم الله العدو
باب من تكلم بالفارسية اي باللغة الفارسية
(قوله والرطانة) بفتح الراء ويجوز كسرها وهي
التكلم بلسان العجمية (قوله واختلاف السنتكم) اي لغاتكم واجناس
اي ومن آيات الله اختلاف لغات بني آدم ونطق
نطقكم واشكاله ... الاشياء حتى لا تكاد تسمع منطقين متفقين في همس
واحدة ولا جهارة ولا حدة ولا رخاوة
الاشياء حتى ... ولا نظم ولا اسلوب
لشخص واحد ولا لكنة ولا نظم ولا اسلوب
ولا فصاحة ولا غير ذلك من صفات النطق واحواله (قوله
ولا غير ذلك من صفات ... او تخطيطات
والوانكم بياض الجلد وسواده او تخطيطات
الاعضاء وهيآتها والوانها والاختلاف
ذلك وقع التعارف والا فلو
اتفقت وتشاكلت وكانت
ضربا واحدا لوقع التجاهل
والالتباس ولتعطلت
مصالح
كثيرة

جابراً قد صنع سوراً فحيّ هلا بكم * حدثنا حبان بن موسى
انا عبد الله عن خالد بن سعيد عن أبيه عن أم خالد بنت
خالد بن سعيد رضي الله عنهما قالت أتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع أبي وعلي قميص أصفر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد
الله وهي بالحبشية حسنة قالت فذهبت ألعب
بخاتم النبوة فزبرني أبي قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعها ثم قال رسول الله صلى الله عليه و
سلم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي ثم أبلي وأخلقي قال
عبد الله فبقيت حتى ذكر * حدثنا محمد بن بشار ثنا
غندر ثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه
الحسن بن علي أخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم بالفارسية كخ كخ أما
تعرف انا لا ناكل الصدقة * باب الغلول وقول
الله تعالى ومن يغلل يأت بما غل * حدثنا مسدد ثني
يحيى عن أبي حيان قال ثني أبو زرعة قال ثني أبو هريرة
رضي الله عنه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره قال لا ألفين أحدكم
يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته فرس
له حمحمة يقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك
لك شيئاً قد أبلغتك وعلى رقبته بعير له رغاء يقول

يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وعلى رقبته صامت فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك أو على رقبته رقاع تخفق فيقول يا رسول الله أغثني فأقول لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك وقال أيوب عن أبي حيان فرس له حمحمة * باب القليل من الغلول ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حرق متاعه وهذا أصح * حدثنا علي بن عبد الله ثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها قال أبو عبد الله قال ابن سلام كركرة يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا * باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم * حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فأصاب الناس جوع وأصبنا إبلاً وغنماً وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير فند منها وفي القوم

باب القليل من الغلول هل هو مثل حكم الكثير أم لا (قوله على ثقل النبي) [illegible] وما يثقل حمله من الأمتعة (قوله يقال له كركرة) بكسر الكافين في هذه الرواية بينهما راء ساكنة والراء الأخرى مفتوحة وكان أسود وكان يمسك دابة رسول الله في القتال وفي شرح الخطابي كان نوبياً أهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة (قوله هو في النار) أي على معصيته إن لم يعف الله عنه باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم (قوله فأكفئت) أي قلبت ليعلم أن الغنيمة إنما يستحقونها بعد قسمته لها وذلك أن القصة وقعت في دار الإسلام لقوله فيها بذي الحليفة وليس لأهل الإسلام أن يأخذوا في أرض الإسلام إلا ما قسم لهم قال المهلب وقال القرطبي المأمور بإكفائه إنما هو المرق عقوبة للذين تعجلوا (قوله فند) بالفاء والنون المشددة أي نفر

خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فأهوى إليه رجل
بسهم فحبسه الله فقال هذه البهائم لها أوابد كأوابد
الوحش فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا فقال جدي إنا
نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى
أفنذبح بالقصب فقال ما أنهر الدم وذكر اسم الله
عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك أما
السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة * باب
البشارة في الفتوح * ثنا محمد بن المثنى ثنا يحيى ثنا إسمعيل
حدثني قيس قال قال لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تريحني من ذي
الخلصة وكان بيتا فيه خثعم يسمى كعبة اليمانية
فانطلقت في خمسين ومائة من أحمس وكانوا أصحاب
خيل فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم أني لا أثبت
على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري
فقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا فانطلق
إليها فكسرها وحرقها فأرسل إلى النبي صلى الله عليه
وسلم يبشره فقال رسول جرير يا رسول الله والذي
بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب فبارك
على خيل أحمس ورجالها خمس مرات قال مسدد بيت في
خثعم * باب ما يعطى للبشير وأعطى كعب بن
مالك ثوبين حين بشر بالتوبة * باب لا هجرة

(قوله فأعياهم) أي أعجزهم (قوله فأهوى) أي مد
(قوله أوابد الوحش) جمع آبدة وهي التي قد تأبدت
أي توحشت ونفرت من الإنس (قوله مدى) جمع
مدية وهي السكين (قوله وسأحدثكم عن ذلك)
أي سأبين لكم العلة في ذلك ...

بَعْدَ الفَتْحِ * حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ لَا هِجْرَةَ
وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا * حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي
عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ جَاءَ مُجَاشِعٌ بِأَخِيهِ
مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَذَا
مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الهِجْرَةِ فَقَالَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ
مَكَّةَ وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الإِسْلَامِ * حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ
اللّٰهِ ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرٌو وَابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءً
يَقُولُ ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللّٰهُ
عَنْهَا وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِثَبِيرٍ فَقَالَتْ لَنَا انْقَطَعَتِ الهِجْرَةُ
مُنْذُ فَتَحَ اللّٰهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ *

بَابُ إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ
الذِّمَّةِ وَالمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللّٰهَ وَتَجْرِيدِهِنَّ مِنَ
الثِّيَابِ * حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ
ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمٰنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةَ وَكَانَ
عَلَوِيًّا إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ فِي الدِّمَاءِ
سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعَثَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَ
الزُّبَيْرَ فَقَالَ ائْتُوا رَوْضَةَ كَذَا وَتَجِدُونَ بِهَا

(قوله وهي مجاورة بثبير بفتح المثلثة وكسر
الموحدة وبعد التحتية الساكنة راء بالصرف
لابي ذر وعدمه لغيره جبل عظيم بالمزدلفة
على يسار الذاهب منها الى منى (قوله منذ فتح
الله على نبيه الخ) اي لان المؤمنين كانوا يفرون
بدينهم الى الله ورسوله مخافة ان يفتنوا في
دينهم (باب) بالتنوين اذا اضطر الرجل الى
النظر في شعور اهل الذمة بضم طاء اضطر
كما في اليونينية وجواب اذا محذوف تقديره
يجوز للضرورة (قوله جرا) بالجيم المفتوحة
والراء المشددة

امرأة أعطاها حاطب كتابا فأتينا الروضة فقلنا
الكتاب قالت لم يعطني فقلنا لتخرجن او لأجردنك
فاخرجت من حجزتها فأرسل الى حاطب فقال
لا تعجل والله ما كفرت ولا ازددت للاسلام الا
حبا ولم يكن احد من اصحابك الا وله بمكة من يدفع
الله به عن اهله وماله ولم يكن لي احد فاحببت
ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبي صلى الله عليه و
سلم قال عمر دعني اضرب عنقه فانه قد نافق فقال
ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا
ما شئتم فهذا الذي جرأه * باب استقبال
الغزاة * حدثنا عبد الله بن ابي الاسود ثنا يزيد بن
زريع وحميد بن الاسود عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابي
مليكة قال ابن الزبير لابن جعفر رضي الله عنهم
أتذكر اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
انا وانت وابن عباس قال نعم فحملنا وتركك * حدثنا
مالك بن اسمعيل ثنا ابن عيينة عن الزهري قال قال
السائب بن يزيد رضي الله عنه ذهبنا نتلقى رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع الصبيان الى ثنية الوداع * باب
ما يقول اذا رجع من الغزو * حدثنا موسى بن اسمعيل
ثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا اقفل كبر ثلاثا قال آيبون

(قوله فانه قد نافق) قال ذلك لانه والى
كفار قريش وباطنهم وانما فعله ذلك حاطب
مصانعة لاهله غير ضرر وقد علم الله صدق نيته
فنجاه من ذلك فهذا الذي جزاه اي هذا الذي
حسن عليا رضي الله عنه على الدماء باب
استقبال الغزاة اي عند رجوعهم من غزوهم
(قوله الشهيد) بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الازدي
الاموي البصري باب ما يقول اي الغازي
اذا رجع من الغزو (قوله آيبون) اي نحن راجعون
الى الله (قوله) *

إن شاء الله آئبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده * حدثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من عسفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وقد أردف صفية بنت حيي فعثرت ناقته فصرعا جميعا فاقتحم أبو طلحة فقال يا رسول الله جعلني الله فداءك قال عليك المرأة فقلب ثوبا على وجهه وأتاها فالقاها عليها وأصلح لهما مركبهما فركبا واكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أشرفنا على المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة * حدثنا علي ثنا بشر بن المفضل ثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه أقبل هو وأبو طلحة مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي صلى الله عليه وسلم صفية مردفها على راحلته فلما كانوا ببعض الطريق عثرت الناقة فصرع النبي صلى الله عليه وسلم والمرأة وإن أبا طلحة قال أحسب قال اقتحم عن بعيره فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل أصابك من شيء قال لا ولكن عليك المرأة فألقى أبو طلحة ثوبه على وجهه فقصد قصدها

(قوله آئبون) اي الى الله تعالى (قوله صدق الله وعده) اي فيما وعد به من اظهار دينه (قوله ونصر عبده) اي محمدا صلى الله عليه وسلم على اعدائه (قوله وهزم الاحزاب) اي الذين تحزبوا في غزوة الخندق (قوله عليك المرأة) اي الزم المرأة (قوله ثوبا على وجهه) الخصه بالنصب (قوله فالقاها) اي الثوب ولابي ذر حتى لا ينظر الى الصفية ... وجه ... بالثوب ... المرأة الزوجة التي القاها على ... فالقاه اي الثوب ... وانظر ... اصلحها ...

فَأَلْقَى نَوبَةً عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَشَدَّ لَهُمَا عَلَى رَاحِلَتِهِمَا
فَرَكِبَا فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ أَوْ قَالَ
أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيِبُونَ تَائِبُونَ
عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ

انتهى الجزء الرابع ويليه اول الجزء
الخامس بسم الله الرحمن الرحيم
بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ
مِنْ سَفَرٍ *

